الطبعة
10
العاشرة

مذكِّرة مقتبسة من محاضرات

مـنـاهـج المـحـدثيــن

(502352)

(البخاري ، مسلم ، الترمذي)

الأستاذ الدكتور: محمد سعيد حوى

جامعة مؤتة

كلية الشريعة/ أصول الدين

الفصل الأول 2023/ 2024م

جامعة مؤتة

نموذج توصيف خطة دراسية

ليكن شعارك: (ولقد يسرنا القرآن للذكر، فهل مِن مدّكر)

فمَن أراد النّجاح سعى له، وتحقق له، (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن؛ فأولئك كان سعيهم مشكوراً).

ولتكن الآخرة نصب أعيننا: (من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه، ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها، وماله في الآخرة من نصيب)

أولا: معلومات المادة :

• اسم المادة: مناهج المحدثين		• رقم المادة: 0502352	
• الكلية: الشريعة		• عدد الساعات المعتمدة: 3	
• القسم: أصول الدين		• المتطلب السابق (إن وجد): ـــــ	
• الفصل الدراسي: الأول		• وقت المحاضرة: 09:00 – 10:00 (ح، ث، خ).	
• العام الجامعي: 2023 - 2024		• اسم المدرّس: أ.د. محمد سعيد حوا	
• البريد الالكتروني: msaid@mutah.edu.jo		• رقم التلفون: 00962795289876	
• رقم مكتب المدرس: 33	• اسم المبنى: الشريعة		• رقم الطابق: 3
• الساعات المكتبية: 11:00 – 12:00 (أحد، ثلاثاء، خميس)			

ثانيا: الوصف العام للمادة :

تعنى مادة مناهج المحدثين بدراسة مفهوم المنهج لغةً واصطلاحاً، وبيان المراد بعلم المناهج، وعلم مناهج المصنفين في السنة النبوية، ودراسة لنشأة التدوين والتصنيف في السنة النبوية وأنواعها، كما تعنى ببيان مقومات العمل المنهجي عند المحدثين، ومن ثم تهتم المادة بوقوف الطالب على مناهج أصحاب الكتب الستة وموطأ الإمام مالك من حيث التعريف العام بهذه الكتب، وشروطها، وخصائصها، وموضوعها، والصناعة الحديثية والفقهية فيها، ومصطلحاتها، ومقاصدها، والمشكلات والقضايا التي تعترض الباحث في التعامل معها، مع التعريف بهؤلاء الأئمة الأعلام؛ ليكون لدى الطالب تصور كامل عنها، ويكون قادراً على التعامل معها وتقديمها للباحثين، وقادراً على دفع الشبهات عنها، وتعميق الثقة بها، وبناء منهجية علمية تطبيقية في البحث والنقد لدى الطالب

ثالثا: أهداف المادة الدراسية :

- تعريف الطالب بطرائق وأساليب المحدثين في التصنيف.
- التعرف إلى دوافع ومقاصد المصنفين في الحديث.

- الوقوف على الأسس والمرجعية العلمية في التصنيف.
- الوقوف على المناهج التفصيلية لكل مصنف محل الدراسة.
- كيف نتعامل مع المصادر.
- كيف نفهم المصطلحات.

رابعا: مخرجات التعلم المتوقعة

- التعرف إلى مكانة علماء الحديث وثمراتهم المنهجية.
- حسن التعامل مع الكتب الحديثية.
- فم مصطلحاتهم.
- بناء عقلية منهجية واضحة.

خامسا : الخطة التفصيلية للمادة

الأسبوع	الموضوعات (الموضوع، الدرس، الوحدة)	المصادر والمراجع المطلوبة
-1	تعريف بالمنهج ومصادر المادة ونظرة تاريخية في التدوين.	الرسالة المستطرفة، دراسات في مناهج المحدثيين الكتور أمين القضاة.
-2	دراسة شخصية الإمام البخاري	سير أعلام النبلاء، هدي الساري
-3	منهج الإمام البخاري في صحيحه (تعريف عام).	هدي الساري، مكانة الصحيحين
-4	شرط البخاري في صحيحه.	شروط الأئمة الخمسة، شروط الأئمة الستة
-5	الصناعة الفقهية عند البخاري.	هدي الساري، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين
-6	الصناعة الإسنادية عند الإمام البخاري.	
-7	الإمام مسلم ومنهجه العام في صحيحه	سير أعلام النبلاء، النووي على مسلم
-8	دراسة في مقدمة الإمام مسلم	
-9	امتحان الميد (الامتحان الأول)	[في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وموطأ مالك]
-10	أهم القضايا المنهجية في صحيح الإمام مسلم	الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه (طوالبة)
-11	تتمت أهم القضايا المنهيجة في صحيح الإمام مسلم	
-12	الصناعة الإسنادية عند الإمام مسلم	الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين
-13	الإمام الترمذي والصناعة الفقهية والإسنادية	المرجع السابق
-14	مصطلحات الإمام الترمذي.	السابق و مقولات أبي داود النقدية في كتابه السنن
-15	تتمت مصطلحات الإمام الترمذي، ومناقشة أوراق العمل.	

سادسا: طرائق واستراتيجيات التدريس

No	الطرائق والاستراتيجيات والوسائل

1	تقسَّم المادة إلى قسمين: قسم دراسة ذاتية، فيقوم الطالب بدراسة شخصيات مالك وأبي داود والنسائي وابن ماجه ذاتياً، والقسم الثاني: دراسة في القاعة لشخصيات البخاري، ومسلم، والترمذي ومصنفاتهم.
2	تبدأ المحاضرة بنظرة عامة على الموضوع.
3	تثار إشكاليات البحث.
4	مناقشة الطلبة في تحضيراتهم.
5	استكمال عرض المعلومات الأساسية.
6	استحضار التطبيقات المناسبة ومناقشتها.

سابعا : استراتيجيات التقويم ومواعيدها

رقم التقييم	الاسبوع المستحق والتاريخ	طبيعة مهمة التقييم (مثلا: اختبار أول، اختبار قصير، أو مشاركة، عرض تقديمي ، تقارير)	نسبة الدرجة إلى درجة التقييم النهائي
1	على مدار الفصل	المشاركة في التحضير والنقاش	% 5
2	على مدار الفصل	الحضور والغياب والنظام والآداب	% 5
3		ثلاث أوراق عمل وبحث على مدار الفصل	% 10
4	الاسبوع التاسع	امتحان الميد	% 30
7	الأسبوع السادس عشر	الامتحان النهائي	% 50
	المجموع الكلي		(%100)

ثامنا: مصادر التعلم الأساسية والثانوية:

1- المصادر الرئيسة المطلوبة:

- شرح النووي على صحيح مسلم.

- هدي الساري لابن حجر.

- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحن.

2- الكتب والمراجع الثانوية :

دراسات في مناهج المحدثين، د. أمين القضاة.

- مناهج المحدثين، د. ياسر الشمالي.

تاسعا : إرشادات عامة

No	سياسة الحضور والغياب، التغيب عن الامتحانات، قبول الأعذار،.....
1	متابعة الحضور والغياب في كل محاضرة.
2	اعتبار المتأخر مرتين متتاليتين غياب مرة واحدة.
3	عدم قبول اعذار الغياب عن الامتحانات الا لسبب صحي أو مناسبة وفاة أو أمر طارئ خارج عن الإرادة يثبته الطالب.
4	التأكيد على الآداب والحضور والالتزام والدقة في المواعيد.
5	التأكيد على الحضور من بداية المحاضرة

فـــهـــــرس الـــمـــــادة

خطة المادة..... 7
موضوع مادة مناهج المحدثين:..... 9
أهمية المادة:..... 9
أهداف المادة..... 10
أنواع ومناهج التصنيف في الحديث رواية ودراية:..... 10
التعريف بمصطلحات المادة..... 15
مناهج المحدثين..... 15
المنهج لغة واصطلاحاً:..... 15
المنهج اصطلاحاً،..... 15
أضواء على المنهج: مقومات صاحب المنهج..... 16
الخطوات العملية لتحقيق المنهجية السليمة في التصنيف والبحث خاصة: 17
الباب الأول: الإمام البخاري ﷺ وصحيحه..... 23
الفصل الأول: الإمام البخاريﷺ..... 24
دراسة شخصية الإمام البخاري..... 26
الجانب التاريخي..... 26
المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح..... 37
فائدة في مصطلح الجوامع:..... 37
ثانياً: أول كتاب وآخر كتاب..... 38
ثالثاً: أول حديث وآخر حديث 39
رابعاً: أول صحابي وآخر صحابي 39
خامساً: أول شيخ وآخر شيخ في صحيحه..... 39
سابعاً: معرفة الكتب وترتيبها..... 41
متى بدأ تصنيف الصحيح:..... 48
خامس عشر: مراحل التصنيف:..... 49
شبهة في هَل لم يبيّض البخاري صحيحَه كاملاً قبل وفاته؟ 49
ردّ الشبهة:..... 50

القضية النقدية الثانية: منهج البخاري ومسلم في الانتقاء..... 58
القضية النقدية الثالثة: منهج الشيخين في الحديث المعنعن [إذا لم يكن الرواي مدلساً]..... 64
أمثلة لما انتقد عند البخاري معنعاً:..... 66
أمثلة لما انتُقِد عند مسلم بسبب العنعنة:..... 67
القضية النقدية الرابعة: منهج الشيخين في الرواية عن المدلسين:..... 67
أمثلة لما رواه مدلسون معنعناً في الصحيحين..... 67
منهج البخاري ومسلم في الرواية عن المدلسين إذا عنعنوا..... 69
مراتب المدلسين:..... 69
القضية النقدية السادسة: التعليل في صحيح الإمام البخاري..... 72
المبحث الثالث: الصناعة الفقهية..... 80
المنهج الفقهي الأول عند البخاري : التراجِـم، وأثرها في النقد والفقه..... 81
مصادر دراسة التراجم عند البخاري:..... 81
أهمية وفوائد التراجم:..... 81
النوع الأول: التراجم الظاهرة..... 82
النوع الثاني: الترجمة الاستنباطية (الخفية)..... 82
النوع الثالث: التراجم الاقتباسية..... 85
النوع الرابع: التراجم الاستفهامية أو الشرطية أو المبدوءة باسم موصول..... 85
النوع الخامس: التراجم المرسلة[أن يقول : باب]..... 85
المنهج الفقهي الثاني عند البخاري: المعلقات وأثرها في النقد والفقه:..... 87
أنواع المعلقات..... 87
الواقع النقدي للمعلقات في نظر البخاري:..... 89
المنهج الفقهي الثالث: مناهجه في تعدد روايات الحديث الواحد وأثرها في الفقه والنقد (رواية الحديث أكثر من مرة) (يسمى التكرار).. 91
المنهج الفقهي الرابع عند البخاري: التقطيع والاختصار وأثره في النقد والفقه..... 95
أ. التقطيع..... 95
ب. الاختصار..... 96
المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية عند الإمام البخاري..... 99

المنهج الأول: أن يروي كل حديث بسنده ومتنه على حدة..... 99
المنهج الثاني: ذكر المتابعات..... 99
المنهج الثالث: منهج الإشارة إلى المتن أو الإسناد..... 100
المنهج الرابع: جمع الأسانيد في سياق واحد. 103
أولاً: منهجه في جمع الشيوخ أو العطف بين الشيوخ:..... 103
ثانياً: منهجه في التحويل : 103
والغاية من التحويل..... 103
شروط عامة للتحويل: 103
أين يضع البخاري (ح)؟..... 104
منهج البخاري في التحويل؟..... 104
خاتمة 107
الباب الثاني: الإمام مسلم وصحيحه..... 115
الفصل الثاني: صحيح الإمام مسلم..... 120
المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح..... 120
المبحث الثاني: قراءة في مقدمة الإمام مسلم لصحيحه 125
المبحث الثالث: عرض مناهج الإمام مسلم في صحيحه..... 130
المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية في صحيح الإمام مسلم..... 151
المبحث الخامس: ما وجِّـه للإمام مسلم من نقد 157
الباب الثالث: الإمام الترمذي وجامعه..... 162
الفصل الأول: التعريف بالإمام الترمذي..... 164
سادساً: ثناء العلماء عليه: 167
الفصل الثاني: التعريف بكتاب الإمام الترمذي..... 168
المبحث الثاني: الصناعة الإسنادية عند الإمام الترمذي 173
المبحث الثالث: منهج الترمذي في الفقه والمتون 177
بيان المصطلحات المفردة والمقيَّدة:..... 179
الباب الرابع: رسالة أبي داود في وصف سننه ..... Error! Bookmark not defined.

بسم الله الرحمن الرحيم

خطة المادة

قبل بيان مفردات المادة؛ أودّ أن أشير إلى:

- **مادة الامتحان الأول من كتاب (دراسات في مناهج المحدثين، للدكتور أمين القضاة، ص 112 – 132، وص155 – 175، وتشتمل على دراسة موضوعات الإمام مالك وموطئه، والإمام أبي داود وسننه).**
- **ومن : (ص 177 – 208، وتشتمل على: دراسة الإمام النسائي وسننه، والإمام ابن ماجه وسننه).**
- **مادة الامتحان النهائي: وموضوعها هذه المذكِّرة التي تشتمل على: بيان مناهج البخاري، ومسلم، والترمذي.**

➢ **أولاً: مقدمات:**

- **منهج عرض المادة.**
- **مصادر المادة.**
- **مناهج المصنفين في الرواية والدراية.**
- **المنهج لغة واصطلاحاً.**
- **أضواء على المنهج.**
- **قضية التدوين.**

➢ **ثانياً: الإمام البخاري وصحيحه:**

- **تعريف بالإمام البخاري.**
- **تعريف عام بصحيح الإمام البخاري.**
- **موضوع الصحيح.**
- **شرط الإمام البخاري.**
- **الصناعة الفقهية (التراجم، المعلقات، التكرار. التقطيع والاختصار)**
- **الصناعة الإسنادية.**
- **لطائف وانتقادات.**

➢ **ثالثاً: الإمام مسلم وصحيحه:**

- **تعريف بالإمام مسلم.**
- **السمات العامة لصحيح الإمام مسلم.**
- **المنهج العام للإمام مسلم في صحيحه.**
- **ترتيب الأحاديث.**
- **التعليل.**
- **التكرار.**
- **المعلقات والموقوفات والمقطوعات.**
- **الصناعة الإسنادية.**
- **انتقادات وإجابات**

➢ **رابعاً: الإمام الترمذي وجامعه:**

- **الإمام الترمذي.**
- **التعريف العام بسننه.**
- **خصائص سنن الترمذي.**
- **الصناعة الإسنادية.**
- **الصناعة الفقهية.**
- **المقارنة بين منهج الترمذي وكلٍ من البخاري ومسلم.**
- **مصطلحات الإمام الترمذي.**
- **انتقادات وإجابات.**

❖ **منهج عرض المادة**

- **عرض المادة النظرية الأساسية.**
- **اتباع أسلوب النقاط والإيجاز ليستكمل الموضوع من خلال الشرح في المحاضرات والتطبيقات والمناقشات**
- **توجيه الطلبة إلى المصادر والمراجع في كل موضوع للتحضير والمناقشة والاستكمال .**
- **توجيه الطلبة إلى التطبيقات العملية.**
- **اشتمال المناقشات على تطبيقات الطلبة وقراءاتهم وما يعرض في كل موضوع**

- **تشتمل المادة على منهج الصحيحين ومجمل منهج الترمذي.**

موضوع مادة مناهج المحدثين:

يمكن النظر إلى مادتنا مناهج المحدثين من زاويةٍ عامةٍ، وأخرى خاصة.

أمَّا العامة، فهي: ما يتناول كل قضايا الحديث عامةً؛ من حيث قواعده وضوابط التعامل معه ونقده وروايته، ومنهج العلماء في التصحيح والتضعيف، ومصطلحات هذا العلم ، والموقف من قضايا الحديث الكثيرة؛ كالرواية بالمعنى، وحكم المرسل، والمبتدع، كما تتضمن مناهجهم في الرواية وآدابها وطرق التحمل والأداء، وتتضمن مناهجهم في علوم الرجال والمصطلحات؛ إذن هي قضايا كثيرة جداً.

وأمَّا من زاوية خاصة، فيقصد فيها: مناهج المصنفين في الحديث الشريف، لكتب معينة من حيث:

التعرف إلى المصنفين، وأسماء الكتب ودلالاتها ومضامينها، وشروطها، وطرائق ترتيبها، ومقاصد العلماء فيها، وبيان منهجهم في الصناعة الإسنادية، والصناعة الفقهية، والتعرف إلى المصطلحات، والقضايا النقدية الأخرى، وطرق الرواية، وغيرها.

وبناءً على ما سبق يتبيَّن لنا الخطوط العريضة لهذه المادة؛ إذ هي تقتصر على بيان مناهج بعض المصنفين الكبار (الكتب الستة، والموطأ)، من حيث:

التعرف إلى الأئمة، وكتبهم، والصناعة الإسنادية والفقهية فيها، وشروطهم، ومصطلحاتهم، ومقاصدهم، وطرق روايتهم؛ إلى غير ذلك من القضايا.

أهمية المادة:

تبرز أهمية المادة من خلال كونها تعنى مادة مناهج المحدثين بدراسة مفهوم المنهج لغةً واصطلاحاً، وبيان المراد بعلم المناهج، وعلم مناهج المصنفين في السنة النبوية، ودراسة لنشأة التدوين والتصنيف في السنة النبوية وأنواعها، كما تعنى ببيان مقومات العمل المنهجي عند المحدثين، ومن ثم تهتم المادة بوقوف الطالب على مناهج أصحاب الكتب الستة وموطأ الإمام مالك من حيث التعريف العام بهذه الكتب، وشروطها، وخصائصها، وموضوعها، والصناعة الحديثية والفقهية فيها، ومصطلحاتها، ومقاصدها، والمشكلات والقضايا التي تعترض الباحث في التعامل معها، مع التعريف بهؤلاء الأئمة الأعلام؛ ليكون لدى الطالب تصور كامل عنها، ويكون قادراً على التعامل معها وتقديمها للباحثين، وقادراً على دفع الشبهات عنها، وتعميق الثقة بها، وبناء منهجية علمية تطبيقية في البحث والنقد لدى الطالب.

وفي ذلك أيضاً، التعرّف إلى تطوّر التّصنيف في علم الحديث بما يُلبّي حاجات العلم والعلماء والمجتمع، والتعرّف إلى مظاهر التّجديد، فضلاً عن ردّ الطّعون وحُسن الفَهم وحُسن التعامل مع هذه المصنفات.

أهداف المادة

- الوقوف على مفهوم المنهج، وأصوله وأنواعه.
- التعرف إلى أهم علماء الحديث وثمراتهم المنهجية.
- حسن التعامل مع الكتب الحديثية.
- فهم مصطلحات الأئمة.
- بناء عقلية منهجية واضحة.
- تعريف الطالب بطرائق وأساليب المحدثيين في التصنيف.
- التعرف إلى دوافع ومقاصد المصنفيين في الحديث.
- الوقوف على الأسس والمرجعية العلمية في التصنيف.
- الوقوف على المناهج التفصيلية لكل مصنف محل الدراسة.
- الوقوف على الصناعة الحديثية والفقهية لدى الأئمة.
- معرفة شروط الأئمة.
- معرفة الفروق الدقيقة بين مناهج الأئمة
- أن يتعرف على نماذج حديثية يتم شرحها في القاعة.
- الوقوف على مكانة الصحيحين.
- امتلاك المهارات التي تساعد على رد الشبهات.
- أن يتعرف الطلاب على الجهد الذي بذله سلف هذه الأمة.

أنواع ومناهج التصنيف في الحديث رواية ودراية:

يمكن اجمال أنواع التصنيف في الحديث النبوي في سبعة أقسام:

1- التصنيف في الرواية. 2- التصنيف في الرواة. 3- التصنيف في العلل.
4- التصنيف في فقه الرواية. 5- التصنيف في التخريج. 6- التصنيف في وسائل الكشف عن الرواية.
7- التصنيف في علوم الحديث.وسائر الفروع المتصلة به كالمناهج

ويمكن إجمال مناهجها كالآتي:

- أولاً: **أمّا مناهج التصنيف في الرواية فتنقسم إلى قسمين:** 1- أصلية (مصادر). 2- فرعية (مراجع).

أما الأصلية فتنقسم إلى ثلاثة مناهج:

1- الترتيب وفق العناوين والموضوعات والأبواب . 2- الترتيب وفق الصحابة 3- الترتيب وفق الشيوخ.

الأصلية وفق الموضوعات والأبواب فهي أنواع أهمها وفق ظهورها التاريخي:

1- الصحف والأجزاء (صحيفة همام بن المنبه). 2- الجوامع الأولى (جامع معمر بن راشد 154).

3- الكتب الفقهية الأولى المسندة (السير للأوزاعي 157، الأم للشافعي) 4- الموطآت (موطأ مالك 179).

5- المصنفات (مصنف عبد الرزاق 211).

6- التصنيف في الموضوعات الخاصة (رفع اليدين في الصلاة للبخاري، التفسير للطبري، فضائل القرآن لأبي عبيد؛ وهذه ظهرت في وقت مبكر).

7- السنن (سنن سعيد بن منصور، 228)

8- الجوامع الكبرى ومنها الصحاح (صحيح البخاري 256، ومسلم 261).

9- التصنيف في الرواية المسندة وفق القضايا النقدية وعلوم الدراية والخصائص (المراسيل لأبي داود، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، والتمييز لمسلم).

10- المستخرجات (مستخرج ابي عوانة 316).

11- المستدركات (الإلزامات للدارقطني 285، والمستدرك على الصحيحين للحاكم 405).

12- الكتب المختصة بالضعيف والموضوع (الأباطيل والمناكير للجوزجاني 543)، (الموضوعات لابن الجوزي 597).

أما الاصلية وفق ترتيب الصحابة فتشتمل على منهجين:

1- المسانيد (أبي داود الطيالسي 204، الحميدي 219، ابن حنبل 241).

2- المعاجم (معجم الطبراني الكبير 360).

التصنيف وفق الشيوخ، وتشمل:

1- المعجم الأوسط والصغير للطبراني.

2- المشيخات وهي الكتب التي يصنفها العلماء في ذكر الشيوخ الذين تحملوا عنهم، والكتب التي أجيزوا بها أو تحملوها، وذكر أسانيدهم إلى المصنفين .

الفرعية فهي أنواع :

1- الزوائد.

2- المجاميع (تجمع أكثر من كتاب في كتاب واحد وفق الموضوعات أو وفق الصحابة (المسند الجامع)).
3- الأطراف (الجامع الصغير والكبير للسيوطي).
4- الكتب المصنفة في موضوع ما خاص أو عام؛ كأحاديث الأحكام أو الترغيب والترهيب، وغيره.
وتصنف وفق الموضوع أو الحرف أو الفوائد أو الصحابة.

مجمَل مناهج التّصنيف في الرّواية:

فإذا استقرأنا ما سبقَ؛ فنلاحِظ كيف تطوّر التّصنيف في الرّوايةِ، بدءاً مِن: الصّحف، الجوامع الأولى ولم تكن منظّمة أو شاملة، الكُتُب الفقهيّة المسنَدة الجامعة بين الفِقه والحَديث، الموطآت والتي **يمزجُ** فيها المحدّثُ بينَ الرّواية الحديثيّة مَعَ آرائه الفقهية، والفرق بينها وبين ما سبق أنّ الكتب الفقهية تعتمد الفقهَ أولاً، بينما الموطآت تعتمد الرّواية أولاً، ثم المصنّفات، ثم المسانيد، ثم السُّنَن، ثم المعاجِم، ثم المستخرَجات، ثم المستدرَكات؛ فتلك عشرةٌ كامِلة، والفرقُ بين المستخرجات والمستدركات أنّ **المستخرَجَ** يُعيد روايةَ الحديث ذاته من طرقٍ أخرى، بينما **المستدرَك** يُخرّج أحاديث لم يخرّجها الأصل.

والفرقُ بين المسانيد والمعاجم؛ أنّ **المعاجم** ترتّب أسماء الرواية وفق الحروف المعجم، كما ترتّب روايات التابعيّ الواحد عن الصّحابي في سياقٍ واحد.

ثانياً: مناهج التصنيف في الرواة وينقسم إلى ثلاثة فروع:

1- علوم أسماء الرواة. 2- نقد الرواة. 3- تاريخ الرواة.

التصنيف في أسماء الرواة فهي أنواع كثيرة، منها:

1- المتفق والمفترق. 2- المؤتلف والمختلف. 3- المتشابه والمشتبه المقلوب. 4- الكنى والأسماء.
5- المبهمات. 6- الأسماء المفردة. 7- الإخوة والأخوات. 8- الأنساب. 9- السابق واللاحق

أما منهج التصنيف في نقد الرواة فهو أربعة مناهج:

1- التصنيف في الثقات. 2- التصنيف في الضعفاء.
3- التصنيف في الثقات والضعفاء معاً. 4- التصنيف في تراجم رواة كتب بعينها.

أما التصنيف في تاريخ الرواة فهو أنواع:

1- الوفيات . 2- الكتب المسماة بالتاريخ (ومنها تواريخ البلدان).
3- كتب الطبقات. 4- كتب الصحابة. 5- كتب البلدان.

ملحوظة هامة : كثير من كتب الرواة تجد فيها علوم الأسماء والتاريخ والوفيات والنقد لكنها صنفت هنا بحسب موضوعها الرئيسي.

مناهج ترتيب كتب الرواة بأنواعها المذكورة:

- المنهج الأول: وفق حروف المعجم (تهذيب الكمال).
- المنهج الثاني: وفق الطبقات (طبقات خليفة).

- المنهج الثالث: وفق الوفيات (التاريخ الصغير ووفيات الأعيان).
- المنهج الرابع: وفق البلدان (معجم البلدان).
- المنهج الخامس: وفق الانساب (الأنساب للسمعاني).
- المنهج السادس: الجمع بين أكثر من منهج:

1- الطبقات ثم المدن (طبقات ابن سعد).

2- الطبقات ثم الحروف (ثقات ابن حبان).

3- الحروف ثم الطبقات (التاريخ الكبير للبخاري).

ثالثاً: مناهج التصنيف في العلل وهو على سبعة مناهج:

1. الترتيب وفق الموضوعات والأبواب [العناوين الفقهية والشرعية] (العلل في الحديث لابن أبي حاتم ، 327).
2. الترتيب وفق الصحابة (العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني، 385).
3. الترتيب وفق الراوي سبب العلة، ويدخل فيه كتب الرجال التي اهتمت بهذا الجانب، مثل: التاريخ الكبير للبخاري، وكتاب المجروحين لابن حبان، والكامل في الضعفاء.
4. التصنيف وفق الفوائد التي ترد في سياق المذاكرة ومجالس العلم، مثل كتاب: العلل ومعرفة الرجال، لعبدالله بن أحمد بن حنبل.
5. التصنيف وفق موضوع العلة بشكل خاص كالمدرج والمضطرب والمرسل والمزيد في متصل الأسانيد.
6. التصنيف في بيان جهود علماء العلل.
7. التصنيف في القواعد والنظريات والمناهج (شرح العلل لابن رجب الحنبلي).

رابعاً: التصنيف في فقه الرواية، وهي على أنواع:

1- الشروح المسندة (شرح السنة للبغوي). 2- شروح كتب سابقة (فتح الباري). 3- غريب الحديث.

4- مشكل الحديث. 5- مختلف الحديث. 6- الناسخ والمنسوخ.

خامساً: التصنيف في تخريج الأحاديث، وهي على أنواع:

1- تخريج أحاديث كتب بعينها (نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، والمغني عن حمل الأسفار).

2- تخريج أحاديث يحتاج إليها من غير منهج خاص (سلسلة الأحاديث الصحيحة والضعيفة).

سادساً: التصنيف في وسائل التخريج، وهي على أنواع:

1- وفق طرف المتن (الجامع الصغير للسيوطي، موسوعة اطراف الحديث للبسيوني).

2- وفق اسم الراوي ومنها تحفة الاشراف. 3- وفق كلمة (المعجم المفهرس).

4- وفق الموضوع (كنز العمال، و مفتاح كنوز السنة).

5- وفق قضية خاصة في المتن أو الإسناد؛ ككتب المدلسين والمرسلين. 6- الحاسوب

سابعاً: التصنيف في علوم الحديث وما يتصل به، وهي نوعان:

1- الأصلي: مثل المحدث الفاصل، ومعرفة علوم الحديث للحاكم.

2- الفرعية: مثل علوم الحديث لابن الصلاح، ويلحق بذلك كل ما له علاقة بالضوابط والقواعد وعلوم النقد.

التعريف بمصطلحات المادة

مناهج المحدثين: مركب إضافي يتكون من مضاف ومضاف إليه، كل كلمة مصطلح قائم بذاته، عندما نضيفه للآخر يتكون مصطلح جديد.

المنهج لغة واصطلاحاً:

المنهج لغة:

- النَّهْج، الطّريق.
- **وَنَهَجَ لِي الْأَمْرَ: أَوْضَحَهُ**.. وهو مستقيم المنهاج
- **ومن ثم المنهاج الطريق الواضحة و المستقيمة.**
- **((لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً)) فكل ما كان من عند الله طريقة واضحة ومستقيمة، والشرعة: العقائد[شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً....] والمنهاج: الأحكام والأخلاق . أو الشرعة: كل العقائد والأحكام، والمنهاج: طريقة التطبيق والالتزام، .**
- النهج بمعنى الانقطاع. وأتانَا فلانٌ يَنْهَج، إذا أتى مبهوراً منْقَطِع النَّفس. وضربت فلاناً حتى أُنْهِج؛ أي سقط.
- وبين هذه المعاني تلاق: فإن من سار على طريق واضحة ينقطع إليها ولا يتركها. وأيضاً يقال لمن التزم طريقاً: قطعتَهُ، أو قطعت نعلي في المشي عليه.
- ومن الباب نَهجَ الثّوبُ وأنْهَجَ: أَخلَق. **وأَنْهَجَ: بَانَ فِيهِ أَثَرُ البِلَى، وقد أَنْهَجَهُ البِلَى.**

س: بيّن العلاقة بين هذه المصطلحات.

المنهج اصطلاحاً، فهي ثلاث مدارس:

المدرسة الأولى: أنه الطريقة والأسلوب؛ فالمنهج الأسلوب والطريقة التي تلتزم في عمل ما .

المدرسة الثانية: المنهج :القواعد والضوابط؛ فالمنهج هي ذات القواعد والضوابط الملتزمة

المدرسة الثالثة: جمعت بين المدرستين؛ فالمنهج: الأسلوب والطريقة التي تسلك والقواعد والضوابط التي تلتزم، والأسس التي يرجع إليها لتحقيق مقصد صحيح.

أو يعرَّف: نظامٌ كليّ يحكم العمل العلميّ، ويوجهه منذ أنْ يكون فكرة حتى يصير بناءً متكاملاً؛ معتمداً على قواعد وضوابط وأصول متكاملة، لتحقيق مقاصد صحيحة.

وبالجملةِ؛ فإنّ مفهوم مناهج المحدثين: الطريقة التي يسلكها المحدثون في الرّوايةِ والتّصنيفِ والنَّقد، وفقَ قواعدَ وضوابط؛ لتحقيقِ ما يرونه مِن أهدافٍ ومقاصِد محدَّدة خادمة لدين الله وسنة رسول الله ﷺ.

من هو المحدث؟

لغةً: المتكلم.

اصطلاحاً: العالم الذي اشتغل بالحديث النبوي رواية ودراية وجمع رواة، وعرف صحيح الحديث من سقيمه وكشف علله.

المصطلح الإضافي المركّب لمناهج المحدثين:

وإذ تعرّفنا إلى مدلولِ المصطلحات كلّ على حدة (المناهج) (المحدِّث)؛ يمكننا أن نتبيّن المراد مِن المصطلح الإضافي المركّب:

مناهج المحدثين: الأسلوب والطريقة التي **يسلكها محدث،** والقواعد والضوابط التي يلتزمها، والأسس التي يرجع إليها في **تعامله مع الحديث النبوي روايةً ودرايةً؛** لتحقيق هدف علمي.

مناهج المصنفين في الحديث: (خصوصية المادة تتصل بنوع من مناهج المحدثين، وهو مناهجهم في التصنيف)، ويمكن تعريفه:

الأسلوب والطريقة التي **يسلكها محدث في تصنيف ما في السنة وعلومها،** والقواعد والضوابط التي يلتزمها؛والأسس التي يرجع إليها، **من حيث موضوع المصنف وترتيبه ومقصده وشروطه ومصطلحاته والصناعة الإسنادية والعلمية فيه؛** لتحقيق هدف علمي.

علم المناهج: هو العلم الذي يعنى بإعداد الإنسان ليكون صاحب خطة وطريقة سليمة في الحياة وفق رؤية ورسالة صحيحة بحثاً وتفكيراً ودراسةً وعملاً.

علم المناهج في الحديث: هو العلم الذي يكشف عن أسلوب وطريقة عالم ما في الحديث، ويعرفنا بالقواعد والضوابط التي يلتزمها، والأسس التي يرجع إليها نقداً وتحقيقاً.

كيف نتعرف إلى منهج عالم:

الأصل أن يبنى ذلك على كلام العالم نفسه عن منهجه، كما يبنى على الاستقراء، والتحليل والتركيب، والقياس.

أضواء على المنهج:

مقومات صاحب المنهج

1) أن يكون له رؤية واضحة، تشتمل على: الالتزام بمعتقداته السليمة، وتصوراته الصحيحة، ومرجعياته المعتَمَدة.***[فكرٌ ما]***
2) أن يكون له رسالة في الحياة، مشتقةٌ من رؤيته، يتبنى من خلالها ***مشروعَاً في الحياةِ،*** ويتضح لديه ماذا سيقدِّم للأمة، وما هي مقاصده في الحياة.[أهداف كبرى وكلية]
3) أن يكون له ***أهداف محددة*** **ومرحلية** مستقاة من تلك الرؤية، مع محفزات ودوافع صحيحة، وهذا يحتاج إلى بحثٍ خاص.
4) معرفة المؤيدات، والمعوقات، والمحددات، والأولويات، وحسن التعامل مع ذلك.
5) أن يتعرف إلى الوسائل التي تحقق هذه الأهداف، وأن تكون هذه الوسائل مكافئة ومناسبة وممكنة.
6) امتلاك المهارات التي تتصل بموضوعه.
7) معرفة القواعد والضوابط التي تضبط سلوكه ومسيرته.
8) وأن يلتزم بذلك.

9) إدارة الوقت.

10) الخطة المناسبة لتحقيق الأهداف، واستثمار الوسائل، ومعالجة المعوقات.

وبعضهم يلخص الأمر في:

×رؤية وإلا حيرة ×مهارات وإلا قلق ×محفزات وإلا قصور وعدم مقاومة

× موارد وإلا إحباط ×خطة وإلا بداية خاطئة وتخبط

الخطوات العملية لتحقيق المنهجية السليمة في التصنيف والبحث خاصة:

1) وجود إشكالية تحتاج إلى حلّ.
2) معرفة الهدف ووضوح الرؤية والمقصد من التأليف .
3) الاطلاع الشامل المسبق على موضوعه.
4) خطة أولية تشتمل على تحديد المشكلة وموضوع البحث وقضيته وهدفه ومصادره ومحدداته وخطوات سيره وموضوعاته الرئيسة.
5) الاختيار الواقعي القادر على الإنجاز في الوقت الأقل مع نتائج أصحّ.
6) الاختيار الدقيق لعنوان البحث.
7) جمع المادة التي يريد الكتابة فيها جمعا صحيحاً شاملاً.
8) إعادة ترتيب المادة .
9) سبر المادة العلمية وتمييز المغشوش من السليم ، والصحيح من المردود.
10) حسن التعامل مع المادة العلمية من حيث الفهم والاستنباط بل دقة الاستنباط وحسن البناء والتركيب والصياغة والترتيب، وهذا يقتضي:

أ- كفاءة علمية ب- كفاءة خلقية: خلق يعتمد على الإنصاف والعدل والصدق والأمانة.

ج. كما يقتضي ذلك جمعاً شاملاً صحيحاً للمادة العلمية، وسبرها بدقة لمعرفة الصحيح من السقيم بموضوعية.

من أين يبدأ؟

- أن يحدد موقعه.
- الفهم للواقع.
- نقد الواقع.

وقفة مع قضية التدوين:

بين يدي مناهج المصنفين في الحديث نتحدث عن قضية التدوين:

حكم تدوين سنة رسول الله ﷺ ؟

- اختلف العلماء في حكم التدوين في القرن الأول؛ لتعارض النصوص في الظاهر:

1- بعضها يفيد النهي. 2 - بعضها يفيد الأمر. 3- بعضها يفيد الإذن.

ومما ورد في النهي: حديث أبي سعيد الخدري (مرفوعاً):" لاتكتبوا عني شيئاً غير القرآن " صحيح مسلم.

ومما ورد في الأمر: ما جاء في خُطبة حجة الوداع قال: اكتبوا لأبي شاه (متفق عليه)

ومما ورد في الإذن: حديث عبدالله بن عمرو ﷺ لما اعترضت قريش عليه في الكتابة، فقال له النبيﷺ : ((اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا الحق)) (المسند وأبو داود، صحيح).

مناهج العلماء في التعامل مع قضية التدوين:

-المنهج الأول: التوفيق:

وفي ذلك آراء :

1) الأصل النهي، لئلا يُشغل عن القرآن ولا يُخلط بغيره؛ إلا إذ توافرت شروط كالضبط والإتقان والحاجة.

أو لأحوال خاصة وشروط خاصة، مثل: الرسائل للملوك، وجود حاجة ما منه.

2) الإذن هو الأصل، والنهي مقيد في حال كون القرآن والسنة في صحيفة واحدة ودليله "لاتكتبوا شيئاً غير القرآن ومن كتب غير القران فليمحه" وبشرط أن لا يُشغل عن القرآن، ولا يضعف الاهتمام به.

المنهج الثاني: القول بالنسخ

وذهب بعض أهل العلم إلى القول أن النهي نسخ واستقر الأمر على الجواز، وبعضهم يعكس.

-المنهج الثالث: الترجيح:

- **وهنا رأيان :**

الاول: ترجيح الجواز؛ لإن حديث أبي سعيد موقوف وإليه ذهب البخاري.

- **الثاني: ترجيح النهي والمنع**، وأن ماورد من إذن خاص لظروف وملابسات، ولا يقاس عليها.

الرأي الراجح: لعل الرأي الراجح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى ابتداء، وإنما يأذن في حالات خاصة وشروط خاصة، وكان ذلك مقصوداً من النبي ﷺ ليكون الاهتمام الأعظم بالقرآن، ولتبقى السنة ظنية الثبوت، إذ السنة في معظمها واضحة الدلالة إذا ما قورنت بالقرآن، وذلك حتى يبقى باب الاجتهاد مفتوحاً؛ توسعة على الأمة وتخفيفاً وتيسيراً، وليسع الاجتهاد كل زمان ومكان، إذ لو كانت السنة مدونة لكانت قطعية كالقرآن، ولمّا توفي عليه الصلاة والسلام زال هذا المعنى، وبعد فترة من الزمن أمر عمر بن عبد العزيز بالكتابه بصفة رسمية لزوال سبب المنع وتحقق المراد.

تمهيد: نبذةٌ عَن الإمام مالك وموطائه[1]

لما كان الإمام مالك أسبق الأئمة ممن صنّفَ تصنيفاً منهجياً، وهو إمام متبوعٌ؛ وجبَ أنْ نُقدّمَ بنبذةٍ موجزة بين يديّ الحديث عَن المناهج.

الإمام مالك: هو أبو عبدالله، مالك بن أنس بن مالك ابن أبي عامر الأصبحيّ. أحدُ أئمة الدّنيا، وإمام دار الهجرة، وإسناده عن نافع عن ابن عمر سلسلة الذّهب وأصحّ الأسانيد (93 هـ – 179 هـ).

مكانة الإمام مالك: ومكانته لا تخفى؛ فقد قيل: (لولا مالك وابن عيينة؛ لذهبَ علمُ الحِجاز) وقال ابن عيينة: (مالك عالم أهل الحجاز، وهو حجّة زمانه). وقال ابن مهديّ: (لا أقدّم على مالك في صحّة الحديث أبداً) وقال أحمد: (هو أثبت أصحاب الزّهري).

من أشهر شيوخ الإمام مالك: نافع مولى ابن عمر، وَربيعة ابن أبي عبد الرّحمن (ربيعة الرّأي)، وأبو الزّناد، والزُّهريّ، وعبدالله بن دينار.

من أشهر **تلامذته:** عبدالله بن مسلمة القعنبي، ويحيى بن يحيى الليثي، والشّافعيّ، ومحمد بن حسن الشّيبانيّ، وأبو مصعب الزّهريّ.

تأليف الموطّأ: نُقلَ عن الأوزاعيّ قوله: (عرضنا عَلى مالك الموطّأ في أربعين يوماً، فقال: كتابٌ ألّفتُهُ في أربعين سنة، أخذتموه في أربعين يوماً! قلّما تفقهون فيه).

ونُقِلَ عن مالك أنّه قال: عرضتُ كتابي على سبعين فقيهاً مِن فقهاء المدينةِ؛ فكلّهم واطئني عليهِ؛ فسميتهُ الموطّأ.

والأشهر أنّه سماه كذلك؛ لأنّه سَهَّلَه وهَذّبه ومهّدهُ للناس، وأنّه كان بإشارة من أبي جعفر المنصور، وأنّهُ أشارَ عليه أن يضع كتاباً يتجنّب شدائد ابن عمر، ورُخَصَ ابن عبّاس، وشَواذ ابن مسعود، وأنْ يقصدَ أوسطَ الأمور وما اجتمع عليه الصحابة والأئمة.

روايات الموطأ:

1. رواية يحيى بن يحيى الليثي، (ت: 234 هـ)، وهي مِن أواخر ما سُمِعَ مِن الإمام مالك؛ إذ سَمعهُ عامَ وفاته، وهي الأشهر، واعتمدَ الإمام مسلم طريقَه.
2. رواية أبي مصعب الزّهريّ، (ت: 242 هـ)، وفيها زيادة نحواً من (100 حديث)، وهي من أواخر الموطأت.
3. رواية محمد بن الحسن الشيباني، (ت: 189 هـ)، وفيها ما ليس في غيرها، كما تشتمل على اجتهادات محمد بن الحسن، وَاجتهادات لعلماء العراق.
4. رواية عبدالله بن مسملة القَعنَبيّ، (ت: 221 هـ)، وأكْثَرَ عنهُ البخاريّ، واختارها أبو داود.

---

[1] ينظر: الانتقاء في فضائل الأئمة الفقهاء، لابن عبد البر، (ص 9 فما بعد). وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (8/ 48 فما بعد). والتمهيد، لابن عبد البرّ، المجلد الأول. وكتب الدكتور محمود عبيدات رسالته الدّكتوراه بعنوان (الإمام مالك بن أنس وأثره في الحديث الشريف)، ورسالته على موضع غوغل بوك – واي باك مشين. ودراسات في مناهج المحدثين، محمد أمين القضاة، (ص 113، فما بعد). والواضح في مناهج المحدثين، ياسر الشّمالي، (ص 269، فما بعد).

5. رواية عبدالله بن يوسف التّنيسيّ، وقد اختارها البخاري مع رواية القعنبي.
6. رواية ابن مهديّ، وأكثَرَ عنها الإمام أحمد.
7. رواية قتيبة بن سعيد، وأكثرَ عنها النّسائي.

عدد أحاديث الموطأ:

- من رواية **الليثي** (1720)، منها (600 مسندةً)، و(222 مرسلاً)، و(613 موقوفاً)، و(285 مقطوعاً).

مكانة الموطأ وشرط الإمام فيه:

قال الشّافعي: (ما في الأرض بعد كتاب الله أكثرَ صواباً من موطّأ الإمام مالك). وفي رواية: (ما تحت أديم السّماء).

وقال ابن عُيينة: (رحمَ الله مالكاً ما كان أشدّ انتقاده للرجال).

قال الإمام أحمد: (إذا روى مالك عن رجلٍ لا يُعرف؛ فهو [أي هذا الرّجل] حجّة)

قال ابن معين: (كلّ ما روى عنه مالك فهو ثقة؛ إلا عبد الكريم أبا أميّة).

وكان مالك إذا شكّ في الحديث تركهُ، ومِن ثمّ يُعدّ الإمام مالك مِن أوّل مَن نهجَ منهج التّحريّ والانتقاء؛ إذ يُذكَر أنّه انتقى كِتَابَه من 10000 حديث؛ فأوديع فيه ما اطمأن إليه صحّةً وعملاً؛ فكان لا يروي إلّا عن ثقةٍ عندَهُ.

وقد قال: (لا يؤخَذ العلم من أربعة: لا يؤخذ من سفيه، ولا من صاحب هوى يدعو إلى هواه، ولا من كذّاب يكذب في حديث النّاس، ولا مِن شيخٍ له فضلٌ وصَلاحٌ إذا كان لا يُعرف بالعلم).

وكان يتجنّب غرائب الأحاديث، ويحرصُ على ترجيح ما عُرف عن أهلِ المدينة من عمل.

وقد مزجَ الحديث بالفقه؛ مبيّناً آراءه في ذلك.

وتَتبَّعَ أقوال الصّحابة والتّابعين المعروفةِ الموثَّقة، ويُقدّم المرفوعَ المتّصل غالباً، ثم المرسل، ثم ما وردَ مِن آثار عن الصّحابة والتّابعين، ثم يذكر رأيه أحياناً.

وقد بنى فقهه عَلى فقهِ أهل المدينة، مثل: سعيد بن المسيّب، وعروة بن الزّبير، وسليمان بن يسار، وسالِم، والزّهري!

وقعَّدَ بعض قواعِد التّرجيح، من مثل:

1) يروي الإمام مالك ما يراه حجّة عنده.
2) تقديم ما اتّفق عليه فقهاء المدينة.
3) وكذا ما اتّفق عليه الشيخان (أبو بكر وعمر).
4) ثم ما عملَ به الخلفاء الراشدون.
5) وقد اقتصرَ على كتب الفقهِ والأدب، وعَمل اليوم واللّيلة، وكتاب الجِهاد، ولم يُعنى بموضوعات كالتّوحيد والزُّهد والبَعث والنّشور، والقَصص والتّفسير.

أهم سمات وخصاص الموطأ:

1. كونه أوّل كتابٍ يجمع بين الحديث والفقه، مما وصلنا.
2. أوّل كتابٍ منهجيّ اعتمدَ الانتقاء والنّقدَ والتّحريّ.
3. حَرصَ على اختيار الأحاديث الصّالحةِ للعَمَل، ومِن ثمّ كان لا يعتدّ بما خالَف عَمَلَ أهل المدينة.
4. لا يقبل ما كان مخالفاً ظاهرهُ للقرآن، ولذا تَرَكَه.
5. تَرَكَ بعض الأحاديث لما يرى أنّها معارضة لظاهِر القرآن، من مثل: ما يتعلّق بأكل سباع الطّير، وأكلّ كل ذي نابٍ من السّباع.

وكان الإمام مالك يشترطُ في الرّواي أنْ يكون ثقةً، يعلمُ ما يروي، ذا مروءة غير سفيهٍ، لا يُعرَف بكذبٍ في حديثِ النّاس

مشتملات موطأ الإمام مالك:

1. الأحاديث المسندة المتّصلة المرفوعة.
2. الأحاديث الموقوفة.
3. الأحاديث المقطوعة.
4. الأحاديث المرسلة.
5. أحاديث منقطعة.
6. ما رواهُ عَن الثقة عنده من غير تصريح، وهي خمسة، وقد وصلها ابن عبد البرّ من وجوه صحيحةٍ عنده.
7. البَلاغات، وقد تكون عن النبي ﷺ، أو عن الصّحابي، أو عن تابعي، أو بلاغٌ عن بلاغ، أو عمَّن لم يُسمَّ، أو من غير عزوٍ ومنه أنْ يقل: (السنّة كذا).
8. أن يقول من السنّة كذا؛ مما لا خِلاف فيه.
9. أنْ يقول عن رجل.

ملحوظات:

1) البلاغات أشبه ما تكون بالمعلّقات، وعددها في موطأ مالك (61)، وقد وجدَ ابن عبد البرّ أنّها مسندة إلا (4) بلاغات.
2) من أسباب وجود البلاغات: الاختصار، وربّما لأنّه أوردها في مكان آخر مسندةً، سواء في كتابه أو في خارجه، أو ربّما أخذها من كتابٍ من غير رواية (وِجادة)، أو ربّما أخذها عن طريق المذاكرة، أو سمعها ممن ليسَ أهلاً للروايةِ عنده، أو أحياناً يكون قد جمعَ معلومات عدّة وردت في أحاديث متفرّقة؛ فيسوقها مساقاً واحداً؛ حتى لا يضطر أنْ يُسند كلّ فقرة على حدة، ومثاله ما ذُكِرَ من معلومات في شأن وفاة النبي ﷺ. وربّما نسيَ من حدّثه بهِ، أو للاختصار، أو لكونها مرويّة خارج الموطأ.
3) وأصل مذهبه ألّا يأخذ إلا عن ثقة.

4) رأينا أنّ الإمام مالك أكثرَ من المراسيل، ولعلّ من أسباب ذلك: إمّا لأنه سمعها مرسلةً، أو للاختصار، أو لكونها مرويّة خارج الموطأ مسندة عنده أو عند آخرين، أو نسيَ من حدّثه، أو لأنه حمله مذاكرةً أيضاً، أو لِمعرفة المخاطَبين به، أو لأنّه سمعه من جماعةٍ.
5) روايته على الإبهام أشبه بالبلاغات أيضاً.
6) يُعرف حرص الإمام مالك على رواية الحديث وتبليغها كما سمعَ، ولم يُرخّص للرواية بالمعنى.
7) لم يفرّق بين حدّثنا وأخبرنا، ويروى عنه: ليس العرضُ عندنا بأدنى من السّماع. ورويَ عنه بأنّ العرض أحبّ إليه من السّماع. كما رويَ التسوية بين السماع القراءة على الشّيخ عندَ معظم علماء الحجاز والكوفة.
8) لا يرى الإمام مالك جواز جمع المتفرّق من الحديث، ولا تقطيعه؛ حرصاً على التحقق بدعاء النبي ﷺ: (نضّرَ الله امرأ سمع مقالتي فواعاها؛ فأداها كما سمعها)، وخشية أنْ يقعَ خطأ عندما يفعل ذلك ألّا يُحسن الجمع والتفريق.

الباب الأول: الإمام البخاري ﷺ وصحيحه

الفصل الأول: الإمام البخاري

الفصل الثاني: صحيح الإمام البخاري

المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح

المبحث الثاني: قضايا نقدية في الصحيح

المبحث الثالث: الصناعة الفقهية

المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية عند الإمام البخاري .

خاتمة وفيها:

- **اللطائف.**
- **الانتقادات والاعتراضات، والإجابة عنها.**

الفصل الأول: الإمام البخاري رضي الله عنه.

مقدمات

1) **بيان جوانب الدراسة:**

أي دراسة لأي علم لابد أن تشتمل على:

*الجانب التاريخي والترجمة الذاتية * الجانب العلمي والنقدي * جانب الفضائل والمناقب *المواقف والآراء ةالأعمال الكبرى والأثر

2) **بيان هدف دراسة الأعلام**

لدراسة أي علم أهداف عدة، منها:

*التعرف العام على شخصية الإمام، وأثره في الحياة.

*دراسة المؤثرات في الإمام . * التعرف إلى الآراء والمواقف ونقاط التميز.

*التعرف إلى منهجه وطريقته في تحصيل العلم.

*أن نقدر الجهود التي بذلوها وما فيها من دقة وأمانة؛ فيساعدنا على تكوين الثقة بالسنة، والأعلام أنفسهم.

* الوفاء بحقهم والاعتراف بفضيلتهم * جانب المعرفة في ذاتها. * ماذا نفيد نحن من خلال دراسة هؤلاء.

3) **أهمية جمع المصادر لدراسة عالم ما**

- **أنواع المصادر التي ترجمت للبخاري:**

1) الكتب التي أفردت الإمام البخاري بالذكر فيما يتصل بشخصيته، ومنها:

1. شمائل البخاري، لأبي جعفر محمد بن أبي حاتم، ورّاق البخاري، وهو من أخص تلامذته، ولم يصلنا، لكن نقلت عنه المصادر فيما بعد كثيراً، وفيه فوائد كثيرة نقلها عن البخاري وربما لا توجد عند غيره.
2. ورسالة صغيرة بعنوان: الإمام البخاري، للذهبي، وهي مأخوذة مِن كتاب سير أعلام النبلاء، وقيل إنَّها مستقلة.
3. وكتاب بعنوان حياة الإمام البخاري لجمال الدين القاسمي.
4. وكتاب سيرة الإمام البخاري، لعبد السلام المباركفوري.

2) كتب تكلمت عن البخاري وصحيحه، منها: هدي الساري، لابن حجر. الإمام البخاري وصحيحه، لعبد الغني عبد الخالق من علماء الأزهر. والبخاري محدثا وفقهياً للحسيني عبد المجيد هاشم. وكتاب الإمام البخاري وجامعه الصحيح للدكتور خلدون الأحدب. الامام البخاري؛ إمام الحفاظ المحدثين، تقي الدين الندوي. الامام البخاري؛ فقيه المحدثين ومحدث الفقهاء ، نزار الحمداني. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين، للدكتور نور الدين العتر. مكانة الصحيحين، خليل إبراهيم ملا خاطر.

3) شروح صحيح البخاري، وفيها مقدمات تتحدث عن البخاري وصحيحه، وسيرد تفصيلاتها عند ذكر الشروح.

4) كتب التراجم والرجال والجرح والتعديل. وهي كثيرة جداً، وأهمها:

1. تاريخ بخارى، للإمام غنجار، أبي عبدالله محمد بن أحمد البخاري الوراق، توفي (412 هـ)، وهو غنجار الصغير، ولُقِّبَ غنجار لحُمْرَة الوجنة، ولم يصلنا كتاب تاريخ بخارى، وقد أفادت منه المصادر فيما بعد.
2. تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت 463 هـ).
3. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين (أبو الحجاج) يوسف بن عبد الرحمن المزي، (ت: 742 هـ)
4. وسير أعلام النبلاء، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت: 748 هـ).

5) كتب حول رجال الإمام البخاري في صحيحه

1. أسامي من روى عنهم البخاري من مشايخه الذين ذكرهم في جامعه الصحيح، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجُرجاني (ت 365 هـ)، فترجم للبخاري، ومن أهم ما في هذه الترجمة ذكر امتحان البخاري لما قدم بغداد، وامتحانه في مسألة اللفظ.
2. ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحَّت روايته من الثقات عند محمد بن إسماعيل، للدارقطني أبو الحسن علي بن عمر (ت 385 هـ).
3. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرجَ لهم البخاري، أبو نصر أحمد بن محمد الكلاباذي (ت: 398 هـ).
4. التعديل والتجريح لمن خرّج عنه البخاري في الجامع الصحيح، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، (ت 474 هـ).
5. الجمع بين رجال الصحيحين، لابن طاهر محمد المقدسي القيسراني، (ت 507 هـ).

6) ما يتصل بدراسات حول قضايا خاصة في صحيحه كالتعليق، والتراجم، وروايات المدلسين، ومنهجه في الجرح والتعديل، والتعليل في الصحيحين.

ومنها:

- التتبع والإلزامات للدارقطني، (ت 385 هـ).
- شروط الأئمة الستة، محمد بن طاهر المقدسي، (ت 507هـ).
- شروط الأئمة الخمسة، أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، (ت 584هـ).
- المتواري على تراجم البخاري، ابن المنيِّر الإسكندراني، (ت 683 هـ).
- تغليق التعليق، لابن حجر، وقد ضمنه ترجمة حافلة للإمام البخاري.
- الاختلاف بين رواة البخاري عن الفربري، يوسف بن حسن المبرِّد (ت 909هـ).
- منحة الباري في جمع روايات البخاري، محمد عابد السندي، (ت 1213 هـ).
- الحطة في ذكر الصحاح الستة، أبو الطيب محمد صديق بن حسن خان، القِنَّوجي (المتوفى: 1307هـ).
- روايات ونُسخ الجامع الصحيح، الدكتور محمد بن عبدالكريم عبيد (معاصر).
- ومنهج الإمام البخاري في الجرح والتعديل، محمد سعيد حوى

ودراسات كثيرة في كل قضية.

دراسة شخصية الإمام البخاري

الجانب التاريخي

أولاً: عصر الإمام البخاري

- ولد (194) وتوفي (256) كانت فترة حرجة في تاريخ الأمة، كان فيها انتقال من العصر العباسي الأول إلى العصر العباسي الثاني، وامتازت بعدة أمور، منها:

* الترف في الحياة المادية. * انتشرت حركات التمرد الداخلي (فتن داخلية).

* انشرت مدارس المبتدعة (ازدياد البدع). * توسعت الدراسات الفقهية والمذهبية (المذاهب الفقهية الأربعة).

* ظهور المؤلفات الموسوعية (في كتب الفقه والتفسير والحديث).

* توقف الفتوح باستثناء مناوشات قليلة على الثغور، وباستثناء فتح عمورية عام (223 هـ) في رمضان .

ما أثر ذلك في شخصية الإمام البخاري؟ وما أثره هو في عصره ؟

- أعظم عملين يمكن أن يقوم بها المسلم: 1- العلم. 2- الجهاد.

وهما الركنان اللذان قامت عليهما سورة براءة "التوبة"

- لاحظ الإمام البخاري أن الجهاد لم يكن له أولوية في عصره، وكان العلم هو الأولوية؛ بالنظر للظروف السابق ذكرها، ولكنه لم يترك الجهاد كلياً حيث كان ينفق في سبيل الله، فكان معظم جهده موجهاً نحو اكتساب العلم الصحيح، وبالنظر إلى انتشار البدع من جهة، وتوسع المدارس الفقهية من جهة، فإن الاهتمام بعلم الحديث مهم جداً في ذلك الزمن؛ للمحافظة على السنة، فأسهم البخاري إسهاماً كبيراً في ذلك من حيث أن أعظم ما تواجه به البدع إحكام أمر السنة، فكان للبخاري المشاركة الفعالة في إحياء السنة وقمع البدع، وكان مواكباً لعصره وكان من رواده.

من هنا نستطيع أن نقول: إن الإمام البخاري كان متفاعلاً مع عصره تفاعلاً إيجابيا صحيحاً مؤثراً نظراً إلى الحاجات التي يحتاجها ذلك العصر مراعياً حاجات السياسة والجهاد، فكان له مشاركات في ذلك، فضلاً عن الأثر المستمر إلى يومنا.

ثانياً: اسمه ونسبه وأسرته:

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي ولاءً (أبو عبد الله) ولم يكن عنده أولاد، أصله فارسي وأسلم جده المغيرة على يد والي بخارى اليمان الجعفي فنسب إليه ولاءً.

فالولاء أربعة أنواع : 1 - ولاء الإسلام. 2- ولاء العتاقة. 3- ولاء المعاقدة. 4- ولاء الملك

مولده: بعد صلاة الجمعة 13 شوال 194 هـ في بلدة بخارى.

أسرته:

والده: كان لوالده إسماعيل صلة بالعلماء؛ لذلك يقول البخاري عن والده: إنه رأى حماد بن زيد، وصافح ابن المبارك، وسمع من مالك، مات والده وهو صغير، إلا أنه ترك له أماً صالحة وأموالاً وزروعاً، وبها أعانه الله على طلب العلم.

جد الإمام البخاري إبراهيم بن المغيرة: لم يذكر العلماء شيئاً من أخباره ، كما ذكر ابن حجر بهدي الساري (ص 477).

والد جد الإمام البخاري المغيرة بن بَرْدِزْبَة : هو أول من أسلمَ مَن آباء البخاري على يد يمان الجُعفي والي بخارى.

جد البخاري الأعلى بَرْدِزْبَه: ويسمى بزذبة أو بَذدِزْبَة، والأول أصح، والظاهر أنَّه كان فارسياً ومات على غير الإسلام.

والدته: كانت امرأة صالحة، ومن مظاهر ذلك ما يروى أنَّ الإمام البخاري فقد بصره في صغره فدعت أمه له كثيراً، وكانت تكثر البكاء؛ فرأت إبراهيم عليه السلام في الرؤيا يقول لها: قد ردّ الله بصر ابنك؛ لكثرة دعائك، فأصبح في اليوم التالي وقد ردّ الله بصره، وكانت سبب تلقيه العلم وتنشئته تنشئة صالحة.

زوجته وأولاده: ادعى بعضهم أنَّه لم يتزوج؛ لكثرة أسفاره، ولعل الأرجح أنَّه كانت له زوجة، لكن لم يكن له عقب مِن الذكور، واختُلِفَ إنْ كان له عقب من الإناث، وبعضهم نفى كل ذلك.

أخو الإمام: ذكرت الكتب أنه كان له أخ اسمه أحمد وأنه ذهب معه للحج.

ثالثاً: نشأته:

يمكننا القول إن الإمام البخاري قد مرّ في نشأته بخمس مراحل:

1- مرحلة الكتّاب، إذ اتجهت به أمه منذ الصغر إلى العلم، وهو يقول : "ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتّاب وكان سني عشرَ سنين، ثم خرجتُ من الكتاب بعد العشر".
2- طلب العلم في بلدته بخارى وما جاورها (ما بين 10 – 16 سنة).

قال: "فلما طعنت في سن ست عشرة سنة (16) كنت قد حفظتُ كتب ابن المبارك، ووكيع (أشهر العلماء في عصر شيوخه)، وعرفت كلام هؤلاء، يعني أهل الرأي (الفقه)، (كان ذلك في بخارى وما جاورها).

3- الرحلة إلى مكة، يقول: " ثم خرجتُ مع أمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججتُ رجع أخي بها (بوالدته)، وتخلفت في طلب الحديث".
4- الرحلة إلى بعض عواصم العلم، فطَلَبَ العلمَ بعد مكة في المدينة والشام، ويمكن أنه أتى مصر والبصرة والكوفة وغيرها، في سنتين، وعرفنا ذلك لأنه روى عن علماء في تلك البلدان، وقد توفي بعضهم قبلَ سنة (212 هـ)، وهو لم يبلغ سنه 18.
5- بدء التصنيف: قال البخاري: "فلما طعنتُ في ثماني عشرة (18)؛ جعلت أصنِّف في فضائل الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وصنفت إذ ذاك كتاب التاريخ عند قبر النبي ﷺ في الليالي المقمرة". إذن هي مرحلة بدء التصنيف.

فهي خمس مراحل أساسية مرّ بها البخاري رحمه الله تعالى.

رابعاً: الفضائل والمناقب:

صفاته الخُلقية:

- **الإخلاص:** لا شك إن أساس كل خلق هو الإخلاص لله، ولذا بدأ البخاري كتابه الصحيح بحديث: (إنما الأعمال بالنيات).

- **الورع والتقى**: خرج مع أصحابه يتدربون على الرمي فأصاب وتداً؛ فأحدث فيه شرخًا فأبى إلا أن يبحث عن صاحب الوتد حتى يعطيه ثمنه. ومن ذلك: قصته مع التجار إذ أضمرَ أنْ يبيعهم بثمنٍ وربحٍ ما، ولكنه أجَّل إلى اليوم التالي، فزادوه في اليوم التالي؛ فأصر على الربح الأول.

وكذلك قوله: ما اغتبت أحداً قط، وعندما سألوه عن الجرح والتعديل، قال: هو قول نقلناه.

ومن ثمرات ذلك كمال الصدق وتمام الأمانة، والنزاهة والدقة.

- **الزهد**: كان يرفض أن يأخذ أجراً على الحديث، فكان منقطعاً للتحديث من غير مقابل، بل وينفق الكثير على طلبة العلم.
- **شديد الحياء**. وذلك مما اتفقت كتب التراجم على ذكره.

ومن أخلاقه:

- **الكرم**: كان كريماً كثير الإنفاق، ينفق كثيراً على طلاب العلم؛ فقد بنى رباطاً بماله، وشارك في بنائه بنفسه وهو ينفق عليه.
- **الجهاد**: يقول، وقد كان في بعض الثغور: لقد تعبنا في تخريج الحديث لابد من راحة حتى إذا غافصنا العدو كان بنا حراكٌ، ومنها قصة الوتد والرمي السابقة دليل على أنه كان يتدرب على الرمي.
- **وكان كثير العبادة**: وهو في ذلك يجسد لنا مقولة: العالم بلا عبادة جسد بلا روح، وعبادة بلا علم توقع في أخطاء كثيرة، وذكر عنه أن كان يختم في رمضان في النهار كل يوم ختمة، ويقوم بعد التراويح كل ثلاث ليال بختمة(2)، [كذا رووا، ولعلّ الأصح القراءة بتأنّ وتدبر]، وكان يصلي في وقت السحر ثلاث عشرة ركعة، فقال ورّاقه: وكان لا يوقظني في كل ذلك،وشهد له علماء عصره بالصلاح؛ ومنهم : محمد بن يحيى الذهلي، ويعد من شيوخ البخاري، قال الذهلي: اذهبوا إلى هذا الرجل الصالح فاسمعوا منه.
- **حبّه الشديد لله ولرسوله**: وهذا دأب كلّ مسلم صالحٍ فضلاً عن العالِم، و**هذا من مظاهر صلاحه**؛ روي أنه رؤي في المنام وكان يسير خلف النبي ﷺ يضع قدمه مكان قدم النبي ﷺ، وكان يحتفظ بشعرات لرسول الله ﷺ حيث أن فيها بركة. (السير: 12/453).

وعقد الإمام البخاري باباً في التبرّك بآثار النبي ﷺ، فقال: بَابُ مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَصَاهُ، وَسَيْفِهِ وَقَدَحِهِ، وَخَاتَمِهِ، وَمَا اسْتَعْمَلَ الخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ قِسْمَتُهُ، وَمِنْ شَعرِهِ، وَنَعْلِهِ، وَآنِيَتِهِ مِمَّا يَتَبَرَّكُ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ (البخاري، كتاب فرض الخمس، قبل حديث رقم 3106). وقد كتب الصحيح في الروضة الشريفة.

---

(2) تاريخ بغداد (12/2) وتهذيب الكمال (439/24).

- **ومن مناقب البخاري: حفظه وذكاؤه:** ومما يتعلق بمناقب الإمام البخاري طلبه العلم وذكاؤه وتقدمه، كان يحفظ مئة ألف حديث صحيح ومائة ألف غير صحيح، وكان يجلس مع الشيوخ في بخارى ولم يكن يكتب فسألوه عن ذلك فقال: إنه عندما يرجع إلى بيته في بخارى يكتب من حفظه.

وهنا يذكرون قصتين مشهورتين في اختبار حفظ البخاري:

الأولى: ما ذكره ابن عدي في قصة طويلة، أنَّ أصحاب الحديث في بغداد اجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، ودفعوها إلى عشرة أنفس، إلى كل رجلٍ عشرة أحاديث ... وبعد أنْ سمعها البخاري كاملةً بيَّن لهم خطأهم والصواب فيها على الترتيب.

الثانية: امتحان البخاري في سمرقند، كما في السير (12/ 411)، إذ اجتمعَ 400 طالب عالم ممن يطلبون الحديث سبعة أيام، وأحبوا مغالطة البخاري؛ فأدخلوا الأسنايد بعضها في بعض، فما تعلَّقوا منه بسقطةٍ لا في الإسناد ولا في المتون.

خبرٌ في الرباعيات لا يصح:

في سياق المناقب، يورد بعضهم عن الإمام البخاري أنَّه سُئِل ماذا يفعل إن تاقت نفسه إلى معرفة الحديث والرجال؟ فقال: يا بني لا يصير الرجل محدثاً إلا بعد أنْ يكتب أربعاً عن أربعٍ لأربعٍ، وهذه لا تتم إلا بأربعٍ مع أربع، فإذا تمَّت هانت عليه أربعٌ، وابتلي بأربع، فإن صبر أكرمه الله بأربعٍ في الدنيا وأربعٍ في الآخرة. (فهذا لا يصح عن البخاري). [انظر: المزي، 24/ 462].

خامساً: مكانة الإمام النقدية والعلمية:

لا ينازع منصفٌ في علو مقام ومكانة ورتبة الإمام البخاري العلمية والنقدية وسعة حفظه وبلوغه المرتبة العليا في علم الحديث قاطبةً، و**مما قاله بعض العلماء في الإمام:**

- ابن راهويه يقول: اكتبوا عن هذا الشاب فلو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج الناس إليه لمعرفته في الحديث وفقهه.
- قال بندار: حفَّاظ الدنيا أربعة: أبوزرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي بسمرقند، والبخاري ببخارى.
- كان البخاري يقول: ما استصغرت نفسي كما استصغرتها عند علي بن المديني فلما بلغ ابن المديني ذلك قال: إنه لم يرَ مثل نفسه.
- قال ابن حنبل: ما أخرجت خرسان مثل البخاري.
- قال الإمام مسلم: دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في علله.
- قال ابن حبان: كان من خيار من كتب وصنف، ورحل وحَفِظَ وذاكرَ، وحثَّ على الحديث، وكثرت عنايته بالأخبار وحفظ الآثار، مع علمه بالتاريخ، ومعرفته بأيام الناس، ولزوم الورع الخفي ... وغيرهم الكثير.

دفع شبهة:

زعمَ بعضهم أنّ الذهبيّ ترجمَ للبخاري في كتابه **ديوان الضعفاء والمتروكين**، والصحيح أنَّه كان يترجم لراوٍ آخر، وفي السياق ذكر البخاري، وهذا نصه: (3605 – "محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله البخاري: قدم بغداد بعد الخمسمائة، وكتب عن جماعة: قال ابن الجوزي: كذاب، قلت [القائل: الذهبي]: أما محمد بن إسماعيل الإمام مؤلف الصحيح فثقة بعد ذا [كذا] فما سلم من الكلام لأجل مسألة اللفظ، تركه لأجلها أبو زرعة وأبو حاتم، وهجره الذهلي". ا.هـ. فواضح أنَّه كان يتكلَّم عن آخر يحمل الاسم ذاته، ثم عقَّب: (أما محمد بن إسماعيل الإمام مؤلف الصحيح ...) فواضح أنَّه يدافع عنه، لا يتهمه.

سادساً: رحلات الإمام البخاري

1- رحلته الأولى قبل سن 16ست عشرة ما بين (10 -16) كانت للبلاد المجاورة لبخارى.

2-الرحلة الكبرى: استمرت على الأقل لمدة سنتين وعمره فيها من (16-18)؛ لأنه يبين أنه خرج إلى مكة في ست عشرة، وأنه لما بلغ سن 18 جعل يصنف عند قبر رسول الله ﷺ وشملت مكة، وسمع فيها من الحميدي (ت 219).
والشام، وسمع فيها من: الفريابي (ت 212).
والبصرة، وسمع فيها من: الضحاك بن مخلد، أبي عاصم النبيل (ت 212 أو 215)، ويؤكِّد سماعه في هذه المرحلة –كما مرَّ معنا – أنه توفي بعض الشيوخ الشاميين والبصريين والمكيين ممن سمع منهم سنة 212هـ.

3- رحلات علمية متكررة ومستمرة؛ لذلك يقول: دخلت البصرة وبغداد مرارًا، ويقول: أقمت خمس سنين أصنف وأحج في كل عام. وقال: (أقمتُ خمس سنين بالبصرة)، وقال: (ما تركت حديثاً بالبصرة إلا كتبته).

سابعاً: شيوخ الإمام البخاري

- ذكر الشيوخ يفيد في التحقق من الاتصال والمكانة، ومعرفة مرتبة ودقة العالم من مرتبة شيوخه، ومن شيوخ البخاري: يحيى بن معين، أحمد بن حنبل، إسحاق بن راهويه، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، ومحمد بن بشار وعلي بن المديني.
  وللبخاري في صحيحه 321 شيخاً، كما ورد في كتاب معجم شيوخ البخاري من إعداد د. عامر صبري، ومجموع من ذكرهم ابن عدي في كتاب أسامي من روى عنهم البخاري: 289، ومجموع من ذكرهم الحاكم 276، وذكر المزي للبخاري 95 شيخاً، ومنهم 75 شيخاً، ممن روى عنهم في الصحيح. ويبدو أنه لم يذكر من كان مقلاً جداً أو لم يشتهر.

وقد قيل: سمع البخاري من ألف شيخ، ومع ذلك لم يخرّج في الصحيح إلا عن القليل، ويدل ذلك على شدة انتقاء الإمام للحديث الصحيح ومقدار دقة العالم.

طبقات شيوخه

- **الأولى**: من حدثه عن التابعين، مثل محمد بن عبد الله الأنصاري (ت: 215 هـ)، ومكي بن إبراهيم (ت: 215 هـ)، وعبيد الله بن موسى (ت: 213 هـ)، وخلاد بن يحيى (ت: 213 هـ)، والضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل (ت: 212 أو 215) وغيرهم.
- **الثانية**: من كان في عصر هؤلاء لكنه لم يسمع من ثقات التابعين، منهم: آدم بن أبي إياس (ت 221 هـ)، وأبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر (ت: 218 هـ)، وسعيد بن أبي مريم (ت: 224 هـ)، والحكم بن نافع البهراني الحمصي (ت:

222 هـ)، وأبو نعيم الفضل بن دُكين (ت: 218 هـ)، وأيوب بن سليمان بن بلال (ت: 224 هـ)، وعبدالله بن الزبير الحميدي (ت: 219)، وغيرهم.

- **الثالثة:** هي الوسطى من مشايخه، وهم من لم يلق التابعين، بل أخذ عن كبار أتباع التابعين، منهم: سليمان بن حرب (ت: 224 هـ)، وقتيبة بن سعيد (ت: 240 هـ)، وعلي بن المديني (ت: 234 هـ)، ويحي بن معين (ت: 233 هـ)، وأحمد بن حنبل (ت: 241 هـ)، وإسحاق بن راهويه (ت: 238 هـ)، وغيرهم.
- **الرابعة:** رفقاؤه في الطلب، ومن سمع قبله قليلاً، منهم: محمد بن يحيى الذهلي (ت: 258 هـ)، وأبو حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت 277 هـ)، وعبد بن حميد الكِشّي (ت: 249 هـ)، وغيرهم.
- **الخامسة:** قوم في عداد طلبته في السن والإسناد، وقد سمع منهم البخاري للفائدة شيئاً، منهم: عبد الله بن حماد الآمُلِي، وعبد الله بن أُبيّ القاضي الخوارزمي، وحسين بن محمد القبَّاني، ومحمد بن إسحاق السرَّاج، ومحمد بن عيسى الترمذي.

أمَّا سماعه من الترمذي، فهي التي وردت في الجامع الكبير، قال الترمذي:" 3727 – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: يَا عَلِيُّ لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يُجْنِبُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ: قُلْتُ لِضِرَارِ بْنِ صُرَدٍ: مَا مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ؟ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يَسْتَطْرِقُهُ جُنُبًا غَيْرِي وَغَيْرُكَ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَقَدْ سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الحَدِيثَ وَاسْتَغْرَبَهُ".

أشهر من أثّرَ في البخاري:

علي بن المديني.

شيوخه وفق البلدان

1- بخارى، قال الإمام الذهبي: (سمع ببخارى قبل أن يرتحل من: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر بن اليمان المسندي {ت:229}، ومحمد بن سلام البِيْكندي {ت:227}، وجماعة من كبار شيوخه).

2- ثم سمع ببلخ من مكي بن إبراهيم {ت:215}، وهو من عوالي شيوخه.

3- وسمع بمرو من عبدان بن عثمان {ت:221}، وعلي بن الحسن بن شقيق {ت:215}، وصدقة بن الفضل {ت: 223 أو 226}.

4-وبنيسابور من يحيى بن يحيى {ت: 226} وجماعة.

5- وبالرّي إبراهيم بن موسى {ت: 220}.

6- وببغداد إذ قدم العراق في آخر سنة عشر ومائتين من محمد بن عيسى الطباع {ت: 224}، وسريج بن النعمان {ت: 217}، ومحمد بن سابق {ت: 213}، وعفان بن مسلم الباهلي {ت: 219}، وبها سمع من يعلى بن منصور {ت:211}.

7- وبالبصرة من أبي عاصم النبيل {الضحاك بن مخلد ت: 212} والأنصاري {محمد بن عبد الله، ت:215}. وعبد الرحمن بن حماد الشعيثي، صاحب ابن عون {ت:212}، ومحمد بن عرعرة {ت:213}، وحجاج بن منهال {ت:216} وبدل بن المحبر، وعبد الله بن رجاء {ت:220} وعدة.

8- وبالكوفة: من عبيد الله بن موسى العبسي {ت:213}، وأبي نعيم الفضل بن دُكين {ت:218} وخالد بن مخلد {القطواني، ت:213} وطلق بن غنام {ت:211} وخالد بن يزيد المقرئ {ت:212}.

9- وبمكة: من أبي عبد الرحمن المقرئ {عبد الله بن يزيد، ت:248} وخلاد بن يحيى {ت:213}، وحسان بن حسان البصري {ت:213} وأبي الوليد أحمد بن محمد الأزرقي {ت:217}.

والحميدي {ت:219} {وكان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لم يعد إلى غيره}.

10- وبالمدينة: من عبد العزيز الأويسي {من أقران الحميدي}.

وأيوب بن سليمان بن بلال {ت:224}، وإسماعيل بن أبي أويس {ت:226}.

11- وبمصر: سعيد بن أبي مريم {ت:224}، وأحمد بن إشكاب {ت:217}، وعبد الله بن يوسف {هو التنيسي، ت:218} وأصبغ {هو ابن الفرج بن سعيد الأموي، ت:225}.

12- وبالشام: أبا اليمان {الحكم بن نافع البهراني الحمصي، ت:222} وآدم بن أبي إياس {ت:221}، وبسر بن شعيب، قال البخاري، تركناه حياً سنة: 212، وقد سمع من أبي المغيرة عبد القدوس، ومحمد بن يوسف الفريابي {ت:212}، وأبي مسهر {ت: 218 هـ}، وأمم سواهم. ا.هـ.

الشيوخ الذين اشترك الأئمة الستة في الرواية عنهم:

1- محمد بن العلاء (ت247هـ).
2- محمد بن المثنى (ت 252).
3- محمد بن بشار (ت 252).
4- زياد بن يحيى (ت 254).
5- عبد الله بن سعيد الأشج (ت 257).
6- عمرو بن علي الفلاَّس (ت 249).
7- نصر بن علي الجَهْضَمي (ت 250).
8- يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي (ت 252).
9- عباس بن عبد العظيم العنبري (ت 246)، لكن روى البخاري عنه تعليقاً.
10- محمد بن معمر القيسي (ت 256).

ثامناً: تلامذته

ذكر أنه سمع منه الصحيح نحو من 90 ألفاً، وأذكر هنا أهم الأعلام الذين تتلمذوا على البخاري:

1. عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، (ت: 255 هـ).
2. الإمام مسلم بن الحجاج، (ت 261هـ)
3. أبو زرعة عبيدالله بن عبدالكريم الرازي، (ت: 264 هـ).
4. أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، (ت: 275 أو 277 هـ).
5. الإمام أبو عيسى الترمذي، (ت: 279 هـ).
6. أبو بكر عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا، (ت: 281 هـ).
7. وأبو بكر، أحمد بن عمرو البزّار، (ت: 292 هـ)، صاحب المسند.
8. أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، (ت: 303 هـ).
9. محمد بن إسحاق بن خزيمة، (ت: 311 هـ).
10. محمد بن سليمان بن فارس، راوية التاريخ الكبير.
11. أبو جعفر محمد بن أبي حاتم الورّاق، (ت: لا يعرف).

وروى النسائي في كتاب الصيام من سننه عن البخاري.

ومن تلامذته: الأعلام الذين رووا عنه الصحيح، وعددهم ثمانية.. ولم يثبت رواية ابن ماجه، وأبي داود عنه.

تاسعاً: أهم مصنفات الإمام البخاري:

– التاريخ الكبير مرتب على حروف المعجم، وكل حرف على الطبقات.

وألحق بالتاريخ الكبير ، كتاب الكُنى – التاريخ الأوسط.

– التاريخ الصغير مرتب على الطبقات، اشتمل على 3000 ترجمة تقريباً. – كتاب الضعفاء الصغير.

– القراءة خلف الإمام. – الأدب المفرد.

– خلق أفعال العباد. – رفع اليدين في الصلاة.

كتب فقدت:

- الجامع الكبير. – المسند الكبير. – التفسير الكبير.
- أسامي الصحابة – السنن في الفقه – العلل
- قضايا الصحابة – الوحدان - الأشربة.
- الفوائد. — المشيخة. — الهبة.
- المبسوط. — الجامع الصغير. — التوحيد.
- الرقاق. — برّ الوالدين. — الاعتصام.

وبعض هذه الكتب؛ إنما هو بعضٌ من صحيحه، ربما ظُنَّت كتاباً مفرداً.

عاشراً: بين يدي وفاة الإمام البخاري

امتحن البخاري مراراً[بمعنى الابتلاء].

- **الامتحان الأول:** لما دخل البخاري نيسابور قال محمد بن يحيى الذهلي: اذهبوا واسمعوا من هذا الرجل الصالح، وهنا روايتان:

أ) أن الذهلي أراد أن ينتقم لما اجتمع الناس للبخاري فأرسل من يسأل البخاري سؤالاً كيدياً.

ب) أن بعض تلامذته هم من وجه له السؤال، وهو: أنه سُئِل عن مسألة اللفظ، وهي: هل ألفاظنا بالقرآن مخلوقة؟ ولم يسألوه عن خلق القرآن لأن الجواب فيه معلوم، إنما أردوا سؤالاً عن قضية ملتبسة، فعلم البخاري أن مكيدة وراء ذلك فقال: "ألفاظنا من أفعالنا وأفعالنا مخلوقة".لكن الذين يريدون الكيد به زعموا أنه أجاب: "لفظي بالقرآن مخلوق"، وهذه عبارة موهمة فصاروا يتهمونه بمسألة اللفظ؛ حتى تركه لأجل ذلك أبوزرعة وأبو حاتم والذهلي، كما نقلنا عن الذهبي لمّا دافع عنه في سياق ترجمة من اشتبه اسمه باسم البخاري، وشهّر بعضهم به وأنه مبتدع.

- **الامتحان الثاني:** طلبه أمير بخارى خالد بن أحمد الذُهلي من البخاري أن يدرس أولاده فقال: أنا لا آتي مجالس الأمراء؛ فالعلم لا يكون خاصاً، ولايكون إلا عاماً، فعند ذلك منعه من التدريس، وقيل: أخرجه من بخارى، أو أراد الخروج منها بسبب ذلك.
- **ومن ثمَّ وقبيل وفاته امتحن محنةً قاسيةً جداً بسبب ما مضى،** فخرج من بخارى، ليتوجه إلى سمرقند، فاعترض بعض أهل سمرقند على مجيئه إليهم لمجرد اتهامه بالقول باللفظ وهو منه بريء.
- فبعد أن ركب وأراد التوجه إلى سمرقند، وسمع بالاختلاف نزل فدعا الله، وكانت وفاته.
- ومن الدروس في ذلك: صبر العالم، واحتسابه عند الله، وأن الله يدافع عن الذين آمنوا، وإكرام العلم والعلماء، وضرورة التثبت فيما ينسب للآخر، والتحذير من الوقوع في العلماء.

وفاة البخاري: توفي يوم الجمعة ليلة عيد الفطر، سنة (256 هـ). و عاش 62 سنة إلا ثلاثة عشر يوماً.

خاتمة الفصل: عوامل قبول الأمة للإمام البخاري وصحيحه

لا شك أن السر في ذلك كله قبول الله له، ومحبة الله ﷻ للإمام أثراً عن تحقق البخاري بما يحبه الله، ونستذكر بين يدي ذلك حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ " أخرجه البخاري ومسلم.وهكذا وضع الله القبول للبخاري في الأرض. **ولعلّ من أسباب ذلك:**

1. **ما نلمسه من إخلاصه وتقواهُ.**

2. **حسن تعبده لله؛ فكان كثير العبادات (النّوافل وقيام الليل وتلاوة القرآن، والصيام، والصدقات، وهذا أمرٌ مهم لتنوير القلوب).**
3. **التجرّد لله، وذلك أنه سخَّر ما وهبه الله من الذكاء والعلم لله ثم لخدمة السنة المطهرة محتسباً صابراً.**
4. **ثناء العلماء عليه.**
5. **حبه العظيم لله ومن ثمّ للنبي ﷺ وهو صادق في ذلك،** ومن مظاهر حبه:
   - اهتمامه المطلق في كل وقته بسنة النبيﷺ وتحرير الصحيح، من أعظم مظاهر الحب لله ولرسولهﷺ.
   - عظيم الاقتداء بسنة رسول اللهﷺ.
   - الحرص على كتابة كتبه عند قبر النبي ﷺ .
   - كتابة الصحيح وبعض كتبه في المسجد النبوي والمسجد الحرام.
   - احتفاظه بآثار النبي ﷺ؛ طالباً من الله أن يجعل في علمه بركة وخيراً.
6. **وفاؤه بمتطلبات العلم أخذاً وعطاءً، ومنها:**
   - حرصه على الرحلة .
   - تنوع شيوخه للفائدة مع كثرتهم .
   - اهتمامه بالكتابة مع الحفظ.
   - بذل العلم
   - المذاكرة مع العلماء
7. **كان صاحب منهجية دقيقة في التأليف وطلب العلم.**
8. **عظيم الأدب؛ فنجد البخاري يصر على تخريج أحاديث الذهلي رغم إيذاء الذهلي له، وهذا من باب أن لا يكون له حظ نفسي في ذلك، ولشدة محاسبة نفسه.**
9. **كان منصفاً لغيره؛ ومن مظاهر إنصافه: أنه يخرج حديث المبتدعة بشرط أن لا تكون البدعة شديدة، ويخرج عن بعض الضعفاء ضعفاً غير شديد ما توبعوا عليه، وصح من حديثهم.**
10. **عطاؤه المتميز ونبوغه.**
11. **الاهتمام بالوقت.**
12. **وترك كلّ ألوان الفضول.**

وهذا من أهم ما ينبغي أنْ يُعنى به طالب العِلم.

الفصل الثاني: صحيح الإمام البخاري

المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح

المبحث الثاني: قضايا نقدية ومنهجية في الصحيح

المبحث الثالث: الصناعة الفقهية

المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية عند الإمام البخاري

وخاتمة: في اللطائف والفضائل والانتقادات

المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح

يُعد الإمام البُخاري مجدّداً في الحَديث روايةً ودرايةً؛ إذ كانَ أوّل مَن اتّجهَ إلى انتقاء الصَّحيح مَع الدّقة والتّحري والإبداع في التّرتيب والابتكار والجمع بين الحديث والتأصيل الفقهيّ؛ بما يُقدّم الإسلامَ العمليّ ويواكب حياة النّاس والمجتمع والدولة، مَعَ تنوّع أساليب الرّوايةِ، ولفت النّظر إلى قضايا دقيقة في النّقد والتّعليم؛ فهو جامعٌ بين ذلك كلّه كما سيأتي.

أولاً: اسم الكتاب

التسمية معبرة تعبيراً منهجياً دقيقاً، وهو:

(الجامع المُسنَد الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه).

هكذا سماه البخاري فيما نقل عنه أبو نصر الكلاباذي (ت 398)، وكذا ابن خير الإشبيلي (ت 542)، وابن الصلاح (ت 643)، والنووي، وغيرهم.

لكن سماه ابن حجر في هدي الساري:

"الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه" ، و نقص عند ابن حجر كلمة (المختصر)، بعد قوله: (المسند)، وذكرها غيره، ولعلّ الاسم الأول أصح.

شرح التعريف:

الجامع: من حيث أنه مرتب على الكتب والأبواب، والموضوعات [العناوين]، وأنه جامع لأبواب الدين الكبرى، الثمانية، وهي:

- العقائد. – الأحكام – الرقاق – الآداب
- التفسير – التاريخ والسير – الفتن – المناقب

فائدة في مصطلح الجوامع:

أول جامع عُرِفَ هو لابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز (ت 150) ولم يصلنا.

وثانيها: الجامع لمعمر بن راشد الصنعاني (ت 154)، وطبع في آخر مصنف عبد الرزاق، وعدد أحاديثه 1614، وهو مرتب على الموضوعات ومعظمها مما يندرج تحت الآداب والرقاق والفتن، وعدد أبوابه 280.

وثالثها: جامع عبد الله بن وهب المصري (ت 197) ولم يصل منه إلا قطع متفرقة، وفيها أبواب مثل النسب، والبر، والإيخاء، والصمت، والطيرة، والتمائم، والترغيب في القرآن، وسجود القرآن، ويلاحظ أنه لا يذكر كلمة باب إلا نادراً، وأنه لم يكن مرتباً موضوعياً، ومنها جامع ابن المبارك، وجامع ابن عيينة.

المسند: تأتي بمعان

1. المصنفات التي رتبت أحاديثها وفق مسانيد الصحابة.
2. كل مصنف يروي الحديث بسنده.

3. كل ما له سند مطلقاً
4. كل ماله إسناد متصل.
5. .كل ما له سند وكان متصلاً مرفوعاً إلى الرسول ﷺ. وهذا المعنى الذي أراده البخاري.

الصحيح، أي: يشتمل على ما كان صحيحاً حسب علمه ومتأكداً من صحته ورغم أن فيه معلقات؛ لذا قال: "المسند الصحيح"، أي يضمن لك صحة المسند.

ويفهم من ذلك أنه بقوله: "المسند الصحيح" أنه يضمن لك صحة المتصل المرفوع بدليل قوله المسند.

أما ما ورد من موقوفات ومقطوعات ومعلقات فإنه يُورِدها لأسبابٍ، وأنه لا يضمن لك صحة المقطوعات أو الموقوفات أو المعلقات، وإن كانت غالباً صحيحة لكن ربما كان فيها نقد لبعضهم، فإنما يضمن لك صحة المرفوع المتصل إلى الرسول ﷺ وكذا يفهم من قوله (المسند الصحيح) أن يبين أن مقصده في كتابه وموضوعه هذا النوع من الحديث، المتصل المرفوع، كأن البخاري يقول: (ليس موضوعي المقطوعات ولا الموقوفات) (ومع ذلك فهي صحيحة بالجملة).

وعليه : فإن كل مرفوع متصل؛ صحيح عنده، وهي مقصده، وأمّا المعلقات والموقوفات والمقاطيع، وكذا ما أورده لبيان علة، فلا يشترط أن يكون صحيحاً، وربما انتقد العلماء بعض المرفوع.

المختصر لا يشترط على نفسه أن يخرج كل الصحيح ولا في كل الموضوعات.

وهو مختصر من حيث طريقة عرض الأحاديث **حيث أنه** أحياناً يختصر أسانيد الأحاديث بجمع الأسانيد في سياق واحد أو بالتحويل أو بالتعليق أو يختصر المتن، بأن يقطّع المتن في بعض المواقع، أو يحذف بعضه أو يحذف قصة فيه أو يختصر.

قوله: **من أمور رسول الله وسننه وأيامه:** يبين موضوع الكتاب الرئيسي وهو كل حديث ﷺ.

فالأمور: ما يخصه ﷺ. من خصائص وشمائل ومعجزات وخلق وصفتة الخِلقية والخُلقية.[بدأ بها لشرفها].

وسننه: الأقوال والأفعال والتقريرات.

والأيام: السير والمغازي .

وعلى قول من قال : (من حديث رسول اللهﷺ....)فيكون معنى الحديث: الأقوال، ومعنى السنن: الأفعال والتقارير، ومعنى الأيام : السير والمغلزي.

- **قد يأتي السؤال بتعريف الصحيح على وجهين:**

– عرف بصحيح البخاري بما لا يزيد عن سطر بحيث يكون التعريف جامعاً مانعاً، عن طريق ذكر اسم الكتاب.

– عرف تعريفاً عاماً بصحيح الإمام البخاري، يكون الجواب تفصيلياً.

ثانياً: أول كتاب وآخر كتاب

- **أول كتاب**: كتاب بدء الوحي، وجاء في المطبوع: (باب كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟)، وتميز بذلك، ولا شك أنّ في ذلك ربطاً بين الوحيين، وأنّ السنة وحيٌ، وأنّ دليل لزوم السنة هو من وحي القرآن، وأن السنة مفصلة للقرآن، وأنَّ في روايات السنّة ما يدلّ على ثبوت الوحي؛ كحديث هرقل.
- **وآخر كتاب**: كتاب التوحيد، باب: قول الله: (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة)، يذكرنا بتوحيد الله، في أسمائه وصفاته، ومن أسمائه العدل، ومن ثمّ يذكرنا بالاستعداد لليوم الآخر؛ إذ هي نهاية المطاف.

ثالثاً: أول حديث وآخر حديث

- **أول حديث**: حديث عمر (إنما الأعمال بالنيات) وذلك لأن أساس قبول أي عمل الإخلاص في النية، وهو حديث جامع في أمور الدين كلها، وهو بمثابة خطبة للكتاب؛ وقد خطب به عمر على المنبر كما في الصحيحين؛ لأن الكتاب لم يقدم له مقدمة، ولأن أمر رسول الله ﷺ بدأ بالهجرة المادية والمعنوية وهو حديث تكلم عن الهجرة لله، ثم قد يقصد بإيراد الحديث: إنني اجتهدت في كتابي فإن أخطأت فيغفر الله لي بحسن نيتي.
- **آخر حديث**: حديث أبي هريرة (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم) باب: قول الله: (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة)، وذلك لأن بداية الطريق الإخلاص لله تعالى، وغايته التحقق بالعبودية لله وطريقه الذكر، وأيضاً لعله ختم بهذا الحديث ليقول للمسلم: إذا كثرت عليك الشرائع والأحكام فإن هذه الكلمات لها أثر كبير، وعمل قليل وله أجر كبير.وأن بدء أمرك بالنية وختامه بالذكر لتفوز بالجنان.

رابعاً: أول صحابي وآخر صحابي

- **أول صحابي**: روى عنه البخاري هو عمر بن الخطاب، ولم يجد حديثاً عن أبي بكر يناسب المقام.
- **ثاني صحابي** في الكتاب كانت السيدة عائشة رضي الله عنها، ولم يروِ عن السيدة خديجة وفاطمة؛ لعله لم يجد روايةً عنهم في هذا الباب.
- **آخر صحابي**: أبو هريرة، والختم به له مغزى خاص؛ إذ هو راوية الإسلام، وقد طعنَ كثيرون من الأعداء فيه؛ فختمَ به البخاري.

خامساً: أول شيخ وآخر شيخ في صحيحه

- **أول شيخ**: عبد الله بن الزبير الحميدي (ت: 219 هـ)؛ شيخ مكة في عصره. ومكة مهبط الوحي. عن شيخ المكي الآخر سفيان بن عيينة. سند مكي.
- وكان الحديث الثاني من طريق: مالك إمام دار الهجرة، فبدأ بشيخ مكي مهبط الوحي وثنى بطريق مدني لإمام دار الهجرة وهو ليس شيخاً مباشراً له، فبدأ بالحديث المكي، وثنى بالحديث المدني.
- **آخر شيخ**: أبو عبد الله أحمد بن إشكاب الحضرمي الصفار. [ليجمع بين العدنانية والقحطانية]

فهل ختم به لأن آخر أمر الناس رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه، وهذا الشيخ الحضرمي من قحطان كما ذكر بعض أهل العلم.

فهو يقدم الأولى بالتقديم رجالاً ونساءً

سادساً: إحصائيات

00

النوع / المصدر	ابن طاهر	ابن الصلاح	ابن حجر في الفتح	ابن حجر في المقدمة	طبعة عبد الباقي	طبعة البغا
المرفوع المتصل المكرر	7275	7275	7397		7563	7124
المعلقات			1341			
المتابعات			344			
المكرر مع المعلقات والمتابعات والمرفوع			9080أو 9079			
المعلقات غير المتصلة			160	159		
المرفوع المتصل من غير تكرار			2354	2602		
المرفوع والمعلق من غير تكرار			2514	2761		2747
الموقوفات			461			
المتفق عليه					1906	
ما انفرد به البخاري					841	
ما انفرد به مسلم					1027	
عدد الكتب					97	100
عدد الأبواب						3898

عدد الرواة في صحيح البخاري وفق طبعة محمد فؤاد عبد الباقي 1744 منهم 45 امرأة. [أي الرواة في الأسانيد ما بين البخاري والنبيﷺ]

عدد الصحابة 187 منهم 27 صحابية.

عدد الرواة حسب الكلاباذي 1525.

عدد شيوخه 321، كما ورد في كتاب معجم شيوخ البخاري من إعداد د. عامر صبري، ومجموع من ذكرهم ابن عدي 289، ومجموع من ذكرهم الحاكم 276، وذكر منهم المزي 75 شيخاً، ويبدو أنه لم يذكر من كان مقلاً جداً.

وعدد الرواةِ الذين انفرد بهم البخاري عن باقي الكتب الستة 157 راوٍ، منهم:

أحمد بن يعقوب المسعودي وهو ثقة، (ت: 210 هـ تقريباً).

ورَوْح بن عبدالمؤمن الهُذَليّ وهو صدوق، (ت: 233 هـ) .

ومحمد بن إبراهيم بن سعيد البُوْشَنْجِيّ وهو ثقةٌ حافظ، (ت: 290 هـ).

إحصائيات أخرى:

وللدكتور عداب الحمش إحصائيات خاصة به وخلاصتها:

أولاً: في الصحيحين (100) راوٍ من الوحدان، و(39) راوٍ ممّن وصفهم بعض العلماء بالجهالة، و(142) راوياً من المقبولين، و(200) راوٍ ضعفهم ابن حبان وحده، في كتاب المجروحين، ناهيك عن الرواة المختلف في صحبتهم.
ناهيك عن أصحاب الأفراد الذين لا يقلون عن (200) راوٍ تقريباً.

ثانياً: عدد أحاديث البخاري بالمكرر في تحقيق الدكتور عداب (7563) وعدد أحاديث مسلم مع التكرار، والتكرار قليل جداً (5362).

وافق البخاري مسلماً على تخريج (3806) روايةً من مجموع روايات كتابه، وأعرض عن تخريج (1556) رواية منها.

ووافق مسلم البخاريَّ على تخريج (3386) روايةً من مجموع روايات كتابه، وأعرض عن تخريج (1976) روايةً.

فَلِمَ توافقا، ولِمَ اختلفا، وما قيمة ما انفرد كل واحد منهم من الناحية الحديثيّة؟

عملنا التطبيقيّ يجيب على هذه التساؤلات أيضاً.

ثالثاً: البخاري خرّج (160) حديثاً معلّقاً، ومسلم خرّج (6) أحاديث معلّقةً فقط.

البخاري خرّج (93) حديثاً مرسلاً، ومسلم خرّج (11) حديثاً مرسلاً

البخاريّ خرّج (26) حديثاً منقطعاً، بينما خرّج مسلم (16) حديثاً منقطعاً.

سابعاً: معرفة الكتب وترتيبها

تميز الإمام البخاري بطرح موضوعات سبق فيها غيره وتميز بطريقة طرحها؛ فمثلاً بدأ بكتاب بدء الوحي، وهذا ليس موجوداً إلا عند البخاري، ثم كتب أخر كثيرة، وإليك نماذج لعناوين الكتب في بدايته وآخره:

أ) **الكتب الأولى**

1- بدء الوحي 2- الإيمان 3- كتاب العلم 4 - الوضوء 5- الغسل 6- كتاب الحيض
7 - كتاب التيمم 8- كتاب الصلاة 9- مواقيت الصلاة 10– الأذان وفيه أبواب الإمامة والجماعة.
11- كتاب الجمعة 12- صلاة الخوف . 13- كتاب العيدين 14- كتاب الوتر 15- كتاب الاستسقاء
16 - كتاب الكسوف 17- كتاب سجود القرآن 18- أبواب تقصير الصلاة. 19- كتاب التهجد.
20 - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة. 21- كتاب العمل في الصلاة. 22- كتاب السهو
23- كتاب الجنائز.[16كتاب في الصلاة]

ملحوظات:

* تفرد بكتاب بدء الوحي.

* أفرد كتاب الإيمان عن كتاب التوحيد الذي سيأتي في آخر الكتاب.

* وزع موضوعات الطهارة في أربعة كتب.

* وزع أبواب الصلاة في 16 كتاب، أو 18؛ إذا عددنا كتاب الأذان ثلاثة كتب، كما هي في بعض النسخ .

ب) **الكتب الأخيرة من صحيح البخاري:**

78 - كتاب الأدب، 79 - كتاب الاستئذان. 80 كتاب الدعوات 81- كتاب الرقاق

82- كتاب القدر. 83- كتاب الأيمان والنذور 84- كتاب كفارات الأيمان 85- كتاب الفرائض

86- كتاب الحدود. 87- كتاب الديات. 88- كتاب استتابة المرتدين. 89- كتاب الإكراه

90- كتاب الحيل. 91- كتاب التعبير 92- كتاب الفتن 93- كتاب الأحكام.

94- كتاب التمني. 95- كتاب أخبار الآحاد 96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

97- كتاب التوحيد.

ثامناً: منهجه في ترتيب الأحاديث في الباب الواحد

1- يراعي المحدثون أنْ يبدأوا الباب بالحديث الأدل على المراد، مع كونه الأصح، إلا إذا كانَ في حديثٍ آخر ما يدعو إلى تقديمه؛ كأن يكون أوثق، أو أصحّ، أو فيه خصائص نقديّة، وما نحو ذلك.

2- يحرص المحدثون على البدء بالحديث العالي ثم النازل، لكن قد يخالفون ذلك لأسبابٍ نقدية، أو لكون النازل أصحّ، أو أدلّ على المراد، أو فيه نكتةٌ حديثية؛ كالتصريح بالسماع، أو أنَّ الراوي صاحب اللفظ أتقن.

3- الأصل تقديم المصرَح فيه بالسماع، وقد يبدأ بالحديث المعنعن ثم ما صرح فيه بالسماع؛ لسبب؛ ككونه من رواية الأوثق.

تاسعاً: رواة الصحيح عن البخاري

تلاميذ الإمام البخاري الذي ثبت سماعهم عنه ونقلوا لنا الصحيح كاملاً؛ وبالسند المتصل الثابت؛ ثمانية، ذكر ابن حجر منهم أربعة:

1- أبو عبد الله محمد بن يوسف الفَرَبْري، [فربر: بكسر الفاء وفتحها من قرى بخارى] ولد (231)، ت (320هـ)، سمع الصحيح مرتين (248) وعمره 17 سنة، وسمعه في سنة (252) وعمره 21 سنة، لكن السمعاني يقول: سمعه ثلاث مرات، حيث كانت المرة الثالثةُ في الأعوام: (253 و 254 و255) أي أنه كان سماعاً متقطعاً في هذه السنوات، وقد روى عن الفربري الكثير، ومنهم:

- أبوعلي سعيد بن عثمان بن السكن المصري (ت 353)
- أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المُسْتَمْلي (ت 376)
- وأبو الهيثم محمد بن مكي الكُشْمِيْهَني (ت 389).
- أبو محمد عبدالله بن أحمد بن حَمُّوْيْة المشهوري بالحمُّويّ السَّرَخسي [وقد يُقال: حَمَدَوية] (ت: 381 هـ).
- أبو علي، إسماعيل بن محمد الكُشَانيّ، (ت 391)، وهو آخر مَن حدَّثَ بالصّحيح عَن الفَربريّ.

ومجموع من ذكرهم ابن حجر تسعة أعلام.

وأضاف النووي راويين آخرين، كما في لامع الدراري.

ومن مجموع كلام العلماء مما ورد في كتب الأثبات والمشيخات زاد بعضهم ستة آخرين عن الفربري، فيكون المجموع 17.

2- **ومن رواة الصحيح أيضا:** حماد بن شاكر النسفي (ت 311هـ).

3- وإبراهيم بن معقل النسفي (ت 295 هـ).

4- أبو طلحة منصور بن محمد بن علي البزدوي (ت 329 هـ).

وهذا فيما ذكره ابن حجر

وذكر غيره أربعة آخرين، وهم:

1- أبو حسان مهيب بن سُلَيم الكرميني، ولم تُذكر وفاته.

2- طاهر بن محمد بن مخلد النسفي، ولم تُعرف له ترجمة.

3- أبو عبد الله الحسن بن إسماعيل المحَامِلي، (ت 330).

4- أبو جعفر محمد بن أبي حاتم الوراق، وهو أخص تلامذة البخاري وحافظ أوراقه.

ينظر: خلدون الأحدب، الإمام البخاري، ص 222.

وأهم قضية نصل إليها إثبات التواتر في وصول صحيح البخاري إلينا بالسند المتصل.

وفيما يأتي شجرة رواية البخاري عَن الفربري:

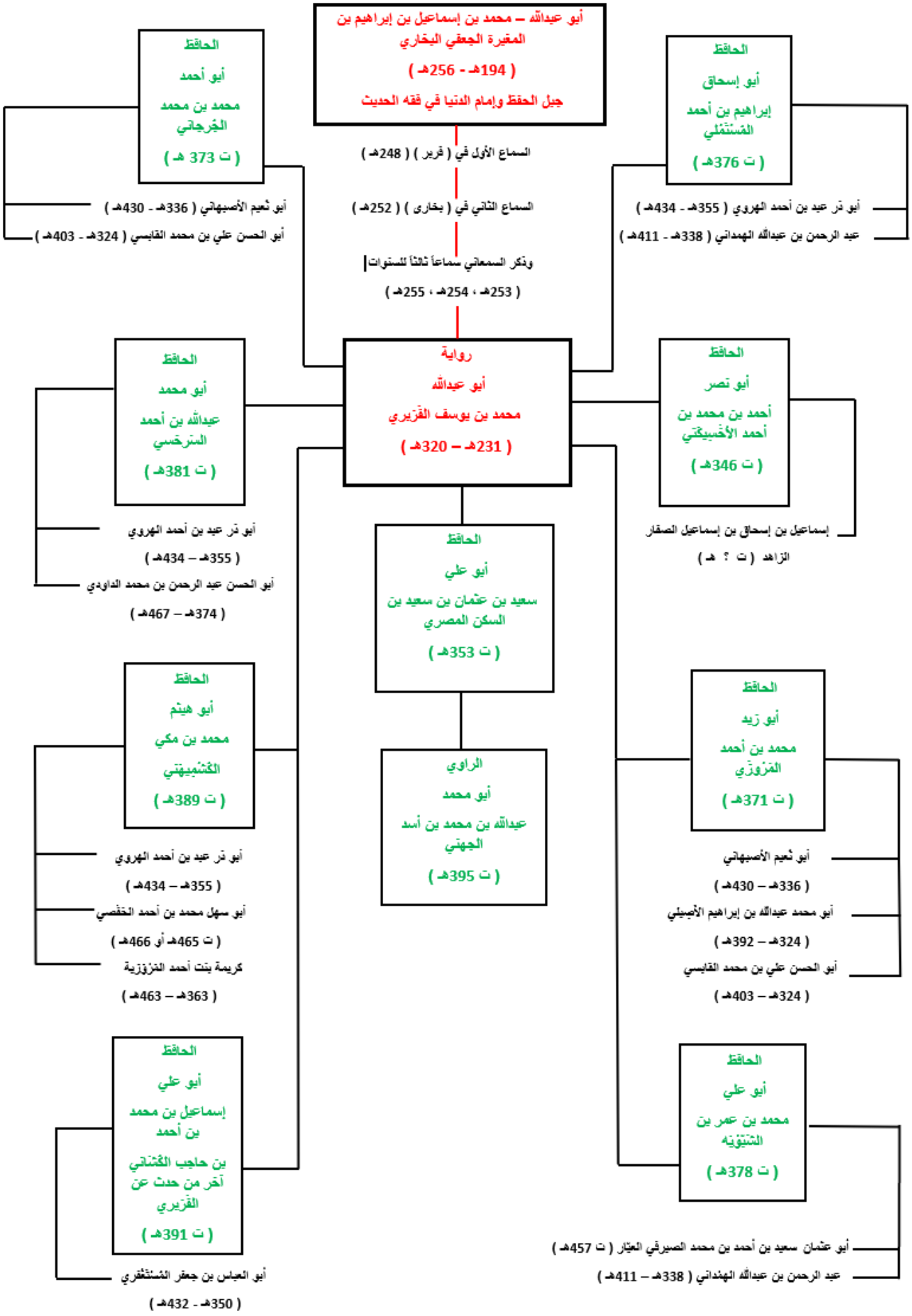
أبو عبدالله – محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري
(194هـ - 256هـ)
جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث
السماع الأول في (قرير) (248هـ)
السماع الثاني في (بخارى) (252هـ)
وذكر السمعاني سماعاً ثالثاً للستوات
(253هـ ، 254هـ ، 255هـ)
رواية
أبو عبدالله
محمد بن يوسف الفَرَبري
(231هـ – 320هـ)
الحافظ
أبو أحمد
محمد بن محمد الجَرجاني
(ت 373 هـ)
أبو نُعيم الأصبهاني (336هـ - 430هـ)
أبو الحسن علي بن محمد القابسي (324هـ - 403هـ)
الحافظ
أبو إسحاق
إبراهيم بن أحمد المُسْتَمْلي
(ت 376هـ)
أبو ذر عبد بن أحمد الهروي (355هـ - 434هـ)
عبد الرحمن بن عبدالله الهمداني (338هـ - 411هـ)
الحافظ
أبو محمد
عبدالله بن أحمد السرخسي
(ت 381هـ)
أبو ذر عبد بن أحمد الهروي
(355هـ – 434هـ)
أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي
(374هـ – 467هـ)
الحافظ
أبو نصر
أحمد بن محمد بن أحمد الأخْسِيكَتي
(ت 346هـ)
إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الصفار
الزاهد (ت ؟ هـ)
الحافظ
أبو علي
سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري
(ت 353هـ)
الراوي
أبو محمد
عبدالله بن محمد بن أسد الجهني
(ت 395هـ)
الحافظ
أبو هيثم
محمد بن مكي الكُشْمِيهَني
(ت 389هـ)
أبو ذر عبد بن أحمد الهروي
(355هـ – 434هـ)
أبو سهل محمد بن أحمد الحَفْصي
(ت 465هـ أو 466هـ)
كريمة بنت أحمد المَرْوَزية
(363هـ – 463هـ)
الحافظ
أبو علي
إسماعيل بن محمد بن أحمد
بن حاجب الكُشَاني
آخر من حدث عن الفَرَبري
(ت 391هـ)
أبو العباس بن جعفر المُسْتَغْفري
(350هـ - 432هـ)
الحافظ
أبو زيد
محمد بن أحمد المَرْوَزي
(ت 371هـ)
أبو نُعيم الأصبهاني
(336هـ – 430هـ)
أبو محمد عبدالله بن إبراهيم الأصيلي
(324هـ – 392هـ)
أبو الحسن علي بن محمد القابسي
(324هـ – 403هـ)
الحافظ
أبو علي
محمد بن عمر بن الشَّتَوِيَه
(ت 378هـ)
أبو عثمان سعيد بن أحمد بن محمد الصيرفي العيّار (ت 457هـ)
عبد الرحمن بن عبدالله الهمداني (338هـ – 411هـ)

عاشراً: مخطوطات صحيح الإمام البخاري

1- أقدم مخطوطة وُقِفَ عليها بخط أبي علي الحسين بن محمد الصدفي (ت 514) عن شيخه أبي الوليد الباجي (ت 474) عن أبي ذر الهروي (ت 434) من طرق (المستملي، والحموي، والكشميهني، وغيرهم) عن الفربري، ووجد منها مخطوطة بطرابلس الغرب.

2- لكن أصح وأوثق مخطوطة هي النسخة المعروفة باليُونِيْنية:

حيث قام الحافظ أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله اليونيني نسبة إلى يونين من قرى بعْلَبك في لبنان (ت701) بضبط الجامع الصحيح من رواية الفربري بحضور حشد من العلماء، بلغ عددهم ستة عشر عالماً (16)، وساعده في ذلك الإمام النحْوي محمد بن مالك (ت672) وذلك في مجالس مشهودة (71 مجلساً) معتمدين على أربع عشرة نسخة.

وعن النسخة اليونينية كانت طبعة الجامع الصحيح السلطانية التي أمر بها السلطان عبد الحميد الثاني وطبعت في بولاق في المطبعة الأميرية 1313، لكن للأسف لم تصلنا نفس النسخة اليونينية لكن وقف (شهاب الدين) أبو العباس أحمد بن محمد القسْطلَّاني (ت 923) على نسخ منسوخة عنها.

وأقدم الطبعات الطبعة الهندية 1269 هـ.

حادي عشر: الباعث على تصنيف الصحيح

1- نظرة الإمام البخاري إلى ضرورة وجود كتاب يجمع ميزات؛ منها: أن يكون: منهجياً، شاملاً، موضوعياً، يقتصر على الصحيح، مع حسن الاختيار للصحيح، وحسن الترتيب، ويربط بين الفقه والسنة؛ فنهض البخاري بهذه المهمات معاً.

2- ومما حرك همته أنه سمع شيخه إسحاق يقول: "لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ"، فقال البخاري: "وقع ذلك في قلبي فجمعت الأحاديث".

3- ويذكر البخاري أنه رأى رسول الله في منامه وفي يده (أي في يد البخاري) مروحة يذب فيه عن وجهه ﷺ ففسرت أنه يذب الكذب عن رسول الله.

ورؤي أن يمشي خلف النبيﷺ كلما رفع النبي قدمه وضع البخاري قدمه مكانها.

ثاني عشر: اهتمام الأمة بالصحيح

تنوعت مظاهر اهتمام الأمة بالصحيح، ومنها:

1) تصنيف المستخرجات على الصحيحين.

المستخرَج على الصحيحين

المستخرَج: أنْ يرويَ محدثٌ متأخّر أحاديث كتابِ إمامٍ متقدّم من غير طريقه؛ فيلتقي عند شيخه أو مَن فوقَه؛ أي الوصول إلى شيخ المحدِّث من غير طريقه.

فإذا قلنا: المستخرج على صحيح البخاري؛ أي أنْ نروي أحاديث البخاري من غير طريق البخاري.

وأهمها:

1. مستخرج الإسماعيلي على البخاري، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني، (ت: 371 هـ).
2. مستخرج أبي نعيم الأصفهاني، على الصحيحين(ت: 430 هـ).

2) ومن مظاهر اهتمام الأمة بالصحيح وخدمته: شروح الصحيح

وقد أحصى فؤاد سزكين (56) شرحاً، وأحصى عبدالغني عبدالخالق (59) شرحاً مخطوطاً، واثني عشر شرحاً مطبوعاً، ولكن بلغ عدد المطبوع اليوم أكثر من ذلك.

1. أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، وسمه بعضهم أعلام السنن للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت 388)، وهو مطبوع ومحقق في أربعة مجلدات.
2. الكوكب الدراري شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكِرْماني (ت: 786).
3. شرح ابن رجب، عبدالرحمن بن أحمد الحنبلي، (ت: 795 هـ)، والمعروف باسم (فتح الباري) ولم يكمل.
4. فتح الباري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852)، وبقي فيه (25) سنة، وأتمه (842هـ).
5. عمدة القاري، للعيني، بدر الدين محمود بن أحمد (ت 855)، وبقي فيه (27) سنة، وأتمه (847 هـ).
6. إرشاد الساري، للقسطلّاني، (شهاب الدين) أبو العباس أحمد بن محمد، (ت 923 هـ).
7. لامع الدراري على جامع البخاري، أبو مسعود، رشيد أحمد الكنكوهي، (ت 1323 هـ).
8. فيض الباري، أنور الكشميري.
9. كوثر المعاني شرح صحيح البخاري، للشنقيطي.

س: تحدث عن منهج ابن حجر والعيني في شرح صحيح البخاري.

3) المختصرات، ومنها: إرشاد الساري إلى اختصار صحيح البخاري، لأبي القاسم علي بن الحسن اليزدي، (ت: 448 هـ) مخطوط.

وكتاب: جمع النهاية لبعض الخير والغاية، لعبدالله بن سعيد بن أبي جمرة الأزدي، (ت: 699 هـ)، **ومن شروح هذا المختصر:** بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها، للمصنف نفسه، وقد طُبع.

وكتاب: التجريد الصريح لأبي العَباس أحمد الزُّبيديّ، (ت: 893 هـ).

والمختصرات كثيرة تزيد على أحد عشر مختصراً.

4) المختارات:

قام بعض أهل العلم باختيارات مِن الكتاب، منها:

- العوالي الصحاح، لأبي أيوب ابن عبدالله بن محمد بن يوسف الفربري، حفيد راوي الصحيح.
- جواهر البخاري، وهو سبعمائة حديث، لمصطفى محمد عمارة.
- الألف المختارة من صحيح البخاري، لعبد السلام هارون، وغيرها.

5) كثرة طبعات صحيح الإمام البخاريّ:

- الطبعة الهندية، 1269 هـ، في مجلّد ضخم.
- طبعة بولاق، في ثلاثة أجزاء، 1280 هـ.
- الطبعة المعروفة بالسلطانية، عام 1313 هـ، وهي المعروفة أيضاً بالطبعة الأميرية ببولاق في مصر، والمأخوذة عن النسخة اليونينية التي سبق ذكرها، في تسعة أجزاء، وقد أصدر السلطان عبد الحميد أمره إلى مشيخة الأزهر بقراءة المطبوع وتصحيحه من قِبل جمع من أكابر علماء الأزهر.
- والطبعة الأميريّة، عام 1315 هـ، على نفقة السيّد محمد حسين الفكهاني، وقد أُضيفَ في آخرها تصحيحات للسيد محمد بن علي المكّاويّ مع بعض الزيادات.
- طبعة الأستانة، في ثمانية أجزاء، عام 1325 هـ.

ثم توالت الطبعات بلا حَصر مثل طبعة محب الدين الخطيب، مصطفى البغا، ومحمد زهير بن ناصر الناصر، مدير مركز خدمة السنة والسيرة في المدينة المنورة. [ينظر: روايات الجامع الصغير ونسخه، جمعة فتحي عبد الحليم، 706/2، قطر].

6) فهارس صحيح البخاري:

وهي كثيرة، منها:

- هداية الباري إلى ترتيبِ أحاديث البخاري، عبد الرحيم الطهطَاويّ.
- دليل فهارِس البخاري للكُتب والأبواب الأساسية، مصطفى البيوميّ.
- مفتاح الصحيحين، لمحمد التوقاديّ. وغيرها

7) كُتب حول آداب قراءة الصحيح، ومنها:

- عمدة القاري والسّامع، في ختم الصحيح الجامع، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت: 902 هـ).
- بداية القاري لختم صحيح البخاري، لمحمد بن سالم الطبلاوي، (ت: 966 هـ)، وغيرها كثير.

8) كتب أخرى.

ومن مظاهر عناية الأمة بالصحيح:

كتب الرجال والنقد الخاصة به.

وكتب العلل والتتبع والاستدراكات.

وكتب دراسة التراجم.

وكل ذلك ذكر في مقدمة الفصل عند الحديث المصادر.

ثالث عشر:

موضوع الكتاب

الموضوع: هو المضامين العلمية للكتاب التي يشتمل عليها الكتاب، ولأجلها أُلِّف.

موضوع صحيح البخاري هو: الحديث الصحيح المرفوع المتصل (المسند) صناعةً حديثية وفقهية.

1. الصناعة الفقهية: إذ يهتم باستنباط الأحكام الشرعية.

ولتحقيق الصناعة الفقهية لجأ إلى عدد من الأساليب في الكتابة، منها: *التراجم ، المعلقات ، التكرار ، الاختصار والتقطيع.*

2. الصناعة الحديثية: أي القواعد النقدية التي سار عليها، و كيفية عرض الروايات و الضوابط التي سار عليها.

ولإبراز الصناعة الحديثية لجأ إلى: تعدد أساليبه في عرض الروايات، وستأتي، مثل: *المتابعات ، الشواهد، تنوع العرض.*

رابع عشر: تاريخ تصنيف الكتاب

مما نشير إليه أنَّ البخاري بدأ التصنيف عامَّةً سنة 212 هـ؛ إذ سبق أنَّه ذكر "لمـّـا طعنتُ في سنة ثمانِ عشرة بدأت أصنف في فضائل الصحابة والتابعين ... وصنف إذ ذاك التاريخ الكبير ..."

متى بدأ تصنيف الصحيح:

ههنا رأيان:

الرأي الأول: قيل إنه بدأ يصنف صحيحه سنة 217هـ؛ حيث أعلمنا البخاري أنه بقي في تأليف صحيحه ست عشرة سنة، ونقل أنه عرضه على علماء عصره، ومنهم:

ابن معين (ت 233)، وابن المديني (ت 234)، وأحمد بن حنبل (ت 241)؛ فلابدَّ أنه بدأ قبل 217، فيدل أنه بدأ بالتأليف وعمره 23 سنة على الأقل، وهذا يلفت النظر إلى نضوجه المبكر جداً.

ونقل ابن حجر في هدي الساري ذلك عن العقيلي، فقال ابن حجر: "وَقَالَ أَبُو جَعْفَر مَحْمُود بن عَمْرو الْعقيلِيّ (ت: 322 هـ): لما ألف البُخَارِيّ كتاب الصَّحِيح عرضه على أَحْمد بن حَنْبَل وَيحيى بن معِين وعَلى بن الْمَدِينِيّ وَغَيرهم فاستحسنوه وشهدوا لَهُ بِالصِّحَّةِ الا فِي أَرْبَعَة أَحَادِيث قَالَ الْعقيلِيّ وَالْقَوْل فِيهَا قَول البُخَارِيّ وَهِي صَحِيحَة"، شكك بعض أهل العلم في هذا؛ إذ كما هو معلوم فإن العقيلي لم يدرك البخاري. ولأنّ في سندها جهالة، وهي من طريق مَسْلَمة بن قاسم؛ متكلَّمٌ فيه. (وينظر: ابن خير الاشبيلي، (ت: 575 هـ)، الفهرست، ص 95).

الرأي الثاني: أنه بدأ بتصنيفه في حدود سنة 232، حيث ثبت أن الفربري هو أول من سمع صحيح البخاري كاملاً سنة 248 وأعاد سماعه 252هـ. مما يعني بالتأكيد أنه أتمه قبل 248، فيكون من الممكن أنه بدأ به نحو 232؛ أذ ألفه في ست عشرة سنة. وعمره ثمان وثلاثون سنة. (ينظر: الذهبي، السير: 12/ 402، ابن حجر، الهدي، 489)

خامس عشر: مراحل التصنيف:

صنّف الإمام البخاري كتبه ثلاث مرات، وهذا ما سنراه في مجموع الأقول؛ فيبدو أنَّ منهجَه كان يقوم على: الجمع الأولي للمادة، ثم الإخراج الثاني، ويمكن أنْ يُعدَّ بمثابة مسوَّدة، ثم الإخراج النهائي، وهو الذي يسمى المبيَّضة.

وردت روايات متعددة عن البخاري تعيننا على فهم كيف صنف صحيحه، ويمكن أن نتوصل إلى هذه المراحل من خلال مجموعة من النصوص عن البخاري، والشواهد:

*قوله: صنّفت كتبي ثلاث مرات.

يتردد عنده عبارة: "لم أجده في العتيق".

*قوله: صنفت كتاب الصحيح في ست عشرة سنة. وعلاقة ذلك بمراحل التصنيف ما سيأتي من أقوال تتحدث عن كتابته في مكة والمدينة، ولم يمكث فيهما مداً طويلة، إذ قال:

*صنفت كتابي الصحيح بالمسجد الحرام في مكة.

*حولت تراجمه عند قبر الرسول ﷺ وكنت أصلي لكل ترجمة ركعتين.

ووردت أقوال تبين تنوع أحواله في الاغتسال والصلاة:

* ما أدخلت حديثاً إلا اغتسلت وصليت ركعتين.

وقال: وكنت أصلي لكل ترجمة ركعتين

وجوه الاستدلال بأقوال البخاري حول تصنيفه:

* بالإجماع لم يقم بمكة سنة كاملة، وقوله: "حولت تراجمه عند قبر النبي" فإنه لم يقم 16 سنة بالمدينة أيضاً، نستطيع أن نقول:

صنف كتابه ثلاث مرات: المرة الأولى المسودة أنجزها في رحلاته بين مكة والبصرة وبغداد، ويمكن أن يقال: إنها كانت طويلة بدليل أنه كان يغتسل ويصلي ويستخير ويطمئن لكل حديث، فلما انتهت المرة الأولى استقر الكتاب مبدئياً.

ثم أعاد كتابته مع التنقيح في مكة، فكانت هذه المرحلة الثانية.

ثم انتقل إلى المسجد النبوي، وأعاد كتابته للمرة الثالثة، فكان يصلي ركعتين لكل ترجمة، وهو في كل مرة ينقح ويزيد ويعدل، حتى استقر على ما هو عليه فكانت المرحله الثالثة، فالمراحل أخذت ستة عشر عاماً، أو أنه بدأ به مكة، ثم استمر في كتابته خلال فترة طويلة.

وقيل إنه في المرة الأخيرة بدأه بمكة وأنهاه في المدينة.

والخلاصة: أنَّه أراد أنْ يجمع بين الحرمين في تصنيف كتابه.

شبهة في هَل لم يبيّض البخاري صحيحَه كاملاً قبل وفاته؟

يؤكد العلماء، وفي ضوء ما سبق من أقوال: أنَّ الإمام البخاري قد بيَّض جامعه الصحيح، ولم يتركه مسوَّدة، خلاف ما فُهِمَ من كلام بعضهم، مثل محمد زاهد الكوثري الذي قال في تعليقه على شروط الأئمة الخمسة (وقد مات البخاري، ولم يفرغ من تبيض كتابه تبيضاً نهائياً).

قلت: ولا يسلم ذلك؛ بدليل أن الفربري سمعه من البخاري ثلاث مرات.

لكن للأسف ذكر ابن حجر كلاماً يفيد أن البخاري لم يبيضه، وهو ما يأتي:

قال أَبُو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن أَحْمد المستملي: انتسختُ كتاب البُخَارِيّ من أَصله الَّذِي كَانَ عِنْد صَاحبه مُحَمَّد بن يُوسُف الْفربرِي فَرَأَيْت فِيهِ أَشْيَاء لم تتمّ وَأَشْيَاء مبيضة مِنْهَا تراجم لم يثبت بعْدهَا شَيْئا، وَمِنْهَا أَحَادِيث لم يترجم لَهَا فأضفنا بعض ذَلِك إِلَى بعض قَالَ أَبُو الْوَلِيد الْبَاجِيّ وَمِمَّا يدل على صِحَة هَذَا القَوْل أَن رِوَايَة أبي إِسْحَاق المستملى وَرِوَايَة أبي مُحَمَّد السَّرخسِيّ وَرِوَايَة أبي الْهَيْثَم الكشميهنى وَرِوَايَة أبي زيد الْمروزِي مُخْتَلفَة بالتقديم وَالتَّأْخِير مَعَ إِنَّهُم انتسخوا من أصل وَاحِد وَإِنَّمَا ذَلِك بِحَسب مَا قدر كل وَاحِد مِنْهُم فِيمَا كَانَ فِي طرة أَو رقْعَة مُضَافَة أَنه من مَوضِع مَا فأضافه إِلَيْهِ وَيبين ذَلِك انك تَجِد ترجمتين وَأَكْثر من ذَلِك مُتَّصِلَة لَيْسَ بَينهَا أَحَادِيث قَالَ الباجى وانما اوردت هَذَا هُنَا لما عَنى بِهِ أهل بلدنا من طلب معنى يجمع بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث الَّذِي يَليهَا وتكلفهم من ذَلِك من تعسف التَّأْوِيل مَا لَا يسوغ انْتهى قلت وَهَذِه قَاعِدَة حَسَنَة يفزع إِلَيْهَا حَيْثُ يتعسر وَجه الْجمع بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث وَهِي مَوَاضِع قَليلَة جدا ستظهر [هدي الساري].

ردّ الشبهة:

قلت: ممكن أن يحمل هذا التقديم والتأخير على بعض نسخ المتأخرين، أو تصرّف بعض الرواة اجتهاداً منهم؛ وليس نسخة البخاري، ثم إن البخاري تعمد أن يذكر تراجم بلا أحاديث، وأحاديث تحت تراجم غير ظاهرة العلاقة بالأحاديث.

وكيفَ يكون لم يبيّضه وقد سمعه تلميذه الفربريّ منه كاملاً، وكانت الأولى سنة (248 هـ)؛ أي قبل وفاة البخاري بثمانِ سنوات.

سادس عشر: كيفية تصنيفه لصحيحه

ومما سبق يمكننا أنْ نقول: إنَّ منهج تصنيف الصحيح عند الإمام البخاري اشتمل على النقاط الآتية:

1. المسح الشامل؛ إذ استخرجه مِن جمعٍ هائلٍ شامل من الأحاديث: (استخرجته من ستمائة ألف ...)، (أحفظ مائة ألف حديثٍ صحيح ...).
2. الارتقاء الروحي، بطلب العون من الله، وكمال الطهارة، ومع الصلاة والاستخارة والدعاء؛ إذ ورد أنَّه كان يغتسل لكلّ حديث، ويصلي ركعتين: (ما وضعتُ في كتابي حديثاً إلا اغتسلت وصليت ركعتين)، (ما أدخلت حديثاً إلا استخرتُ وصليت ركعتين، وتيقنت صحته).
3. حوَّل تراجمه (بيَّضه) عند قبر النبيﷺ، وكان يصلي لكل ترجمةٍ ركعتين.

4. أنْ يتيقن صحته، كما مرَّ: (ما أدخلت حديثاً إلا استخرتُ وصليت ركعتين، وتيقنت صحته)، وقال: (استخرجته من ستمائة ألف حديث، وجعلته حجةً بيني وبين الله).
5. العرض على العلماء كما سبق.
6. اعتماد التصنيف ثلاث مرات.
7. مع ملاحظة الجمع بين الارتقاء الروحي، والبحث العلمي النقدي الدقيق.

خاتمة المبحث الأول:منهج البخاري في التصنيف لعامة كتبه

نستخلص مما سبق الأسس المنهجية في التصنيف عند الإمام البخاري:

_ **الأساس المنهجي الأول**: امتلاك الأهلية والمهارات، ومن شواهد ذلك: أنه في سن السادسة عشرة حج إلى مكة وفي الثامنة عشرة بدأ يصنف الكتب، ومنها الرحلات الكثيرة وامتلاك المؤهلات السليمة، وقد قال: (لم أجلس للتحديث إلا بعد أنْ عرفت الصحيح من السقيم، وعرفت كلام أهل الرأي).

_ **الأساس الثاني**: الاستقراء التام والمسح الشامل للمعلومات ،ولذا فقد استخرج هذا الكتاب من 600 ألف حديث، وقال إنه يحفظ مائة ألف حديث صحيح ومثلها ضعيف، ويدل على هذه المنهجية: كثرة الشيوخ، والرحلة في طلب العلم.

_ **الأساس الثالث**: البدء بما هو أساس لغيره؛ وهذا من أسس نجاح التأليف فقد قال: (فلما طعنتُ في ثمان عشرة جعلتُ أصنف في فضائل الصحابة وأقاويل التابعين .. وصنفت إذ ذاك التاريخ الكبير).

_ **الأساس الرابع**: معرفة الغاية ووضوح الرؤية، فقد سمع إسحاق بن راهويه يقول: (لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ، قال البخاري فوقع ذلك في قلبي)، وقال البخاري: (ما أدخلت إلا ما صح، وتركت من الصحاح كي لا يطول).

_ **الأساس الخامس**: السبر الدقيق للمعلومات، والتحري في المصدر وتوثيقه، قال: (لم تكن كتابتي للحديث كما يكتب هؤلاء، إذا كتبتُ عن رجلٍ سألته عن اسمه، وكنيته ونسبه وحمله للحديث إنْ كان الرجل فَهِماً، فإنْ لم يكن سألته أنْ يخرجَ إليَّ أصلَ نسخته).

_ **الأساس السادس**: تعدد مراحل التصنيف بعد جمع المعلومات، يقول: (صنفت كتابي ثلاث مرات). وهذا يقتضي مزيد التدقيق والتحري والمراجعة والتنقيح.

_ **الأساس السابع**: أن تعرض الكتب على العلماء المختصين.

_ **الأساس الثامن**: الجمع بين الارتقاء الروحي، والبحث العلمي النقدي الدقيق.

المبحث الثاني: قضايا نقدية ومنهجية في صحيح الإمام البخاري

القضية النقدية الأولى: شرط الإمام البخاري في صحيحه [مقارناً بالإمام مسلم].

الشرط: المواصفات والمقاييس العلمية والنقدية في حدها الأدنى التي يجب توافرها في الحديث عند إمامٍ ما؛ ليخرّجه في كتابه.

أو نعرفه: ضوابط الأئمة لرواية حديث ما في كتاب ما.

وعرَّفه بعضهم: مناهج الأئمة في اختيار الأحاديث لتخريجها في كتبهم، ويُلحق بذلك أغراضهم وأهدافهم في التصنيف.

مصادر معرفة الشروط:

نستطيع الوقوف على شرط إمام من خلال:

1- اسم الكتاب، إذ قد يبنئ عن منهج الإمام فيه، ومن ثمّ شرطه.
2- كلام الإمام عن كتابه في المقدمات إن وجد، مثلاً: ذكر مسلم بعض شرطه في مقدمة صحيحه، وذكر أبو داود شيئاً من ذلك في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه، وذكر الإمام الترمذي في العلل الصغير في آخر سننه بعض ذلك، كما ذكر ابن حبان شرطه في مقدمة صحيحه.
3- متفرق كلام المصنف عن كتابه، مما يلتقط في التراجم وغيرها.
4- الاستقراء.على أن يكون تاماً. أي تتبع الجزئيات. فيحكم
5- دراسات الأئمة الآخرين، ومنها ما يذكرونه في التراجم وكتب الشروح.

وتبقى قضية الاستقراء هي الأساس في معرفة شرط أي إمام. وكذا إلى منهجه.

مصادر التعرف إلى شرط الإمام البخاري:

نرى أن البخاري لم يصرح تفصيلاً في شروطه، وإنما كان مجملاً من متفرق ما ورد عنه في ترجمته عند الأئمة؛ كقوله:

- (استخرجت هذا الكتاب من 600 ألف حديث وجعلته حجة بيني وبين الله)؛ فالبخاري يأخذ الحديث الصحيح ليكون دالاً على مراد الله.
- قوله: (ما أدخلت في كتاب الجامع إلا الصحيح).
- قوله: (صنفته في المسجد الحرام وما أدخلت حديثاً إلا صليت ركعتين وتيقنت صحته).
- كما يمكن الوقوف على بعض شرطه **من اسم الكتاب، السابق،** وبلاحظ فيه جملة قضايا:
  - أنه يقتصر على الصحيح المرفوع المتصل.
  - أنه يشترط الصحة في هذا النوع.
  - أنه ولم يشترط الاستيعاب للحديث الصحيح... .

مصادر أخرى لمعرفة الشروط

1. أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن مَنْده، (ت: 395 هـ)، وله رسالة بعنوان: شروط الأئمة، وعرضَ بإيجاز لبعض شروط البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي.
2. الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن حمدون المعروف بابن البَيِّع ← صاحب المستدرك (ت 405 هـ)، في كتاب: المدخل إلى كتاب الإكليل، وله المدخل إلى الصحيح، ذكر فيه بعض شأن الصحيح، ومن لا تجوز الرواية عنه.
3. أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، (ت: 507 هـ) ← وله شروط الأئمة الستة.
4. أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، (ت: 584 هـ) ← شروط الأئمة الخمسة.
5. ابن حجر ←في هدي الساري مقدمة فتح الباري.

* والشراح للصحيح ومن ترجم للبخاري. * المعاصرون.

دراسة آراء الأئمة في شرط البخاري مقارناً بالإمام مسلم:

- **رأي الحاكم:**

- قسم الحديث إلى عشرة أقسام؛ خمسة منها متفق على صحتها، لكنها على مراتب في القوة، وخمسة مختلف في صحتها، والخمسة المختلف في صحتها:

ما كان فيه راوٍ مدلس، أو مجهول، أوالمرسل، أو رواية المبتدع، أو أن يكون في الحديث راو مختلف فيه (مختلف فيه قوة وضعفاً).

أما المتفق عليه

فقال الحاكم في كتاب المدخل إلى كتاب الإكليل: (اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة، وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من اتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري ومسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة ...) ثم ذكر المراتب الأخرى

وخلاصة كلام الحاكم:

- **المرتبة الأولى (وهي اختيار البخاري ومسلم)** ← أن يرويه الصحابي المشهور وله راويان ثقتان يرويه عنه التابعي المشهور ويروي عن التابعي راويان ثقتان ثم يرويه عنه من أتباع التابعين حافظ، متقن، مشهور يكون له رواة ثقات حفاظ متقنون ثم يكون شيخ البخاري حافظاً متقناً مشهوراً.
- الثانية: ما رواه العدلُ عن العدلِ إلى الصحابي الذي ليسَ له- أي ليس للصحابي- إلا راوٍ واحد.
- والثالثة: من كان من التابعين الثقات؛ لا يعرف إلا برواية واحد.
- والرابعة: أفرادٌ وغرائب يتفرّد بها الثقة، وليس لها طرق مخرّجة في الكتب.[طبقة أتباع التابعين فمن دونهم فيها تفرد]
- والخامسة: أحاديث من روى عن أبيه عن جدّه من الثقات.

فيقول الحاكم: "أمَّا البخاري ومسلم فأخرجا الدرجة الأولى، فكل أحاديث البخاري من الدرجة الأولى"

ويمكن تلخيصها في نقاط وفق الآتي:

1- كون الصحابي مشهوراً.
2- له راويان.
3- كونهما ثقتان.
4- كون التابعي مشهوراً.
5- له راويان.
6- كونهما ثقتان.
7- تابع التابعي حافظ متقن مشهور.
8- له رواة.
9- كونهم ثقات .
10- شيخ البخاري حافظ متقن مشهور.

وأنها من درجة الصحيح في المرتبة الأولى.

هل نسلِّم للحاكم فيما قال؟ نناقش ذلك فيما يأتي في نقاط:

1) هنا تساؤلات: ما المقصود من راويين ثقتين؟ هناك احتمالان:

أ- أن يكون كل حديث روي من طريقين.

ب- أن يكون للحديث طريق واحد ولكن هذا الصحابي له على الأقل تلميذان تفرقوا في الرواية؛ مثل حديث: "إنما الاعمال بالنيات ...".

واحتمال إراده الحاكم إخراج الصحابة أو التابعين من دائرة الجهالة؛ وعلامة ذلك أن يكون له تلميذان، ولذا لا يشترط أن يكون للحديث طريقان.

لكنه لمّا تحدث عن الرتبة الرابعة قال: (أفرادٌ وغرائب يتفرّد بها الثقة، وليس لها طرق مخرّجة في الكتب)؛ مما قد يفيد أنه يقصد أن يكون في المرتبة الأولى طريقان عن الصحابي.

ثم الثانية : طريق عن الصحابي.

ثم الثالثة : طريق عن التابعي.

الرابعة: تفرد في الطبقة الرابعة، أي طريق عن التابعي، تفرد بها تابع التابعي.

2) ما المقصود بقوله: (الصحابي المشهور)؟

فإن كان قصدَ انتفاء الجهالة؛ فيُقبَل، أمّا الشهرة المطلقة فليس جميعهم كذلك

3) ما مدى مطابقة كلام الحاكم لواقع الصحيحين؟

أ) نستطيع أنْ نقول: إنَّ معظم الصحابة مِن المشهورين، لكن ذكر أهل العلم أنّ هنالك نحواً مِن سبعة من الصحابة لم يروِ لهم إلا راوٍ واحد.

ب) معظم التابعين وأتباعهم من المشهورين؛ بأنْ روى لهم أكثر من اثنين، لكن في الصحيحين نحو من مائة راوٍ لم يروِ عنهم إلا واحد.

ج) ليس كلّ الرواة مِن الحفّاظ المتقنين؛ بل فيهم الحافظ المتقن، وفيهم الثقة، وفيهم من تكلِّمَ فيه.

د) ليس كلها من المرتبة الأولى.

هـ) **أمّا إذا قصد تعدد الطرق في المرتبة الأولى والثانية؛ فواقع الصحيحين ينقده نقداً تاماً.**

4) يمكن أن يسلّم للحاكم قوله إذا قصد الأحاديث الأصول في الباب، من رواية المكثرين منهم، وبمعنى الشهرة والإتقان، لا بمعنى تعدد الطرق، ومع ذلك فليست بنسبةٍ مطلقة؛ بل قد تصل إلى نسبةِ (95% – 97%).

ويُقصد بأحاديث الأصول: الأحاديث التي يوردها البخاري للاحتجاج بها لذاتها، ومنها: التي لم يورد غيرها في الباب، أو التي ليس لها إلا هذا الطريق من المدار، أو التي صدَّرَ بها الباب،وهي قسمان: رواية المكثرين، ورواية المقلين، **ويقابلها** ما أورده على سبيل المتابعة أو الشواهد.

تنبيه حول قول الحاكم: (على شرط الشيخين أو أحدهما):

كثيراً ما يقول الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما)، والحقيقة أن الحاكم لم يوفِّ في ما قال، وذلك أنَّ قوله: (على شرط فلان)؛ لا يكفي أن يكون الراوي ثقة، أو أن يكون له رواية في الصحيح؛ بل لابدّ أن ننظر كيف روى له البخاري ومسلم، وأين؟ ومع ذلك ولو روى الشيخان حديثاً ، ثم وجد حديث آخر بالإسناد نفسه، فليس بالضرورة أن يكون صحيحاً أو على شرطهما؛ إذ منهج الشيخين الانتقاء. كما لم يدقق الحاكم في توصيف الشروط نفسها، ولم يلتزم بها عندما خرّج كتبه، فضلاً عن أن الشيخين لم يلتزما ذكر كل صحيح فلماذا تستدرك عليهم؟!

- **منهج محمد بن طاهر المقدسي في بيان شرط الشيخين** (توفي 507)، وله كتاب شروط الأئمة الستة، يقول:

قال: شرط البخاري ومسلم:

1- أن يخرجا حديث الراوي الثقة.

2- المتفق على ثقة نقلته. 3 – إلى الصحابي المشهور

4 – من غير اختلاف 5 – بين الثقات الأثبات 6- ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع .

7_ فان كان للصحابي راويان أو أكثر فحسن 8- وان لم يكن إلا راوٍ واحد وصح الطريق إليه يكتفى بذلك

9- ويلزم منه: أن يكون لغير الصحابي راويان على الأقل.

مناقشة كلام ابن طاهر:

يُقال فيه ما سبقَ ذكره في الحاكم:

1. أنّ بعض الصحابة ليس بمشهور.
2. بعضهم وإن كانوا ثقات، لكن ليس ممن اتفق على وثاقتهم.
3. يوجد بعض الاختلاف في بعض الروايات.
4. ليس كلّ الرواةِ من الثقات الأثبات.
5. ليس كلّ الرواة لهم تلميذان.
6. ليس كل حديث له طريقان، بل أكثرها من لغريب في أصلها.
7. وأيضاً يمكن أن يقال: إلا إذا قصدَ الأصول، من رواية المكثرين منهم، ولم يقصد التعدد؛ وعندها تصح في معظمها بنسبة (97%) تقريباً.

- **منهج الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى (ت: 584 هـ)، في كتاب شروط الأئمة الخمسة؛** قسّم الشروط إلى قسمين:

القسم الاول: ما يتصل بالشروط المتعلقة بالراوي من حيث هو.

القسم الثاني: الشروط المتعلقة بالراوي من حيث علاقته بالشيخ، وهذه في حق الأعلام المكثرين من رواة الأصول.

القسم الأول: الشروط المتعلقة بالراوي:

1- أن يكون الراوي متصفاً بالإسلام والصدق والعدالة، وألا يكون مدلساً ولا مختلطاً، ويكون ضابطاً حافظاً لما سمعه وقت سماعه، وأن يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف، وسليمَ الذهن وقليل الوهم، سليم الاعتقاد، معروفا عند أهل الحديث، حسن السمت، موصوفاً بالوقار، غير مشهورٍ بالمجون والخلاعة، مجانباً للبدع والأهواء.

2- مع اتصال السند.

القسم الثاني من شروط الحازمي: ما يتعلق بالرواة من حيث علاقتهم بشيوخهم، وهم الأعلام المكثرون في رواية الأصول.

لفت الحازمي النظر إلى اعتبار حال الراوي العدل في مشايخه العدول، فبعضهم حديثه صحيح ثابت، وبعضهم حديثه مدخول لا يُقْبَل إلّا في الشواهد والمتابعات، وتفصيل ذلك أنَّ الرواة على خمس مراتب:

1- أن يكون الراوي عدلاً ضابطاً طويل الملازمة لشيخه
2- أن يكون عدلاً ضابطاً قليل الملازمة.
3- أن يكون متكلماً في ضبطه (خف ضبطه)، طويل الملازمة.
4- أن يكون متكلماً فيه (خف ضبطه أو دونه)، قليل الملازمة.
5- ضعفاء ومجهولون.

تفصيل رأي الحازمي في هذه المراتب

1- شرط البخاري: المرتبة الأولى ويستوعبها؛ كرواية مالك وابن عيينة، وشعيب، ويونس وعُقيل عن الزهري.
2- والانتقاء من الثانية؛ كرواية الأوزاعي والليث عن الزهري.

3- شرط مسلم: يستوعب الأولى كرواية مالك وابن عيينة، وشعيب، ويونس وعُقيل عن الزهري، ويستوعب الثانية كرواية الأوزاعي والليث عن الزهري، وينتقي من الثالثة؛ كرواية سفيان بن حسين (خت م، ثقة في غير الزهري) عن الزهري، وإسحاق بن يحيى الكلبي (خت صدوق) عن الزهري.

4- أبو داود والنسائي: يخرجون عن الثالثة، وينتقون من الرابعة، نحو: زمعة بن صالح (ضعيف، وأخرج له مسلم مقروناً)، ومعاوية بن يحيى الصدفي (ت ضعيف).

5- الترمذي: يخرج عن الرابعة وينتقي من الخامسة، وهم نفرٌ من الضعفاء والمجاهيل (قلتُ: بل متروكون، مثل: عبدالقدوس بن حبيب، والحكم بن عبدالله الأيلي، ومحمد بن سعيد المصلوب).

مناقشة:

1. إن التأمل الدقيق في شرط البخاري البخاري ومسلم أنهم ينتقون من المراتب الأولى والثانية، ونادراً من الثالثة، وأخذهم عن الأولى أكثر من أخذهم عن الثانية، والفرق بين البخاري ومسلم في هذا في مقدار الأخذ عن كل مرتبة، أي هو فرق نسبي. [وقد اشار إلى ذلك ابن حجر، كما سنرى].
2. لابدّ أنْ يحمل كلام الحازمي على رواةِ الأصول فقط، وكذلك المكثرين، وقد أشار هو في كلامه إلى أن بعضهم حديثهم مدخول لا يقبل إلا في المتابعات والشواهد؛ فدلّ ذلك على أنّه يقصد رواة الأصول فقط، لكن أيضاً لا ينطبق كلامه إلا على المكثرين، وهذا ما أشار إليه ابن حجر عندما قال: (وهذا المثال الذي ذكرناه هو في حق المكثرين).
3. ما ذكره في حق أبي داود والترمذي والنسائي غير مسلَّم؛ فإنهم كانوا يخرّجون ما احتجَّ به فقيهٌ، ولو كان ضعيفاً ما لم يكن متروكاً؛ إلا نادراً، وبالتالي فقد خرّجوا من الطبقات الأربعة، وقد خرجوا من الخامسة نادراً.
4. إننا إذا تأملنا في كلام الحازمي ومع أنه قسمّ المراتب إلى خمس؛ فهي في الواقع أربع مراتب: (مرتبة الاحتجاج، وفيها مرتبتان)، (ومرتبة الاختبار، وهم المرتبة الثالثة عنده)، (ومرتبة الاعتبار، وهم المرتبة الرابعة عنده)، (ومرتبة الترك، وهم المرتبة الخامسة عنده)، وأصل هذا التقسيم عند الإمام مسلم كما سنرى في مقدمته، ولذا لا نسلّم له أنّ شرط أبي داود والنسائي الثالثة، وينتقون من الرابعة، وكذا لا نسلم له أن شرط الترمذي الرابعة وينتقي من الخامسة.

نص الإمام الحازمي (بتصرف)

"قَالَ مَا حَاصله أَن شَرط الصَّحِيح أَن يكون إِسْنَاده مُتَّصِلا وَأَن يكون راويه متصفاً بالإسلام والعقل والصدق والعدالة وأن لا يكون مدلساً معروفاً عند أهل الحديث بطلب الحديث وصرف العناية إليه وأن يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف وأن يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه وأن يكون متقيظاً سليم الذهن عن شوائب الغفلة وأن يكون قليل الغلط والوهم، حسن السمت موصوفاً بالوقار غير مشهور بالمجون ووالخلاعة، مجانباً للأهواء تاركاً للبدع .

[القسم الثاني]: قَالَ وَمذهب من يخرج الصَّحِيح أَن يعْتَبر حَال الرَّاوِي الْعدْل فِي مشايخه الْعُدُول فبعضهم حَدِيثه صَحِيح ثَابت وَبَعْضهمْ حَدِيثه مَدْخُول لا يقبل حديثه إلا في الشواهد والمتابعات، قَالَ وَهَذَا بَاب فِيهِ غموض وَطَرِيق إيضاحه معرفَة طَبَقَات الروَاة عَن رَاوِي الأَصْل ومراتب مداركهم فلنوضح ذَلِك بمثال وَهُوَ أَن تعلم أَن أَصْحَاب الزُّهْرِيّ مثلا على خمس طَبَقَات وَلكُل طبقَة مِنْهَا مزية على الَّتِي تَلِيهَا فَمن كَانَ فِي الطَّبَقَة الأولى فَهُوَ الْغَايَة فِي الصِّحَّة وَهُوَ مقصد البُخَارِيّ والطبقة الثَّانِيَة شاركت

الأولى فِي التثبت الا أَن الأولى جمعت بَين الْحِفْظ والإتقان وَبَين طول الْمُلَازمَة لِلزهْرِيِّ حَتَّى كَانَ فيهم من يزامله فِي السّفر ويلازمه فِي الْحَضَر والطبقة الثَّانِيَة لم تلازم الزُّهْرِيّ الا مُدَّة يسيرَة فَلم تمارس حَدِيثه فَكَانُوا فِي الإتقان دون الأولى وهم شَرط مُسلم ثمَّ مثل الطَّبَقَة الأولى بِيُونُس بن يزِيد وَعقيل بن خَالِد الايليين وَمَالك بن أنس وسُفْيَان بن عُيَيْنَة وَشُعَيْب بن أبي حَمْزَة وَالثَّانِية بالأوزاعي وَاللَّيْث بن سعد وَعبد الرَّحْمَن بن خَالِد بن مُسَافر وبن أبي ذِئْب قَالَ والطبقة الثَّالِثَة نَحْو جَعْفَر بن برْقَان وسُفْيَان بن حُسَيْن وَإِسْحَاق بن يحيى الْكَلْبِيّ وَالرَّابِعَة نَحْو زَمعَة بن صَالح وَمُعَاوِيَة بن يحيى الصَّدَفِي والمثنى بن الصَّباح وَالْخَامِسَة نَحْو عبد القدوس بن حبيب وَالْحكم بن عبد الله الْأَيْلِي وَمُحَمّد بن سعيد المصلوب فَأَما الطَّبَقَة الأولى فهم شَرط البُخَارِيّ وَقد يخرج من حَدِيث أهل الطَّبَقَة الثَّانِيَة مَا يعتمده من غير اسْتِيعَاب وَأما مُسلم فَيخرج أَحَادِيث الطبقتين على سَبِيل الِاسْتِيعَاب وَيخرج أَحَادِيث أهل الطَّبَقَة الثَّالِثَة على النَّحْو الَّذِي يصنعه البُخَارِيّ فِي الثَّانِيَة وَأما الرَّابِعَة وَالْخَامِسَة فَلَا يعرجان عَلَيْهِمَا.

قال ابن حجر: قلت وَأَكْثر مَا يخرج البُخَارِيّ حَدِيث الطَّبَقَة الثَّانِيَة تَعْلِيقا وَرُبمَا أخرج الْيَسِير من حَدِيث الطَّبَقَة الثَّالِثَة تَعْلِيقا أَيْضا وَهَذَا الْمِثَال الَّذِي ذَكرْنَاهُ هُوَ فِي حق المكثرين فيقاس على هَذَا أَصْحَاب نَافِع وَأَصْحَاب الْأَعْمَش وَأَصْحَاب قَتَادَة وَغَيرهم فَأَما غير المكثرين فَإِنَّمَا اعْتمد الشَّيْخَانِ فِي تَخْرِيج أَحَادِيثهم على الثِّقَة وَالْعَدَالَة وَقلة الخطا لَكِن مِنْهُم من قوي الِاعْتِمَاد عَلَيْهِ فاخرجا مَا تفرد بِهِ كيحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ وَمِنْهُم من لم يقو الِاعْتِمَاد عَلَيْهِ فأخرجا لَهُ مَا شَارَكهُ فِيهِ غَيره وَهُوَ الْأَكْثَر" [انتهى من هدي الساري].

كلام المعاصرين عن شرط البخاري ومسلم

قسموا الشروط إلى قسمين: *شروط عامة. *شروط خاصة

1- العامة: هي شروط الحديث الصحيح المعروفة للجميع.[أي: الاتصال، العدالة، الضبط، انتفاء الشذوذ، انتفاء العلل][والعاضد عند الاحتياج إليه].

2- الخاصة: أ – أن يأخذ البخاري عن الدرجة الأولى وينتقي من الدرجة الثانية.

قلتُ: وهذا كما تبيَّن لنا ينطبق فقط على رواة الأصول المكثرين.

ب –الاشتهار بطلب الحديث والعنايه به.

قلت: وكذلك هذا ينطبق على رواة الأصول المكثرين.

ج – الاتصال: وهو متى تُحْمَل العنعنة على الاتصال، فذكروا أنّ شرط البخاري أشدّ من شرط مسلم في هذا؛ إذ قالوا:

إن شرط البخاري في الحديث المعنعن: عدم التدليس، وثبوت اللقاء.

بينما شرط مسلم في الحديث المعنعن: عدم التدليس، وإمكان اللقاء.

وهذا ما سنبينه فيما سيأتي.

الرأي الراجح: شرط البخاري ومسلم أن يكون صحيحاً. مع كونهم ينتقون من الصحيح، ومن ثمّ نتحدث عن هذا الموضوع في الفقرة التالية.

القضية النقدية الثانية: منهج البخاري ومسلم في الانتقاء

يأخذ البخاري ومسلم بمنهج الانتقاء، فليس كل راو ثقة يروى عنه كل حديثه، وليس كل ضعيف يُرَد حديثه مطلقاً.

وممن أشار إلى منهج الانتقاء صراحة الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، كما ذكر ذلك الحازمي عندما تحدث أن البخاري يستوعب الطبقة الأولى، وينتقي من الثانية، وأن مسلماً يستوعب الأولى والثانية وينتقي من الثالثة.

ويعتمد منهج الانتقاء على أساسين أو قضيتين، وهما:

1- **التفريق بين رواة الأصول، من جهة، ورواة المتابعات والشواهد، من جهة أخرى.**
2- **الإكثار من رواية الثقات الأثبات المكثرين، في الأصول والإقلال ممن دونهم من الثقات.**

القضية الأولى: التفريق بين رواة الأصول، ورواة المتابعات والشواهد أو المقرون؛ فيشدد في رواة الأصول، ويتساهل فيمن دونهم

تمهيد:

وبين يدي ذلك لابدّ من توضيح بعض المصطلحات:

المتابعة: كأن يروي معمر عن الزهري، ثم يوافقه الليث عن الزهري

الشاهد: فحديث رواه أبو سعيد الخدري، ثم وافقه عليه ابن عمرﷺ

المقرون: نوع من المتابعات أن يقرن في سياق السند راو براو: كأن يقول: رواه معمر والليث،

الأحاديث الأصول: أي الأحاديث الأساسية أو التي صحت استقلالاً لذاتها، ويحتج بها لذاتها.

فالأحاديث الأصول: تلك التي يوردها البخاري للاحتجاج بها لذاتها. تستوفي كل شروط الصحة، ويتصف رواتها بتمام الضبط ، مع الشروط الأخرى، ومنها:

1. الأحاديث التي لم يورد غيرها في الباب.
2. الأحاديث التي ليس لها إلا هذا الطريق ؛ أي ليس لها متابعة أو شاهد أصلاً، فلولا أنّه أصل معتمد لما خرّجه.
3. الأحاديث التي صدَّرَ بها الباب.
4. كما ذكروا أن يعرف الرواي الذي ينطبق عليه كونه من رواة الأصول أن ننظر: كيف خرجه له، وأين، وكم، وهل روى له منفرداً أم لا؟[خلدون الأحدب، ص:340].

مع الإشارة أن بعض الأحكام على بعض الرواة اجتهادي، من حيث قوة الضبط، وهل يصلح للاحتجاج به، أم لا؟

ولا بد أن يتوافر في كل حديث منها شروط الصحة كاملة؛ من حيث الاتصال بلا أي شبهة انقطاع، كما يتحقق فيها العدالةُ وتمامُ الضبط في كلّ راوٍ في السند من غير شبهة أو نقدٍ لأي راوٍ، مَعَ تأكّد انتفاءِ أي شبهةِ شذوذٍ أو عِلّةٍ مؤثّرةٍ؛ فحيث أنّه من الحديث الأصول لا بد أنْ يكون كذلك، فلو وجدنا أي حديثٍ مِن الأصول لم تتوافر فيه كلّ الشروط بتمامها؛ لكانَ مِن حقّ الناقد؛ كالدارقطني أنْ يوجّه نقده في شأنها للإمام البخاري.

ويقابلها ما أورده على سبيل المتابعة أو الشواهد [أي أحاديث فروعية تبعية] وقد يكون في بعضها كلام. أونقد، وهذه الروايات قد تكون الحديث الثاني أو الثالث في الباب فإن كان فيها نقد أو أقل رتبة فهي على سبيل المتابعة أو الشاهد، وإنما تسامح بها لصحة الأصل.

وأما في صحيح مسلم فالأمر أوضح؛ إذ يورد الحديث الأصل في صدر الباب، ثم قد يتبعه بروايات أقل قوّةً على سبيل المتابعةِ أو الشاهد.

تطبيق : خرّج حديث سبعون ألفا يدخل الجنة، وحديث حنين الجذع، مبيناً ما كان أصلاً، أو متابعة أو شاهداً.

يترتب على ذلك أن أحاديث الأصول يجب أن تتوافر فيها شروط الصحة التامة، وإلا تعرض البخاري للنقد، أمّا الشواهد والمتابعات فتحتمل بعض النقد، ويتسامح فيها.

التطبيق العملي لهذه القضية:

فيخرّج في الأصول ما رواه الثقات الأثبات، ومن قاربهم من الثقات، ويخرّج في المتابعات والشواهد ما قد يكون فيه نقدٌ يسير.

أسباب التخريج للمتابعات والشواهد:

لذلك عدد من الأسباب، منها: إخراج الحديث عن حدّ الغرابة، وتكثير الطرق، وأن يكون في بعضها علو أو تصريح بسماع، ، أو بيان اسم راو، ولما قد نجد في بعض الروايات من فوائد وزيادات، وتفسير لبعض الروايات الأخرى، وتقوية الحديث إجمالاً، رداً على دعاوى بالضعف أو التفرد، وليعلم وجه المخالفة إن وجدت.

نظرة تاريخية فيمن تحدث عن هذه القضية:

وقد ذكر عدد من العلماء أن البخاري يقسم الرواة إلى قسمين:

1- رواة الأصول.

2- من خرج له متابعة وشهادة واعتباراً، وكذا مسلم:

1) وقد اعتنى ابن عدي في ذكر من روى له البخاري في الشواهد والمتابعات في كتابه أسامي من روى عنهم البخاري، فذكر ثلاث تراجم في الشواهد منهم أَسيد بن زيد.
2) ثم اعتنى الحافظ الدارقطني في كتابه ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عند البخاري، فذكر في آخره من ذكره البخاري اعتباراً أو مقروناً، وذكر 49 رواياً.
3) ثم جاء الحافظ الكلاباذي (ت 398) في كتابه الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه؛ فذكر رواة الشواهد وبلغوا 75.
4) ثم جاء الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت 405) فذكر في كتابه المدخل إلى الصحيح باباً لرواة الشواهد والمتابعات عند البخاري فذكر 73 .

5) وفي كلام الحازمي ما يشير إلى ذلك؛ إذ قال: مذهب من خُرِج له في الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمه إخراجه، وعن بعضهم مدخول لا يصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات.

6) وقد ذكر ذلك الذهبي (ت 748) في رسالته الموقظة، وبنى على ذلك أنه من روى له الشيخان على وجه الاحتجاج فهو ثقة وإن لم يوثقه أحد من السابقين، ومن خرج له الشيخان في الشواهد والمتابعات ففي حفظه شيء وفي توثيقه تردد، لكن لا يتركون، ووافق على ذلك ابن حجر وهذا ما يفهم من كلام مسلم في مقدمته،

7) وأما ابن حجر ففي هدي الساري كان الفصل التاسع لذكر من انُتقِد على البخاري وكان يبين من كان روى له البخاري متابعةً او مقروناً أو في الشواهد، فذكر 64 رواياً، ومجموع من انتُقِد 399 رواياً، والله أعلم، ومن أمثلة رواة الشواهد والمتابعات عند البخاري: أَسيد بن زيد الجمَّال، وخليفة بن خيَّاط العُصفُري، سُهيل ابن أبي صالح السمَّان، عاصم ابن أبي النَّجُود، وعطاء بن السائب، عمران بن حطان، فِطْر بن خليفة، محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص، نُعيم بن حمَّاد الخُزاعي، حمّاد بن سلمة [ينظر: خلدون الأحدب، الإمام البخاري].

يتبين من كل ما سبق أن الإمام البخاري يخرج عن متكلم فيهم في الشواهد والمتابعات، أو مقروناً، وأن العلماء قد تنبهوا لذلك.[فينتقى من هؤلاء ما وافقو فيه الثقات]

القضية الثانية في الانتقاء:

فبينما يكثر في الرواية عن الثقات الأثبات المكثرين، في الأصول، فإنه يقلّ عمن دونهم من الثقات، وينتقي من حديثهم.

مَنشأ فكرة الرواة المكثرين من رواة الأصول:

أصَّل عليّ بن المديني فكرةَ التعرّف إلى الرواة المكثرين ومن دارت عليهم الأسانيد، وعند البحث والتأمل نجد حقيقةً أنَّهم هم من أكثر عنهم الشيخان، فاعتمدوهم في الأصول، مع خلافٍ يسيرٍ في بعضهم، وفي مايلي عرضٌ موجز لهؤلاء الرواة المكثرين من رواة الأصول.

أولاً: رواة الصحابة:

وأشهرهم عشرة:

أبو هريرة ﷺ (ت57 أو 59) وله (5374) حديثاً.

ثم ابن عمر ﷺ (ت 73) وله (2630) حديثاً.

ثم أنس ﷺ (ت 93) وله (2286) حديثاً.

ثم عائشة ﷺ (ت 57) ولها (2210) حديثاً.

ثم ابن عباس ﷺ (68) وله (1660) حديثاً.

ثم جابر بن عبدالله ﷺ (ت 94) وله (1540) حديثاً.

ثم أبو سعيد الخدري ﷺ (ت 63 – 65) وله (1170) حديثاً.

وعبدالله بن مسعود ﷺ (ت 32) وله (848) حديثاً.

وعبدالله بن عمرو ﷺ (ت 63) وله (700) حديثاً.

وعلي بن أبي طالب ﷺ (ت 40)، وله (424) حديثاً.[وعددهم: 10]

ولاشك أن الخلفاء الراشدين هم المقدمون دائماً بقطع النظر عن عدد مروياتهم.

ثانياً: حمل علم هؤلاء أعلامسبعة وهم:

(عروة بن الزبير، وأبو سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب، وابن سيرين، وسالم، ونافع، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود).[وعددهم: 7].

ويمكن أن يضاف إليهم: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وخارجة بن زيد بن ثابت، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسليمان بن يسار الهلالي، وعطاء بن أبي رباح)

ثالثا: حمل علم هؤلاء إلى ستة:

1) ابن شهاب الزهري (ت 124).
2) عمرو بن دينار (ت 126).
3) قتادة بن دعامة (ت 117).
4) يحيى بن أبي كثير (ت 132).
5) أبو إسحاق السبيعي (ت 127).
6) الأعمش (148هـ)

رابعاً: ثم انتهى علم هؤلاء إلى اربعة عشر علماً:

1- هشام بن عروة (154هـ).
2- ابن جُريج (ت 150).
3- معمر بن راشد (ت 154).
4- سعيد بن أبي عروبة (ت 156).
5- الأوزاعي عبد الرحمن بن عمرو (ت 157).
6- شعبة بن الحجاج (ت 160).
7- الثوري (ت 161).
8- حماد بن سلمة (ت 167).
9- أبو عوانة وضاح اليشكري (ت 175).

10- الليث بن سعد (ت 175).
11- حماد بن زيد (ت 179).
12- مالك بن أنس(ت179).
13- هُشيم بن بَشير الواسطي: (١٨٣).
14- ويضيف بعضهم: محمد بن إسحاق.

مع العلم أنّ البخاري لم يعتمد حماد بن سلمة.

خامساً: وانتهى علم هؤلاء كلهم إلى 6، وهم:

1- سفيان بن عيينة (ت 198).
2- يحي بن زكريا بن أبي زائدة، الكوفي (ت 182).
3- وكيع بن جراح (ت 197).
4- عبد الله بن المبارك (ت 181).
5- عبد الرحمن بن مهدي البصري (ت 198).
6- يحي بن سعيد القطان (ت ١٩٨).

سادساً: وانتهى علم هؤلاء الستة إلى أمثال يحي بن معين وابن المديني وأحمد، وإسحاق، ومحمد بن بشار، وعنهم أخذ البخاري ومسلم، ثم أبو داود والترمذي والنسائي..
(ينظر: العلل لعلي بن المديني، صفحة 18-24، بتصرف).

مراتب الرواة عند البخاري ومسلم:

1. **الثقات الأثبات المكثرون:** وهؤلاء يكثر عنهم الشيخان، وهم مدار الأحاديث غالباً، لكونهم علماء أجلاء أثبات ورووا العدد الكبير من الروايات، كمن سبق ذكرهم.
2. **الثقات:** وهم وإن كانوا ثقات، لكنهم دون من سبق، فينتقي الشيخان من حديثهم؛ مثل: يحي بن سعيد الأنصاري، أحمد بن صالح المصري، إسرائيل بن يونس، حبيب بن أبي ثابت. سعيد بن أبي عروبة.
3. **الثقات، لكن تكلم فيهم،** ويقل عنهم البخاري في الأصول كثيراً، ومهم: أحمد بن المقدام، إبراهيم بن طهمان، إبراهيم بن المنذر.
4. **من تكلم فيه:** فلا يكاد يروي عنه إلا في المتابعات والشواهد، مثل: أحمد بن عاصم البلخي[روى له حديثاً واحداً في الرقاق] ثابت بن عجلان، له حديثان.

اختيار البخاري

ومن تأمل في أصول الأئمة الستة وخاصة البخاري نجده أنه أكثر عن هؤلاء المكثرين الثقات الأعلام، وعليهم يُنزَّل كلام الحازمي في الطبقات، إلا أن البخاري لم يحتج بابن إسحاق ولا حماد بن سلمة في الأصول.

ومن هنا قال بعض أهل العلم: إذا خرَّج البخاري عن المكثرين هؤلاء فإنه يشترط أن لا يُخرّج إلا من كان من الطبقة العليا عنهم، أما المقلون من سائر الثقات فيكتفي في تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ.

وقد أشار ابن حجر إلى اعتماد الشيخين على المكثرين من الأئمة، فقال: "وَأَكْثر مَا يخرج البُخَارِيّ حَدِيث الطَّبَقَة الثَّانِيَة تَعْلِيقا وَرُبمَا أخرج الْيَسِير من حَدِيث الطَّبَقَة الثَّالِثَة تَعْلِيقا أَيْضا وَهَذَا الْمِثَال الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ فِي حق المكثرين فيقاس على هَذَا أَصْحَاب نَافِع وَأَصْحَاب الْأَعْمَش وَأَصْحَاب قَتَادَة وَغَيرهم فَأَما غير المكثرين فَإِنَّمَا اعْتمد الشَّيْخَانِ فِي تَخْرِيج أَحَادِيثهم على الثِّقَة وَالْعَدَالَة وَقلة الخطا لَكِن مِنْهُم من قوي الِاعْتِمَاد عَلَيْهِ فاخرجا مَا تفرد بِهِ كيحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ وَمِنْهُم من لم يقو الِاعْتِمَاد عَلَيْهِ فأخرجا لَهُ مَا شَارَكهُ فِيهِ غَيره وَهُوَ الْأَكْثَر" [ينظر هدي الساري]. ومثل عبد الله بن بريدة وهو ثقة، وعثمان بن المغيرة، وثقة.

فائدة:

تكلَّمَ الدكتور خالد الدريس عَن طريقة البخاري في الانتقاء والتّصحيح بالقرائن، في كتابه عن السند المعنعَن.

كما تكلَّمَ الدكتور متعب بن خَلف السلمي في كتابه أفراد الثقات عن قضية الانتقاء عندَ البُخاري.

وكتبَ الدكتور عبد الغني سعد الدمراني في كتابه الرواة الذين أخرج لهم البخاري في المتابعات؛ فذَكَرَ قضيةَ الانتقاء عند البخاري.

ولا شك في النهاية أنّ البخاري ومسلم خرّجا أحسنَ ما وجدوه في الروايات التي وصلتهم، ولو وجدوا خيراً مِنها؛ ما عَدلوا عنها، وكونهم حرصوا على علو الإسناد؛ فهذا لا يعني ترك الأوْلى والأصحّ.

القضية النقدية الثالثة: منهج الشيخين في الحديث المعنعن [إذا لم يكن الرواي مدلساً].

القضية المنهجية النقدية الثالثة التي نتحدث عنها: قضية شرط البخاري ومسلم في الحديث المعنعن[أي قوة الاتصال].

المعنعن: أن يقول الراوي عن فلان، والمؤنن: أن يقول إن فلاناً قال.

والمشكلة محل البحث: متى نثبت الاتصال إذا كان الحديث من رواية ثقة غير مدلس لكنه عنعن فيه؟

وهل هناك فرق بين الشيخين في ذلك؟

نقول بين يدي ذلك إنهم اتفقوا في أمور:

1. اتفقوا أن الحديث الصحيح لابد أن يكون متصلاً.
2. اتفقوا على صحة الاتصال إذا صرح الثقة بالسماع، ولم يكن فيه علة.[صريح السماع]
3. اتفقوا على عدم صحة الاتصال؛ إذا كان الرّاوي مُدلِّساً مُعَنْعِناً.
4. اتفقوا على عدم صحة الاتصال إذ لم يثبت إلا المعاصرة، أو لم يمكن الإدراك ولا اللقاء.

لكنهم اختلفوا إذا كان الراوي ثقة غير مدلس، وقد عنعن، فمتى تُحمل على الاتصال:

1- نُسب إلى علي بن المديني اشتراط التصريح بالسماع ولو مرة مع كونه ثقة غير مدلس.

2- نُسب إلى البخاري اشتراط ثبوت اللقاء ولو مرة مع كونه ثقة غير مدلس.

3- قال مسلم: تحمل على الاتصال إذا ثبتت المعاصرة وأمكن اللقاء، وكان ثقة غير مدلس، وانتفت الموانع.

4- نسب إلى السمعاني اشتراط طول الصحبة مع عدم التدليس مع الوثاقة.

5- نسب إلى أبي عمرو الداني أن يعرف بالرواية عنه مع عدم التدليس مع الوثاقة.

موقف الإمام مسلم

ويعد الإمام مسلم أشهر من تكلم في هذه المسألة من المتقدمين، وفيما يأتي بيان نصه:

فكان مما قال:

بَابُ مَا تَصِحُّ بِهِ رِوَايَةُ الرُّوَاةِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ وَالتَّنْبِيهُ عَلَى مَنْ غَلَطَ فِي ذَلِكَ

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُنْتَحِلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلٍ لَوْ ضَرَبْنَا عَنْ حِكَايَتِهِ، وَذِكْرِ فَسَادِهِ صَفْحًا لَكَانَ رَأْيًا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا، إِذِ الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمُطَّرَحِ أَحْرَى لِإِمَاتَتِهِ، وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ، وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهًا لِلْجُهَّالِ عَلَيْهِ، غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ، وَاغْتِرَارِ الْجَهَلَةِ بِمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَأِ الْمُخْطِئِينَ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ، أَجْدَى عَلَى الْأَنَامِ، وَأَحْمَدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ»

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَقَدِ اَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهَهُ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا، وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا الْتَقَيَا قَطُّ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ، أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدِ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا، أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا، أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا وَتَلَاقِيهِمَا مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا فَمَا فَوْقَهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمُ ذَلِكَ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ فِي نَقْلِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا حُجَّةٌ، وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ، قَلَّ أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ ".

وخلاصة قوله: زعمت وجوب الاحتجاج بالخبر الصحيح، ثم جئت تنقض قولك برد أحاديث صحيحة بادعاء الانقطاع فيها.

وإذ رضيت رواية من صرح بالسماع مرة، فكيف رضيت باقي الروايات، هل هنا تلازم عقلي؟

ويفيض الإمام في المناقشة، والتأكيد أنه يكفي إمكان اللقاء وانتفاء التدليس وانتفاء الموانع.

وهنا تساؤلات:

أولاً: من المعني بالنقد عند الإمام مسلم؟

ثارت تساؤلات عند العلماء مَن يقصد مسلم بقوله: (منتحلي الحديث ...)، ومَن يقصد بنقده هذا؛ فقومٌ قالوا يقصد علي بن المديني، وآخرون قالوا يقصد البخاري، وآخرون قالوا يقصد محمد بن يحيى الذُهليّ.

ولكن شدّة النقد والتقليل من شأن المخالِف ينفي ذلك.

ثانياً: نتساءل ما الدليل أنّ رأي علي بن المديني أو البخاري مخالف لرأي مسلم، وأنّ رأيهما اشتراط ثبوت اللقاء أو السماع؟

إنّه لا يوجد نصٌ صريحٌ في ذلك؛ سوى استنباط بعض العبارات أو المواقف أو التطبيقات.

ومن ذلك: 1593 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. »، تَابَعَهُ أَبَانُ، وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُحَجَّ البَيْتُ»، «وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ، سَمِعَ قَتَادَةُ، عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ، أَبَا سَعِيدٍ»

ثالثاً: بقي سؤال، هل إذا سلمنا بما نسب للبخاري، فهل هو شرط صحّة أم شرط كتاب؟

شرط صحة: لا يكون الحديث صحيحاً إلا إذا توافر هذا الشرط (اللقاء مع انتفاء التدليس).

شرط كتاب: قد يكون الحديث صحيحاً بإمكان اللقاء؛ لكنه لا يدخله في كتابه الصحيح إلا إذا ثبت اللقاء.

نعم يحرص البخاري في كثير من الأحاديث على بيان السماع.

والذي يبدو أن شرط البخاري ومسلم في هذا واحد.(من حيث الصحة على الأقل) ويمكن أن يختلفوا في التطبيق.

أمثلة لما انتقد عند البخاري معنعاً:

1. 6812 – حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ المَرْأَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَقَالَ: «قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

انتقد الدارقطني هذه الرواية؛ لأنّ الشعبي لم يسمع من علي، ولفظة (يحدث عن علي) ليس فيها تصريح بالسماع، وهي بمعنى يخبر عن علي. والشعبي توفي بعد المائة عن ثمانين.

2. قال الدارقطني: أخرج البخاري أحاديث للحسن البصري عن أبي بكرةَ، والحسن إنما يروي عن الأحنف عن أبي بكرة، يقصد أن يقول: إنه هنا منقطع.

ومنها حديث: زادك الله حرصاً ولا تعد.

ومنها حديث الكسوف،

ومنها: (لن يلفح قوم ولوا أمرهم امرأة).

وحديث (إن ابني هذا سيدٌ)؛ كلها من طريق الحسن عن أبي بكرة.

وللعلماء فيها نقاشات.

3. أخرج البخاري 3474 بسنده عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونِ، فَأَخْبَرَنِي «أَنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». وقال أبو داود لم يسمع يحيى من عائشة.

مما سبق يمكن القول إن هذه الأحاديث يمكن إثبات الاتصال فيها على طريقة مسلم؛ فلا يكون اختلافٌ بين منهج الشيخين، والاختلاف في قناعة كُلٍّ في وجود السَّماع في حالات محددة.

أمثلة لما انتُقِد عند مسلم بسبب العنعنة:

حديث صيام يوم عرفة من رواية عبد الله بن معبد الزِّمَّاني،عن أبي قتادة الأنصاري. مسلم.

وعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ» مسلم.

كلاهما في مسلم ويرى البخاري فيهما عدم الاتصال.

إذن: الموقف في قضية الحديث المعنعن هو عدم التدليس يقيناً، ثم قناعة كلّ عالمٍ بما يفيد ثبوت الاتصال أو عدمه.

القضية النقدية الرابعة: منهج الشيخين في الرواية عن المدلسين:

مما لا شك فيه أن من شروط الصحة الاتصال، وحيث قلنا بصحة الحديث إذن هو متصل، لكنه وقعت روايات معنعنة من قبل من نسب إلى التدليس في الصحيحين، فكيف؟

والتدليس: إخفاء حقيقة السند من حيث الاتصال أوالانقطاع

فموضوعنا: كيف تفسر وجود روايات معنعنة لمدلسين في الصحيحين؛ إذ من شروط الصحة الاتصال؟

أمثلة لما رواه مدلسون معنعناً في الصحيحين:

1- مما ورد عند البخاري:

قال البخاري:

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ [هو عبدالله بن عثمان بن جَبَلة]، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ قَالَ: ح وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلاَنٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى القَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لاَ أُغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ لاَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» . ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ البَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» البخاري240، **فالطريق الأول من طريق أبي إسحاق معنعناً، وهو مدلس، لكن أورد له البخاري متابعة؛ إلا أنها من طريق إبراهيم بن يوسف، وهو ممن يخطئ، وخالف رواية شعبة الأوثق.**

2- ومما ورد في صحيح مسلم:

رواية **قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي عن سنان بن سلمة.**

قال يحي بن معين: لم يدركه[3].

وقال عباس الدوري: " سمعت يحي يقول: لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة أحاديثه عنه مرسلة"[4].

وقال ابن حجر في ترجمة سنان: وأحاديث قتادة عنه مدلسة".

وقد روى له مسلم حديثاً بصيغة العنعنة، فقال: " حدثني أبو غسان المسمعي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، أن ذؤيباً أبا قبيصة، حدثه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول: «إن عطب منها شيء، فخشيت عليه موتاً فانحرها، ثم اغمس نعلها في دمها، ثم اضرب به صفحتها، ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك»"[5].

ومنها روايات أبي الزبير المكي عن جابر

(إن المرأة تقبل في صورة شيطان) (إني لأفعل هذا وهذه).

3- ومما ورد في البخاري ومسلم من روايات مدلسين معنعناً:

رواية الأعمش عن إبراهيم بن يزيد عن أبيه عن أبي ذر (أين تذهب الشمس).

---

3 المزي، تهذيب الكمال، مصدر سابق، ج23، ص513.

4 ابن معين، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، مصدر سابق، ج4،ص119.

5 أخرجه مسلم، صحيح مسلم، مصدر سابق، كتاب الحج، باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق، ج2، ص963، حديث رقم (1326).

وحديث شرب العسل؛ فقد ورد عند البخاري (4912) بسنده عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، ... .

وفي رواية له (5267): عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: زَعَمَ عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، ... .

وعند مسلم (1474): وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، يُخْبِرُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ، تُخْبِرُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، قَالَتْ: فَتَوَاطَأْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ .. ، ولكن في سند هذا الطرق محمد بن حاتم اتهم، فخالف في التصريح في سماع ابن جريج لعطاء.

منهج البخاري ومسلم في الرواية عن المدلسين إذا عنعنوا

وبمعنى آخر:

كيف تفسر وجود روايات معنعنة لمدلسين في الصحيحين؛ إذ من شروط الصحة الاتصال؟

اجتهد العلماء في تفسير ذلك، فذكروا أجوبةً، منها:

1- لعلّ البخاري أو مسلماً وقفا على طريق آخر مصرَّحاً فيه بالسماع من قبل المدلس نفسه، إذا كان الحديثُ من الأصول التي احتجّ بها.
2- أو لعلهما وجدا متابِعاً ثقةً للراوي المعنعِن المدلِّس (كما تابعَ يونسُ بنُ عبيد الأعمشَ في روايتهِ عن إبراهيم بن يزيد في حديث خروج الشمس من مغربها)، وكذلك هذا إذا كان الحديث من الأصول.
3- أو أن يكون الحديثُ مِن طريقِ راوٍ ممن لم يحمل عن شيخه ما دلس فيه (قالوا: شعبة كان يتحرى في ذلك، ولا يروي عن شيوخه ما دلّسوا فيه).
4- أو لعلّه ممن كان نادرَ التدليس مع إمامته؛ فلا يضرّ، كيحيى بن سعيد الأنصاري.
5- أو ممن كان من الأئمة وكان قليل التدليس، ولا يدلس إلا عن ثقة، وذلك لا يضرّ؛ كالسفيانين، والزهري والبصري.
6- أو عُرف أنه لم يدّلس عن هذا الشيخ (ذكر ذلك مَن يدافع عن رواية أبي الزبير عن جابر).
7- أن لا يكون الحديث المعنعَن من الأصول ابتداءً؛ بل في المتابعات، أو الشواهد، أو الفضائل؛ فلا يضرّ.
8- عُلم أنه لم يدلس في هذا الحديث.
9- أو مما احتمل الأئمة تدليسه للأسباب السابقة ضمن طبقات التدليس الأولى والثانية.

هذا يقتضي بيان طبقات المدلسين.

مراتب المدلسين:

وبنيت هذه المراتب وفق عدة معايير، أهمها، درجة الوثاقة، ومقدار التدليس، وعمّن يدلس، وأين؟ فالتدليس في روايات في الفضائل ثبت أصلها بخلاف التدليس في روايات في الأصول.

- **المرتبة الأولى:** من لم يوصف بذلك إلا نادراً، مع إمامته (يحيى بن سعيد الأنصاري)، وهذا احتملت عنعنته.
- **المرتبة الثانية:** من قلّ تدليسه مع إمامته، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة عنده كالسفيانين، والزهري، وهذا احتمل تدليسه.
- **المرتبة الثالثة:** أن يكونَ ثقةً وأكثرَ مِن التدليس عن الثقات والضعفاء فلم يقبل حديثه إلا مصرحاً بالسماع؛ كأبي الزبير المكي، والأعمش، وابن جريج، وقتادة، وبعضهم ألحق بهم الحسن البصري والزهري.[فإذا خرّج عنهم معنعناً؛ فيجب: إما أن يكون له طريق مصرح بالسماع، أو متابعة، أو لم يدلس في هذا الحديث، أو لم يدلس عن هذا الشيخ، أو هو في المتابعات]
- **المرتبة الرابعة:** أن يكون ثقةً وأكثرَ مِن التدليس عن الضعفاء والمجاهيل؛ كبقية بن الوليد، وحجاج بن أرطاة، وهذا شر من السابق.
- **المرتبة الخامسة:** من كان ضعيفاً في نفسه مدلِّساً، مثل خارجة بن مصعب، وابن لهيعة.
- **أما تدليس التسوية فلابد أن يصرح بالسماع في السند كله، أو يكون هناك طريق آخر صحيح.**

القضية النقدية الخامسة: منهج الشيخين في الرواية عن الوحدان:

والوحدان: هم الرواة الذين لم يرو عنهم إلا راو واحد[6].

فالواكيف يروي البخاري عن وحدان ، وقد يكون الوحدان مجهولاً. لأن الخطيب البغدادي قال: المجهول: من لم يُشتهر في طلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء بِهِ، ولم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد.ا.هـ قالوا إذن الوحدان مجهول!

وقد خرج البخاري ومسلم لعدد من الرواة من هذا القبيل، خلافاً لما ادّعاه الحاكم من أن الشيخين لم يخرجا لهذا النوع[7].

فكيف جاز للبخاري ذلك؟ وما هو منهجه في الرواية عن هذا النوع[8].

ثمة جواب إجمالي وآخر تفصيلي:

فالجواب الإجمالي: قال ابن حجر: أنه بالنسبة للصحابة ليس بضائر في حقهم لأنهم عدول، وأما بالنسبة لغير الصحابة فالجواب: (ليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط)[9].

هذا ما قرره الإمام ابن حجر وهو ممن شرح الصحيح واستقرأه استقراءً تاماً, ولو وقف على حديث أصل من رواية وحدان لذكره.

---

(6) مقدمة ابن الصلاح (307).

(7) مقدمة ابن الصلاح (309)، وينظر منهج النقد (136).

(8) من خلال الاستقراء والتتبع فإن منهج الإمام مسلم لا يكاد يختلف عن منهج الإمام البخاري.

(9) هدي الساري (9).

ونقول أيضاً: ليس بالضرورة كل وحدان مجهولاً، كما زعموا؛ فإن البغدادي ذكر ثلاثة قيود للمجهول وليس فقط كونه وحداناً.

كما أن هؤلاء **عددهم قليل، وكذا مروياتهم يسيرة.**

أما الجواب التفصيلي:

فإنه إذا تأملنا أحوال الرواة الوحدان في الصحيح, وجدناهم كما يأتي:

1) **منهم من وثقه الأئمة،** إذ سبروا أحاديثهم فكانت موافقة لأحاديث الثقات, مثل عبد الرحمن بن نمر اليحصبي, وعمر بن محمد بن جبير بن مطعم, والوليد بن عبد الرحمن البصري، وأبو حسان الأعرج, ومحمد بن النعمان بن بشير.
2) **ومنهم من روى عنه أحد الأئمة الأعلام؛** كالزهري وسعيد ابن المسيب، ومن روى عنه أمثال هؤلاء وعرفوه فإن ذلك كافٍ في حقهم، مثل هند بنت الحارث الفراسية لم يرو عنها إلا الزهري، والمسيب بن حزن لم يرو عنه إلا سعيد ابنه.
3) **ومثل هؤلاء الوحدان من شيوخ البخاري؛** فإنَّ البخاري أعرف بشيوخه وبأحوالهم وأحوال روايتهم, ومنهم أسباط أبو اليسع البصري، وعلي بن حفص المروزي.
4) **ومنهم من عُرف واشُتهر بأمر غير الرواية أو عرفه أحد الأئمة النقاد،** مثل: أحمد بن عاصم البلخي, وأبو بكر بن سالم بن عبد الله العمري، وثابت بن الضحاك الانصاري وهو صحابي مشهور.
5) وبالتتبع الدقيق فإن البخاري لم يخرّج لأحد من الوحدان عُرف بحديث منكر أو شاذ, مما يدل على استقامة مروياتهم، وهذا مؤشر على عدالتهم وضبطهم.
6) كما لم يخرج من حديثهم إلا ما توبعوا عليه أو كان له شاهد أو أصل عام أو كان في الرقاق والفضائل واحتفت به قرائن تقوية.
7) قد يخرج لبعضهم لإزالة غرابة أو بيان فائدة حديثية أو لبيان علو أو سماع(10).

يتبين مما سبق الآتي:

1 – أن اسم الجهالة قد يرتفع بشيء غير الراوي الثاني؛ كاستقامة الحديث أو الشهرة بين أهل العلم أو معرفته بصنعة ونحوه، كما أن الجهالة –العينية– قد تبقى حتى لو روى عنه عدد، وارتفاع الجهالة باثنين أو غيره لا يعني ثبوت العدالة.

2 – أن البخاري لم يخرج لأحد من الوحدان في الأصول, فلم يحتج بواحد منهم, وهذا لشدة تحريه ودقته, مع ما ثبت أنه لا تلازم دائماً بين واحدية الراوي والجهالة, وقد يكون الوحدان ثقة.

3 – أنه متى ثبتت الصحبة, فلا أثر لواحدية الراوي بإجماع العلماء, لأن الصحابة عدول كلهم ولم يرو عن رسول الله ﷺ منافق أو متهم في دينه، وكانوا يتحرون في روايتهم, فلا يروون إلا ما اعتقدوا أنهم ضبطوه لشدة تحريهم وحرصهم على دين الله.

---

(10) انظر كتاب تهذيب الكمال, لمعرفة أحوال الرواة المذكورين هذا, وقد كتب في موضوع الوحدان في الصحيحين الدكتور عداب الحمش، وقد طبع كتابه مؤخراً.

وما يمكن أن يقع من الصحابي من أخطاء بصفته البشرية فإنه يعرف من خلال عرضه على الكتاب والسنة وعمل الصحابة واتباع أساليب النقد المتبعة عند أهل العلم.

القضية النقدية السادسة: التعليل في صحيح الإمام البخاري

أي أن يروي البخاري حديثاً بقصد بيان ما فيه من علة أو نقد خفي.

العلّة: وصفٌ خفيٌّ يقدحُ جزئياً أو كلّياً في حديثٍ ظاهرُه الصّحّة.

الحديث المعلول: خبرٌ ظاهره السلامة، اطُّلِعَ بعد التفتيش فيه على قادح.

وبالجملة فالعلّة خطأ خفي أو انقطاع خفي.

والتعليل: هو الكشف عن خطأ خفي في حديثٍ ما سنداً أو متناً أو انقطاع خفي. فيورد البخاري الرواية التي فيها العلة قاصداً عامداً لبيان ذلك

وهنا سؤالان؟

هل خرّج البخاري أو مسلم أحاديث لبيان علتها؟

وما هي مناهجهم في ذلك؟ هذا ما نبينه:

لم يبيّن الإمام البخاري شيئاً في ذلك، لكنَّه استُفيدَ من تتبع بعض تصرفاته أنَّه ربما أورد بعض الأحاديث ليبيّن علّتها، أمّا مسلم فقد صرّح بذلك، كما سنرى.

أساليب ومسالك البخاري في التعليل

أولاً: التعليل الصريح أو شبه الصريح، أي يبين العلة، وحكمها الصريح أو غير الصريح، وما هو الأرجح.

ومن ذلك: حديث عبدالله بن عمرو، أنَّه قال: (فاقرأه في سبع)، لكن جاءت رواية: (فما زال حتى قال في ثلاث)، وأراد البخاري أنْ يعلّ هذه؛ لأنه قال معقباً على إحدى الروايات: (وقال بعضهم: في ثلاث، وفي خمس، وأكثرهم على سبع).

ومنه: وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ «لاَ يَتَطَوَّعُ الإِمَامُ فِي مَكَانِهِ، وَلَمْ يَصِحَّ».

ومن ذلك: 1593 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، **عَنْ قَتَادَةَ**، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»، تَابَعَهُ أَبَانُ، وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُحَجَّ البَيْتُ»، «وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ، سَمِعَ قَتَادَةُ، عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ، أَبَا سَعِيدٍ» فههنا بيّن مخالفة رواية شعبة للأكثر، وأوردها معلقة.[كتاب الحج، باب جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس].

ومن ذلك : 3642 – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا شَبِيبُ بْنُ غَرْقَدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يُحَدِّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ بن أبي الجعد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ

فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ وَكَانَ لَوِ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ» قَالَ سُفْيَانُ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ جَاءَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْهُ قَالَ سَمِعَهُ شَبِيبٌ مِنْ عُرْوَةَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ شَبِيبٌ إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ عُرْوَةَ. قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يُخْبِرُونَهُ عَنْهُ.

فأراد أن يقول: لا يصح متصلاً عن عروة إلا برواية المجهولين، ولا يصح متصلا من طريق شبيب عن عروة.

ثانياً: التعليل بإيراد الحديث أو بعضه معلقاً

المعلق حذف راو أو أكثر من أول السند من جهة المصنف.

ومن ذلك:

حديث التردي من شواهق الجبال، وحديث المعازف، وأورد حديث ابن عباس مطولاً، وحذف منه لفظ (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما...) واكتفى بإيرادها معلقة، و(الرواية السابقة: وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُحَجَّ البَيْتُ»).

ثالثاً: التعليل بإيراد الروايات المختلفة في أبواب متعددة، وربما أشار إلى الأصح، وذلك بإيرادها في بابها الأنسب

إذ لا يخفى وجود هذا الاختلاف على البخاري، وإذ يورد الروايات المختلفة فله في ذلك أكثر مِن مقصد، لكن لعلَّ من مقاصده الإشارة إلى وجود علَّة في بعضها، وفي الأعمّ الأغلب فإنّه يذكر الحديث الذي سلمَ من العلة في الباب المناسب له، ومن ذلك:

1. حديث (أنَّ النبي أهلَّ يوم إحرامه بحجة الوداع مفرِداً)، من طرقٍ عن ابن عباس.

ثم جاءت رواية من طريق عكرمة عن ابن عباس عن عمر، أنَّه قال: (عمرةٌ في حجَّة)؛ فأيهما أصح؟! [ملحوظة: ثبتت من غير طريق ابن عباس].

هذا، وقد أورد رواية طاوس عن ابن عباس التي تثبتُ الإفراد في باب التمتع والإقران والإفراد، بينما رواية عكرمة رواها في أبواب لا علاقة لها بالإفراد أو التمتع أو القِرَان، مع أنَّه كرر أيضاً رواية عكرمة.

2. ومن ذلك: حديث (إنْ يعش هذا [أشار إلى غلام] لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم) في كتاب الرقاق، ثم أورده بلفظ: (حتى تقوم الساعة) رواه في كتاب الأدب.

ولا شكَّ أنَّ اللفظة الأولى أصح، فأوردها في كتابٍ مناسبٍ لها.

3. ومنه: حديث (الذي يخنق نفسه، يخنقها في النار)، كذا أورده البخاري في كتاب الجنائز، باب في قاتل النفس، 1365 – حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ»[رجح هذه الرواية الترمذي]. ثم أورده البخاري في كتاب الطب، باب شرب السم والدواء، فزاد فيها لفظة: (... خالداً مخلداً فيها أبداً)، وبتتبع الطُّرُق؛ يترجّح وفق كلام التّرمذيّ أنّ هذه الزّيادة من رواية ذكوان، عَن أبي هريرة، وخالَفَهُ الأعرَج وَسعيد المقبريّ عَنْ أبي هريرة؛ فلم يذكراها.

5778 – حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «[ص:140] مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»

وكذا أخرجه مسلم: 175 – (109) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا»وقد أعلّ الترمذي هذه الزيادة، مشيراً أنَّ الرواية الأولى أصح. فقال عقب حديث 2044 :((وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ عُذِّبَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهَذَا أَصَحُّ لأَنَّ الرِّوَايَاتِ إِنَّمَا تَجِيءُ بِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ ثُمَّ يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُمْ يُخَلَّدُونَ فِيهَا)).

4. وروى حديث ابن مسعود في التحيات في عدة مواطن، في أبواب مناسبة له من طرقٍ عن ابن مسعود، ثم رواه بزيادةٍ في باب لا علاقة له بألفاظ التحيات،إذ زاد: ((فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا: السَّلاَمُ – يَعْنِي – عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))؛ انفرد بها عبدالله بن سَخْبرة عن ابن مسعود في كتاب الاستئذان[6265].
5. ومنه إيراد حديث (صك عين الملك) فإنه أورده موقوفاً ومرفوعاً، فهاهنا إمّا أنّه يريدُ إزالةَ العلّة، أو بيان وجود علّة تعارض الرفع والوقف.
6. وحديث رقم 1348 أورده البخاري مرفوعاً وموقوفاً.
7. ومن هنا ننبه أنه قد يورد الإمام البخاري الحديثَ وفيه ما يفيد الوقف أو الإرسال أو نحوه، ثم يورده بما يبيّن الاتصال، فهو في ذلك إما ليبيّن عدم تأثير العلة، أو ليبيّن الراجح.

ومنه أيضاً الحديث رقم (6969)، في التي تخشى أن يزوجها أبوها كارهةً، أورده أولاً بما يفيد الإرسال، ثم أورده بما يفيد الاتصال، وكذا الحديث رقم (7239).

ومن أمثلة ذلك:

(4845) أخرج البخاري بسنده، قال: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: " كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ – قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ – . . .

فهنا الحديث مرسل.

وأورده من رواية عبدالله بن الزبير مسندًا، رقم: (4367) أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُمْ: «أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ القَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ . . .

8. ومنه حديث (شفاعة إبراهيم لأبيه)؛ فقد أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، رقم: (3350):

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الحَمِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لاَ تَعْصِنِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَاليَوْمَ لاَ أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: " إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ".

ثم عاد فأخرجه في كتاب التفسير، رقم: (4768، 4769):

4768 - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ [محمد بن عبدالرحمن]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ يَرَى أَبَاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، عَلَيْهِ الغَبَرَةُ وَالقَتَرَةُ» الغَبَرَةُ هِيَ القَتَرَةُ".

4769 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَخِي، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لاَ تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكَافِرِينَ ".

أمّا طريق إسماعيل؛ فإسماعيل متكلَّمٌ فيه، ويخالف حديثُهُ ما ثبتَ من براءة إبراهيم من أبيه في الدنيا، ولم يذكر عن أبيه؛ فهل منقطع؟.

وأما رواية إبراهيم بن طَهْمَان؛ فذكرها البخاري معلقةٌ، وليس فيها المخالفة، وإبراهيم بن طَهْمَان ثقةٌ يُغرِب.

9. **ومن أمثلة ذلك**: حديث (سحر النبي ﷺ)، وقد رواه البخاري في سبعة مواضع من كتابه، عن ثمانية من الرواة، كلّهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. ورواه مسلم من طريقين عن هشام. وصرّح أكثر الرواة الآخرين أن النبي ﷺ لم يستخرجه.

لكن البخاري أخرجه من طريق سفيان بن عيينة عن هشام رقم: (5765) عن ابن عيينة، قال: (أول من حدثنا به ابن جريج، يقول: حدثني آل عروة. فسألتُ هشاماً) [كتاب الطب].

وكذلك رقم: (6063) [كتاب الأدب] من طريق سفيان، حدثنا هشام.

فقال في الموضعين من رواية سفيان: (فاستُخرِج)، أو: (فأمر به النبي فأخرِج). بينما ذكر الرواة الآخرون أنه لم يستخرجه.

رابعاً: الحذف

فعلى سبيل المثال: أوردَ حديث قصة سالم مولى أبي حذيفة، برقم: (4000، و5088)، وحذفَ ما يتعلَّق بقصة الرضاع؛ فقال بسنده: عَنْ عروة عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَوْلًى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، كَمَا «تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا» وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ} [الأحزاب: 5]. فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " فَذَكَرَ الحَدِيثَ [انتهى نص البخاري].

بينما روى مسلم الحديث من طريق القاسم بن محمد عن عائشة قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْضِعِيهِ»،

قَالَتْ: وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ»، زَادَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا.

ثم رواه مسلم بسنده، عن القاسم عن عائشة أَنَّ سَالِمًا، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ، فَأَتَتْ - تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ - النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ. وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا. وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا. وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ» فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ. فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ. انتهى من مسلم.

فيلاحظ أن البخاري **وإن كان روى الحديث من طريق عروة، فقد قال فيه: (جاءت سهلة. فذكر الحديث)** وحذف ما وراء ذلك.

وهذا القدر المحذوف هو ما بدأ به مسلم من طريق القاسم عن عائشة، فواضح أن البخاري حذف شيئاً.

ينظر صحيح مسلم، رقم: (1453).]

ومن ذلك: حديث عيادة النبي صلى الله عليه وسلم سعدَ بن أبي وقاص، فحذف منهُ: كلمة (عام الفتح) وقد أوردها الترمذي، الذي رواها بإسناد البخاري نفسه، لأن الصواب (عام حجة الوداع) [ينظر البخاري، (6733)]، مقارناً بالترمذي (2116)؛ إذ الحديث من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص، في كلا الكتابين.

ومن ذلك ما رواه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: مَا أَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ، إِذَا أُحْصِنَ الرَّجُلُ وَقَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ حَمْلٌ أَوِ اعْتِرَافٌ، وَقَدْ قَرَأْنَاهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ «رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ» أخرجه ابن أبي شيبة[11]، وابن ماجه[12]، بما يفيد أنها كانت آية قرآنية فنسخت تلاوة، وثبتت حكماً، لكن أخرج البخاري الحديث من طريق سفيان وحذف ذكر الآية فقال البخاري: 6829 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ: لاَ نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، أَلاَ وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ - قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا حَفِظْتُ - أَلاَ وَقَدْ «رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ».

فلماذا لم يذكر البخاري نص الآية المذكورة؟ يبين ابن حجر ذلك، وأن سبب حذف البخاري لها لما يراه أنه وهم من سفيان ابن عيينة، قال ابن حجر في "الفتح" 143/12: وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية جعفر الفريابي عن علي بن عبد الله شيخ البخاري فيه، فقال بعد قوله: أو الاعتراف: وقد قرأناها "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة" وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا معه، فسقط من رواية البخاري من قوله: "وقرأ" إلى قوله: "البتة" **ولعل البخاري هو الذي حذف ذلك عمدا**، فقد أخرجه

---

(11) ابن أبي شيبة، عبدالله بن محمد، (ت: 235 هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409 هـ، رقم: (28776).

(12) ابن ماجه، السنن، كتاب الحدود، باب الرجم، رقم: (2553).

النسائي (7118) عن محمد بن منصور، عن سفيان كرواية جعفر، ثم قال [النسائي]: لا أعلم أحداً ذكر في الحديث "الشيخ والشيخة" غير سفيان، وينبغي أن يكون وهم في ذلك، قال الحافظ ابن حجر: وقد أخرج الأئمة هذا الحديث من رواية مالك ويونس ومعمر وصالح بن كيسان وعقيل وغيرهم من الحفاظ عن الزهري فلم يذكروها.

ملحوظة: ورد ذكر هذه الجملة في روايات أخرى من غير هذا الطريق، والكلام هنا عن طريق الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس.

القضية النقدية السابعة: موقف البخاري من رواية المبتدعة:

على ضوء استقراء أحوال الرواة الذين رموا بالبدعة، وتكلم فيهم البخاري، أو الرواة المبتدعة الذين خرّج لهم في صحيحه؛ فإنه يمكنني أن ألخص منهج البخاري في المبتدعة بالنقاط الآتية:

أولاً- يحرص الإمام البخاري على أن يُعرَف صاحب البدعة ببدعته، وإن كان صدوقاً أو ثقة، وكذا إذا رجع عن بدعته؛ لذا وجدناه يذكر بعض المبتدعة في كتابه الضعفاء، ويصفهم مع ذلك بالصدق أو يسكت عنهم, من ذلك:

1 – حمزة بن نجيح أبو عمارة، قال البخاري: كان معتزلياً. ولم يذكر فيه نقداً. وقال أبو داود: ثقة. وضعفه أبو حاتم.

2– عبد العزيز بن أبي روّاد، ذكر في الكبير والضعفاء أنه كان يرى الأرجاء, ولم يذكره بنقد، ووثقه غيره.

فيلاحظ في جميع هؤلاء أنهم أدخلوا كتاب الضعفاء وهم لا ينزلون عن مرتبة الاعتبار، وبعضهم ثقة أو صدوق, وكتاب الضعفاء للبخاري لا يذكر فيه غالباً إلا المتروكين, فلم يذكرهم إلا لينبه على بدعتهم لتحذر.

ثانياً: البدعة غير الغالية ولا المؤثرة في سلامة رواية الراوي –كحمله على الكذب لنصرة مذهبه أو التقية – ليست بجرح في حد ذاتها إذا كان صاحبها صدوقاً ضابطاً ديناً, لذا نجده قد وثق من ذكره هو أو غيره ببدعته, واحتج ببعض أهل البدعة –كما سنرى- وأحياناً يذكر الراوي ويذكر ضعفه دون أن يربط بين البدعة والضعف، وأكثر الأحيان يذكر جرح الراوي المجروح ولا يشير إلى بدعته البتة, وبالتأمل في كلام العلماء نلحظ أنه مبتدع, ولكن ضعفه وجرحه لا تعلق له بالبدعة ضرورة, وفيما يلي نماذج لذلك عند البخاري.

أ – من المبتدعة الذين وثقهم البخاري:

1 – أسد بن وداعة, قال البخاري: كان مرضياً.

أقول: اتهم بالنصب، أي معاداة أهل البيت.

2 – داود بن أبي عوف أبو الجحاف التميمي، قال البخاري: عن سفيان كان مرضياً, أقول: هو شيعي صدوق ربما أخطأ(13).

ب – ومن الرواة الذين ذكرهم بجرح وهم مبتدعة، ولم يذكر بدعتهم, أو ضعفهم ولا يوجد ما يدل على أن ضعفهم بسبب بدعتهم:

---

(13) الملحق (335).

1 – حكم بن جبير, قال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه. ولم يذكر بدعته.

وأمثلة ذلك كثيرة.

ثالثاً: قد يذكر رواة بالجرح الشديد دون أن يذكر بدعتهم دائماً، وبالتأمل في أقوال العلماء فيهم نلحظ أن لبدعتهم أثراً في الجرح, إما لأنهم يكذبون لنصرة مذهبهم، أو تحملهم البدعة على عدم التحري، أو رواية ما يؤيد بدعتهم, مما لايصح، ومن ذلك:

1 – تليد بن سليمان, قال البخاري: تكلم يحيى بن معين فيه ورماه.

وقال أبو داود: رافضي خبيث.

2 – ثعلبة بن يزيد الحماني, قال البخاري: فيه نظر، لا يتابع على حديثه، وذكر أنه روى حديث: إن الأمة ستغدر بك (أي بعلي).

رابعاً: لم يخرج البخاري في صحيحه عن أي مبتدع داعية محتجاً به، بل خرج لبعضهم في المتابعات والشواهد مع الإقلال الشديد,

خامساً: يمكن أن نخلص مما مضى إلى أن البخاري يقبل حديث المبتدع على وجه الاحتجاج إذا توافرت فيه ثلاثة أمور:

1 – أن يكون صادقاً ديناً ورعاً ضابطاً.

2 – أن لا يكون داعية إلى بدعته.

3 – أن لا يكون ذا بدعة غالية كالرفض؛ كمن يشتم الصحابة.

وهذا يدل أن البدعة لم تكن سبباً في القدح في العدالة إلا إذا اقترنت بمكفر أو مفسق لذاته كشتم الصحابة.

قال الذهبي في ترجمة علي بن هاشم بن البريد: ولغلوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية، ولا نراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية, فإنهم على بدعتهم يلتزمون الصدق.

وقال ابن حجر في ترجمة عمران بن حطان: إنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متديناً.

وواضح أنه يخرج رواية الداعية لا على وجه الاحتجاج بل على وجه الاعتبار والمتابعة, مما يدل أنه لا يترك عنده لدعوته, لكن لا يحتج به إهانة له وإخماداً لفتنته لا جرحاً له.

الرواة المبتدعة الدعاة, في الصحيح:

عدد الرواة المبتدعة الدعاة الذين أخرج البخاري لهم في صحيحه ثمانية رواة، ولم يخرج لهم إلا ماله أصل أو متابع أو شاهد أو كان مقروناً مع غيره, ومنهم:

– عمران بن حطان السدوسي, من الخوارج, خرّج له حديثين لا تعلق لهما بالبدعة في المتابعات.

- حريز بن عثمان ، خرج له حديثا في الشواهد.

– خالد بن مخالد القَطَواني: رمي بالتشيع, خرج له ماله أصل ومتابع، وليس له أفراد كما قال ابن حجر.قلت: انفرد بحديث: (من عادى لي ولياً....)).

ب – المبتدعة الغلاة والمفرطون:

وضابط ذلك عند الباحث من وصفه أحد الأئمة بالغلو, كأن يقول ابن معين في راو: كان غالياً في التشيع.

فليس لهم إلا اليسير مما توبعوا عليه، ومنهم:

فطر بن خليفة, رمي بالتشيع, له حديث واحد معروف.

جـ – رواة مبتدعون غير غلاة ولا داعين إلى بدعتهم:

وعدد هؤلاء ثلاثة وخمسون راوياً, احتج ببعضهم، وروى لآخرين متابعة, وقد ذكرت نماذج منهم قبل قليل.

وهكذا يتبين لنا تحري الإمام البخاري وإنصافه، فهو لم يهمل رواية المبتدع, ولم يجرح بالبدعة مطلقاً, ولكنه تحرى فلم يخرج أصلاً لداعية أو غالٍ إلا أن يكون شيخه وقد انتقى من حديثه، وكذا تحرز كثيراً في غير الدعاة والغلاة، فكان ما خرّجه عنهم يسيراً جداً، وأكثره في المتابعات والشواهد، إلا أن مجرد الرواية عن هؤلاء المبتدعة ولو على سبيل المتابعة والشواهد دليل على عدم قدحه لهم في عدالتهم بسبب بدعتهم، وأنه لا يقدح في العدالة بسبب البدعة إلا لمن كُفّر، أو استحل الكذب، ونحوه من البدع الغالية؛ كشتم الصحابة، إذ هو فسق برأسه.

القضية النقدية الثامنة: منهجه في الموقوفات والمرسلات والمقاطيع

أ. الموقوفات

عرفنا من تسمية الإمام البخاري لكتابه الصحيح بـ: الجامع المسند الصحيح المختصر...؛ أن يلتزم لنا صحة المرفوع المتصل؛ فإذا كان الأمر كذلك فما حال الموقوفات عنده؟

أورد الإمام البخاري (461) روايةً موقوفة على الصحابة، مثل: (33، 45، 51، 113، 118، 7522، وغيرها كثير)، وهي على النحو الآتي:

– فبعضها ورد موقوفاً وحسب، في كل المصادر المعتبرة، فهذه لا إشكال فيها، ولكن من الممكن أن نقول أنه قد لا يلتزم فيها البخاري الشرط التام عنده، لما سبق بيانه.

– وبعضها ورد موقوفاً ومرفوعاً عنده، ومنها حديث: "صك عين الملك"، فهنا يقع التساؤل: هل أراد نفي العلة، وعدم تأثير الرواية الموقوفة بالمرفوعة؟ أو الإشارة إليها، ومن ثمّ قد تختلف وجهات النقّاد في ذلك.

– وبعضها لم يرد إلا مرفوعاً عند البخاري، وموقوفاً عند غيره، فهذا يعود إلى منهج البخاري في بيان التعليل أو عدم أثر العلة.

ب. المرسلات

التزم البخاري كما بيّنا صحة المرفوع المتصل، فما حكم هذه المرسلات؟ وقد ورد في صحيح البخاري (93) حديثاً مرسلاً ، وهي نوعان عند البخاري:

- ما أورده ورده إلا مرسلاً، ومنها:(رقم (64،).
- ما رُواه متصلاً ومرسلاً، ومنها: (384، 7171، 7239).

فهذه تدرس في ضوء مقصد البخاري؛ هل أراد أنْ يبيّن التعارض بين الوصل والإرسال، أو قصد بيان عدم تأثير العلة، أو ليبين الراجح؟

ومن أمثلة ذلك:

(4845) أخرج البخاري بسنده، قال: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: "كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ – قَالَ نَافِعٌ لاَ أَحْفَظُ اسْمَهُ – . . .

فهنا الحديث مرسل.

وأورده من رواية عبدالله بن الزبير مسندًا، رقم: (4367) **أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُمْ: «أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمِّرِ القَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ** . . .

ج. روايات التابعين [14]

كما ذُكر في الموقوف لا يلتزم لنا البخاري صحة المقطوع، فلا يتوجه نقد للبخاري فيها، مع كونه لم يدع أحد أنها غير مقطوعة، وقد أورد البخاري سبع روايات من أقوال التابعين، ومنها: رواية عمرو بن ميمون، رقم (3849) في رجم القردة، وهذه ليس فيها نقدٌ للبخاري لأنه بيَّن أنها مقطوعة.

د. الروايات المنقطعة

وفيه (26) رواية، منها: (1324، و6815، و6832)، ويقال فيها ما قيل في الروايات المرسلة؛ إذ لا يسلم أنها منقطعة، أو هي مما اختلفت الآراء فيها، أو لينبه على وجود العلة فيها.

المبحث الثالث: الصناعة الفقهية

ويتجلى من خلال التراجم والمعلقات والتكرار والاختصار والتقطيع

ارتباط الجانب الفقهي بالنقدي:

([14]) **هذه الإحصائيات الواردة هنا من إعداد الكتور عداب محمود الحمش.**

وإذ نشير إلى الصناعة الفقهية، فهي لا تنفك عن الصناعة النقدية، فكثراً ما يورد المعلقات لسبب نقدي، كبيان علة أو لأنه ليس على شرطه، وكذا إذ يورد التراجم، ومن خلالها يتخذ موقفا من الأحكام، فهو ضمناً يرجح أدلة على أخرى، وإذ يكرر؛ فإننا وجدناه أحياناً يكرر لبيان الاختلاف، ولفت النظر إلى أثر العلة، وكذا يقال في قضية الاختصار.

المنهج الفقهي الأول عند البخاري : التراجِـم، وأثرها في النقد والفقه

- **فقه البخاري في تراجمه**

الترجمة: أي عنوان الباب، وهو العنوان الفرعي، هي الوحدة الموضوعية الجزئية التي يندرج تحتها حديث واحد أو أكثر ويبدأ عادة بقوله: باب ...

أما إذا قيل الكتاب : فهو العنوان الرئيسي، فهي الوحدة الموضوعية الكلية التي يندرج تحتها جملة أبواب يجمعها موضوع كلي واحد.

ومصطلح الترجمة فيه معنى الكشف والبيان.

مصادر دراسة التراجم عند البخاري:

1. المتواري على تراجم البخاري، لابن المنيّر الإسكندراني، (683هـ).
2. مناسبات تراجم أبواب البخاري، بدر الدين ابن جماعة (733هـ).
3. ابن حجر (852) في هدي الساري، وفي فتح الباري شرح صحيح البخاري.
4. العيني (855)، في عمدة القاري شرح صحيح البخاري.
5. شرح تراجم البخاري، ولي الله الدَهلوي، (1176).
6. الأبواب والتراجم، للمحدث محمد زكريا الكاندهلوي.
7. فقه الإمام البخاري، د.محمد عبدالقادر أبو فارس.
8. المنهج الاجتهادي عند الإمام البخاري، د.معاذ سعيد حوى.

أهمية وفوائد التراجم:

1. إرشاد الباحث إلى الموضوعات.
2. لفت النظر إلى المضامين العلمية والفقهية.
3. تدريبٌ على الاستنباط.
4. ربط بين الفقه وأدلته.
5. معرفة آراء المصنِّف، وفقهه.
6. ترجيح بعض الآراء الخلافية.
7. تنشيط الباحث وهمته بالانتقال من موضوعٍ إلى موضوع.
8. ثروة علمية حديثية مختَصرة.

9. الربط بين السنة والقرآن من جهة، وأقوال الصحابة والفقهاء من جهة أخرى.
10. أن فيها جانباً نقدياً، فإذ يرجح مذهباً فهو ترجح لأدلته.

التراجم تنقسم إلى سبعة أقسام:

أ- التراجم الظاهرة. ب- التراجم الاستنباطية. ج- التراجم الاقتباسية.

د- التراجم الاستفهامية أو الشرطية محذوفة الجواب. هـ- التراجم المرسلة.

و. التراجم المجردة (من الحديث) أو المفردة. ز. التراجم المشتركة.

ملحوظة هامة : لا يتحدد نوع الترجمة إلا بالنظر في نص الترجمة والحديث تحتها إلا إذا كانت مجردة أو مرسلة.

النوع الأول: التراجم الظاهرة

أن يكون هناك تطابق بين الترجمة وموضوع الحديث بوضوح وبدون عناء في الفكر، وتنقسم إلى نوعين:

1. **الخبرية الظاهرة العامة**: العلاقة بين الترجمة والحديث واضحة، ولكن تحتمل أوجهاً، والحديث يحدد المراد، مثال: "باب ما جاء في الشعر"، [أورد أحاديث في جواز الشعر]، وما جاء ترجمته: "باب: الماء الدائم"، فجاء النهي عن الاغتسال بالماء الدائم لغير الطاهر، و"باب: ما جاء في لبس الحرير" [أورد ما يدل على عدم الجواز للرجال].
2. **الخبرية الظاهرة الخاصة**: العلاقة بين الترجمة والحديث واضحة لاتحتمل إلا وجهاً واحداً، ولها طريقان:

أ. أن يذكر الحديث نفسه في الترجمة أو بعضه، مثل: باب (ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب).

ب. أن يذكر حكماً محدداً ويأتي بحديث على ذلك، مثل: (باب: فريضة صدقة الفطر)، (باب: فرض الجمعة)، (باب: فضل الجمعة).

النوع الثاني: الترجمة الاستنباطية (الخفية)

أن تكون العلاقة بين الحديث والترجمة غير واضحة وتحتاج إلى فكر وبحث، وهي أقسام، أهمها ثمانية:

1- **القياس**: وهي إلحاق فرع بأصل في الحكم بجامع بينهما (العلة)، مثال: وضع البخاري عنوان " الصَّلاَةِ بَعْدَ الجُمُعَةِ وَقَبْلَهَا"، ثم ذكر بسنده عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ العِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لاَ يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ».

فهنا لم يذكر في النص الصلاة قبل الجمعة، فمن العلماء من قال: ثبتت السنة بعد الجمعة، أما قبلها فلم يثبت شيء، ومنهم من قال: إنه أراد قياس صلاة الجمعة على صلاة الظهر فثبتت الصلاة قبل الجمعة؛ فيكون ما دام الظهر قائماً مقام الجمعة وما دام ثبتت سنة قبلية للظهر فيثبت سنة قبلية للجمعة.

ومثاله: قوله: باب العَرْض في الزكاة، وذكر حديث معاذ معلقاً: وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ اليَمَنِ: «ائْتُونِي بِعَرْضٍ ثِيَابٍ خَمِيصٍ - أَوْ لَبِيسٍ - فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَةِ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ» وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَأَمَّا خَالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ " وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» فَلَمْ يَسْتَثْنِ صَدَقَةَ الفَرْضِ مِنْ غَيْرِهَا، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا، وَلَمْ يَخُصَّ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ مِنَ العُرُوضِ ".

وخرّج تحت باب القيمة في زكاة الأنعام. 1448 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ: «وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ مَخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ المُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَعِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ» فقاس البخاري وغيره عامة عروض التجارة على الأنعام؛ لذا عنون: (باب العرض في الزكاة).

2- الاستنباط بدلالة الأولى

مثاله"باب الاستماع إلى خطبة الجمعة"، فخرَّج حديث: (إن الملائكة يقفون عند الباب يوم الجمعة فإذا صعد الخطيب إلى المنبر جلست وسمعت الذِكر)، والشاهد: من باب أولى أن الإنسان المكلف أحرى بوجوب سماع الخطبة.

3-**الاستنباط بدلالة اللزوم**: قال البخاري: "باب: أهل الفضل والعلم أحق بالإمامة"، ثم خرَّج حديث النبي ﷺ في مرض وفاته، قال: (مروا أبا بكر فليصل بالناس)، كأنه يقال: لماذا أمر النبي أن يصلي أبو بكر بالناس؟ نقول: لما له من مقام ومكانة، فاستنبط من ذلك أنّه يَلْزَم مِن ذلك أن أبا بكر من أهل الفضل والعلم، ومن ثمّ فأهل الفضل والعلم أحق بالإمامة.

4-الإيماء: أن يذكر شيئاً ويشير إلى حديث غير مذكور، مثال: "باب: الشِعر في المسجد" خرَّج حديث: (يا حسان أجب عن النبي، اللهم أيده بروح القدس)، فهنا ذكر في ترجمته للباب وأشار فيه إلى المسجد ولكن ليس هناك ذكر للمسجد في الحديث، فمنهم من قال: إنه يومئ أو يشير إلى حديث آخر وهو ردّ حسان على عمر: "كنا ننشد الشعر في المسجد"، ونعرف ذلك من خلال الاستقراء وذلك أن النبي ﷺ كان يستقبل الوفود في المسجد.

ومنه:عقد باباً بعنوان: ((بَابُ الصَّلاَةِ عَلَى الجَنَائِزِ بِالْمُصَلَّى وَالمِسْجِدِ)) ولم يخرج أي حديث في الصلاة في المسجد، ولكنه أراد بيان الجواز ولعله يومئ إلى حديث خرجه مسلم: 100 - (973) عَنْ عَائِشَةَ، «مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ».

قال ابن حجر: وَكَثِيرًا مَا يترجم بِلَفْظ يُومِئ إِلَى معنى حَدِيث لم يَصح على شَرطه أَو يَأْتِي بِلَفْظ الحَدِيث الَّذِي لم يَصح على شَرطه صَرِيحًا فِي التَّرْجَمَة ويورد فِي الْبَاب مَا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ تَارَة بِأَمْر ظَاهر وَتارَة بِأَمْر خَفِي، من ذَلِك قَوْله بَاب الْأُمَرَاء من قُرَيْش وَهَذَا لفظ حَدِيث يروى عَن على رَضِي الله عَنهُ وَلَيْسَ على شَرط البُخَارِيّ وَأورد فِيهِ حَدِيث: «لاَ يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ» [البخاري، 7140].

وَمِنْهَا "قَوْله بَاب اثْنَان فَمَا فَوْقهمَا جمَاعَة" وَهَذَا حَدِيث يروى عَن أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ وَلَيْسَ على شَرط البُخَارِيّ وَأورد فِيهِ حديثاً بلفظ: "فأذّنا وأقيما وليؤمكما أَحَدكُمَا".

5- نص عام أريد به الخصوص

العام: لفظ وضع لكثيرين غير محصور يستغرق جميع ما يصلح له.

- التخصيص: إخراج بعض أفراد العام.

والعام المراد به الخصوص يعني أن اللفظ العام أصلاً أريد به شيء خاص، فيأتي البخاري بترجمة تفيد تخصيص العام؛ ومثال ذلك: "باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين"، فإنه خصص نواقض الوضوء والحدث في قوله ﷺ "من أحدث فليتوضأ" فهذا لفظ عام يستغرق الكثير من العناصر فجاءت ترجمة البخاري للباب ليخصص هذا الحدث بما خرج من السبيلين.
ومثاله: "باب من حفر بئراً في ملكه لم يضمن"، وخرَّج حديث «العَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، وَالمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ»، فجاء النص عاماً وخصصه في ملكه.

6- نص خاص أريد به العموم أن يورد الترجمة معممة لما جاء بسبب خاص في الحديث، مثال ذلك: باب "كفارة من أفطر في رمضان متعمداً" وقد استنبطه من حديث ورد بسبب خاص، هو قصة من وقع على امرأته في رمضان متعمداً؛ فأمره النبي بالكفارة (صيام ستين يوماً) وذلك يعني أن الحكم ليس خاصاً بهذه المسألة، فإن البخاري سمى هذا الباب تحت مسمى كفارة من أفطر متعمداً.

ومثاله: باب أبوال الإبل والغنم والدواب، وذكر حديثاً خاصاً بالإبل (قصة العرنيين).

7و8- نص مطلق وهو مقيد أو العكس

تعريف المطلق: ما يدل على واحد غير معين، أو على شائعٍ في جنسه (هات رجلاً).

وأما القيد: فوصف يدخل عليه فيخرج بعض أفراده.(حرر رقبة مؤمنة).

ـ يأتي النص مطلقاً فيضع البخاري ترجمة تقيده، **ومثال** ذلك حديث: هند بنت عتبة بأنها جاءت إلى النبيﷺ، قالت: إن أبا سفيان رجل شحيح أآخذ من ماله لي وولدي قال: (خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف). فإن البخاري وضع عنواناً جعل النص مقيداً فقال:"باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف التهمة والظنون"، فإن الحديث مطلق يجعل الحق لكل امرأة إن كان زوجها شحيحاً أن تأخذ من ماله، وجعل النبي قيداً واحداً هو "بالمعروف"، ولكن **البخاري قيده** بترجمته بأنه:

1- قضاء لا فتوى 2- وأن القاضي يحكم بعلمه دون سماع من الطرفين ولكن بقيدين، هما:

أ- في أمر الناس أي الأمور المادية. ب- ألّا يخف التهمة والظنون. وذكر في الحديث قيد (بالمعروف مما يكفي).

أو أن يكون الحديث مقيداً، وعنوان الترجمة من باب المطلق، فمثل حديث أبي هريرة: (إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، قولوا: اللهم ربنا لك الحمد. فإنه من وافق قولُهُ قولَ الملائكة غفِر له ما تقدم من ذنبه). عقد له البخاري ترجمة بعنوان: باب فضل اللهم ربنا لك الحمد، [وفي رواية: ولك الحمد]؛ فهنا أطلق فضل هذا الدعاء.

9_10 - هل للأمر للوجوب أو الندب، وكذا النهي هل هو للتحريم أوللكراهة.

11-12- هل الأمر للتكرار أم لا؟ هل للفور، أو للتراخي؟

13-14- هل الألفاظ للحقيقة أم للمجاز؟

النوع الثالث: التراجم الاقتباسية: ومنها ما هو خبري عام، ومنها ما هو خبري خاص، مع كونه متضمناً اقتباساً، وقد يكون استنباطياً أو ظاهراً، فمثال الخبرية الخاصة وفيها اقتباس واستنباط، قوله: باب فرض الجمعة لقول الله تعالى: "إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة..."، ثم خرَّجَ حديثاً فيه (نحن الآخِرُون السابقون يوم القيامة ...)، فهنا اقتباس من القرآن، وأورد حديثاً دلالته على فريضة الجمعة غير ظاهرة، فجمع بين الاقتباس والاستنباط، وهي خبرية خاصة؛ لقوله: (باب فرض الجمعة).

ومثال الاقتباسية الخبرية العامة الظاهرة: "باب ما جاء في عذاب القبر"، ثم اقتبس الآيات في عذاب القبر، فقال: "وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ، وَالْمَلاَئِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ، أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ} قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْهُونُ: هُوَ الْهَوَانُ، وَالْهَوْنُ: الرِّفْقُ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: {سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ} [التوبة: 101]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ. النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ، أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ} [غافر: 46]" ثم أورد أحاديث صريحة في عذاب القبر، فهنا خبريّة عامة؛ لقوله (ما جاء في عذاب القبر)، واقتباسية؛ لإيراده الآيات الكريمة.

النوع الرابع: التراجم الاستفهامية أو الشرطية أو المبدوءة باسم موصول: وهو ما كان محذوف الجواب.

وذلك إمّا لوضوحها؛ فالغاية منها لفت الأنظار، أوليقوم المجتهد بالنظر والاستنباط،وربما تحتاج لمزيد من النظرة الدقيقة، فلا يتكل على البخاري، وخاصة إذا كانت قضية خلافية، ولا يريد تبني رأياً مباشراً، وإن كان قد يعرف من مضمون النصوص التي اختارها:

فمما هو استفهامي وبُدِءَ باسمٍ موصول: "ما جاء كم فرض الله الصلوات؟"، وذلك للفت النظر، فأوردها بدل من قوله "فرض الله خمس صلوات".

ومثله: "باب من أشارَ إلى الركن إذا أتى عليه"، وخرّج فيه حديث (طاف ﷺ على بعير، كلما أتى على الركن أشار إليه).

وقد تأتي شرطية محذوفة الجواب، مثل: "بَابُ إِذَا لَمْ يُتِمَّ السُّجُودَ". وفيه حديث حذيفة موقوفا: (مت على غير الفطرة).

وقد تأتي استفهامية، مثل: "بَابُ هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدِ الجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟"، ومثال: " بَابٌ: كَيْفَ يَعْتَمِدُ عَلَى الأَرْضِ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ؟"، وساق بسنده عن أيوب عن أبي قلابة، جاء مالك بن الحويرث، فصلّى بنا ... وذكر فيه: "قَالَ أَيُّوبُ: وَكَانَ ذَلِكَ الشَّيْخُ «يُتِمُّ التَّكْبِيرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ عَنِ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ جَلَسَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ قَامَ»".

ومن أمثلة ذلك، قوله: بَابٌ: هَلْ يُعْفَى عَنِ الذِّمِّيِّ إِذَا سَحَرَ. وذكر أن النبي لم يقتل من سحره.

ومثله: "بَابٌ: هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الحَرْبِ"، وخرّج حديث خباب كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا.

تكليف تطبيقي:

ارجع إلى هذه النصوص في صحيح البخاري واستخرج الأحاديث وبيّن العلاقة بين الأحاديث والترجمة؟

النوع الخامس: التراجم المرسلة[أن يقول : باب]

ويذكر كلمة باب ولم يقيدها بأي كلام، بل يقول مباشرة حدثني وذلك عندما يكون الباب متعلقاً بما قبله، أو لاتحاد الفوائد مع ما قبله، مثال: "باب ما يكره من النياحة على الميت"، وذكر حديث: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"، ثم ذكر "باب"، وذكر حديث: بكاء عمة جابر على أخيها، فقال النبي: "ابكِ أو لا تبكِ ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها"[فبدأ: باب ما يكره ثم أراد أن يبين ما لا يكره فلم يصرح، وفصل بينهما بكلمة باب]

ومن نماذج اتحاد الفوائد: "باب إدخال البعير المسجد"، وذكر حديث: طواف أم سلمة على البعير، ثم قال: "باب" وذكر حديث: "أن رجلين خرجا من عند رسول الله ﷺ في ليلة مظلمة ومعهما مثل المصباحين"، ووجهه ما يحدثه الله من تيسير لعباده.

ومنه باب: حديث الغار، ثم قال: باب، وذكر فيه : جملة أحاديث لها تعلق ببني إسرائيل، وختم به كتاب الأنبياء.

النوع السادس: التراجم المجردة أو المفردة[مجردة من الأحاديث].

مجردة عن الحديث فليس فيها حديث، وقد يكون لجأ إليها عندما يكون الحديث ورد في باب آخر، مثال: ذكر باباً في فضل العلم، ولم يذكر أحاديث مرفوعة؛ لأن كتاب العلم كله يصلح لذلك.

ومثال ذلك أيضاً في كتاب العمل في الصلاة، عقَدَ باباً (من صفَّقَ جاهلاً من الرجال لم تفسد صلاته)، وقال: فيه سهل بن سعد، عن النبي ﷺ.

قلتُ: ولم يذكر أي حديثٍ، وقد سبق ذِكْرُ الحديث مسنداً (684)، وهو حديثٌ طويل، وفيه لما صلى أبو بكرٍ بالناس، وجاء النبي ﷺ متأخراً. كما أنّه خرَّجهُ بعد بابين.

وقال ابن حجر: **((وَرُبمَا اكْتفى أَحْيَانًا بِلَفْظ التَّرْجَمَة الَّتِي هِيَ لفظ حَدِيث لم يَصح على شَرطه وَأورد مَعهَا أثرا أَو آيَة فَكَأَنَّهُ يَقُول لم يَصح فِي الْبَاب شَيْء على شرطي)). قلت: بل صح على شرطه، كما هو أعلاه، لكنه لم يرد تكراره.**

تنبيه:

لا يسلم ما ذكر أن سبب وجود التراجم في أبواب مجردة، (أي ليس فيها أحاديث)، أو مرسلة، (لم يترجم بكلام، بل قال باب)، أو غير واضحة العلاقة بين الترجمة والحديث؛ لا يسلم أن ذلك لعدم تبييض الإمام البخاري لكتابه، وأنه كان سيضيف أحاديث، أو أبواب، وأن مما يدل على ذلك أن في بعض النسخ تقديماً وتأخيراً؛ فكل ذلك غير صحيح، بل كله مقصود للإمام البخاري.

وفيما يأتي ما نقله ابنحجر في هذا ، ولا يصح:

قال ابن حجر: قال: أَبُو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن أَحْمد المستملى قَالَ انتسخت كتاب البُخَارِيّ من أَصله الَّذِي كَانَ عِنْد صَاحبه مُحَمَّد بن يُوسُف الْفربرِي فَرَأَيْت فِيهِ أَشْيَاء لم تتمّ وَأَشْيَاء مبيضة مِنْهَا تراجم لم يثبت بعْدهَا شَيْئا وَمِنْهَا أَحَادِيث لم يترجم لَهَا فأضفنا بعض ذَلِك إِلَى بعض قَالَ أَبُو الْوَلِيد الْبَاجِيّ وَمِمَّا يدل على صِحَة هَذَا القَوْل أَن رِوَايَة أبي إِسْحَاق المستملى وَرِوَايَة أبي مُحَمَّد السَّرخسِيّ وَرِوَايَة أبي الْهَيْثَم الكشميهنى وَرِوَايَة أبي زيد الْمروزِي مُخْتَلفَة بالتقديم وَالتَّأْخِير مَعَ إِنَّهُم انتسخوا من أصل وَاحِد وَإِنَّمَا ذَلِك بِحَسب مَا قدر كل وَاحِد مِنْهُم فِيمَا كَانَ فِي طرة أَو رقْعَة مُضَافَة أَنه من مَوضِع مَا فأضافه إِلَيْهِ وَيبين ذَلِك انك تَجِد ترجمتين وَأَكْثر من ذَلِك مُتَّصِلَة لَيْسَ بَينهَا أَحَادِيث قَالَ الباجى وانما اوردت هَذَا لما عَنى بِهِ أهل بلدنا من طلب معنى يجمع بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث الَّذِي

يَليهَا وتكلفهم من ذَلِك من تعسف التَّأْوِيل مَا لَا يسوغ انْتهى قلت وَهَذِه قَاعِدَة حَسَنَة يفزع إِلَيْهَا حَيْثُ يتعسر وَجه الْجمع بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث وَهِي مَوَاضِع قَلِيلَة جدا ستظهر [هدي الساري]

النوع السابع: التراجم المشتركة

يتضمن هذا النوع ألواناً متعددة من حيث عرضها وعلاقتها بالحديث، فقد تكون اقتباسية في جزء وظاهرية في جزء آخر، وعلى سبيل المثال "من لا يرى الوضوء إلا من المخرجين" ثم نقل نقولاً؛ فهي اقتباسية من جهة، وغير اقتباسية من جهة أخرى.

المنهج الفقهي الثاني عند البخاري: المعلقات وأثرها في النقد والفقه:

الحديث المعلق: ما سقط منه راو أو أكثر على التوالي من جهة المصنِف، ولو إلى نهاية السند.

حكمها العام:

وحكم المعلقات عند غير البخاري ومسلم أنها أحاديث ضعيفة، لأنها من المنقطع، ولكنها عند البخاري ومسلم لها أحكامها الخاصة.

عددها:وهي عند البخاري 1340 حديثاً معلقاً إلا أنه وصلها في صحيحه، في موضع آخر، إلا 160 حديثاً لم يصلها البخاري في صحيحه.

والحكم الفقهي يتعلق بمجموع هذه المعلقات، أمّا الجانب النقدي فيتعلق فقط بالتي لم يصلها وعددها160.

وهنا تساؤلات: لماذا لم يوردها البخاري مسنداً؟ ولماذا أوردها إذا كانت محل نقد؟

أنواع المعلقات

أ- **باعتبار من علقت عليه**، وتقسم إلى:

1- معلق على النبي ﷺ. 2- معلق على الصحابي. 3- معلق على التابعي. 4- معلق على من بعده.

ب- **باعتبار الصيغة**، وتقسم إلى:-

1- صيغة الجزم وتكون بلفظ"قال"، "ذَكَر"، ونحوها. 2- وصيغة التمريض وتكون بلفظ "قيل"، "رُوي". "ذُكر"

ج_ أنواع المعلقات من حيث حكمها

حكم المعلقات العام عند البخاري في نظر الأئمة:

1- صحيحة إلى من علقها عليه إذا كانت بصيغة الجزم ، وأما ما ظهر من الإسناد فيُدْرَس.
2- لا يحكم بصحة ولا بضعف إذا كانت بصيغة التمريض ، ولا يضمن البخاري لك شيئاً.

تطبيقات:

وجدنا أحاديث بصيغة الجزم وهي صحيحة وأخرى ضعيفة، ووجدنا أحاديث بصيغة التمريض صحيحة وأخرى برتبة الحسن، ومنها ما هو ضعيف.

مثال الضعيف الممرَّض: "يذكر أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية"، وهو حديث في سنده ضعف؛ لكنه معمولٌ به، وأيضاً قوله: يُروى عن ابن عباس وجَرْهَد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: "الفخذ عورة" ضعيف.

مثال الصحيح الممرض: ويذكر عن عبد الله بن السائب: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في صلاته.

وقد يورد المعلق الصحيح ممرضاً لأنه بالمعنى أو مختصراً، من ذلك: فِي الطِّبّ وَيذكر عَن ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرقية بِفَاتِحَة الْكتاب فَإِنَّهُ أسْندهُ فِي مَوضِع آخر من طَرِيق عبيد الله بن الْأَخْنَس عَن بن أبي مليكَة عَن ابن عَبَّاس رَضِي الله عَنْهُمَا أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مروا بحي فيهم لديغ فَذكر الحَدِيث فِي رقيتهم للرجل بِفَاتِحَة الْكتاب وَفِيهِ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما أَخْبرُوهُ بذلك إِنَّ أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ فَهَذَا كَمَا ترى لما أوردهُ بِالْمَعْنَى لم يجْزم بِهِ إِذْ لَيْسَ فِي الْمَوْصُول أَنه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ذكر الرّقية بِفَاتِحَة الْكتاب إِنَّمَا فِيهِ أَنه لم ينههم عَن فعلهم...[هدي الساري]

ومثال المعلق مجزوماً، وهو صحيح: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ".

ومما هو مجزوم وهوضعيف عند بعضهم، لكن معناه صحيح عند البخاري: قال البخاري: ....<...[صحيح].....>.....[قال طاووس قال معاذ] [يدرس]: لأهل اليمن أيتوني.....

وآخر معلق بالجزم، وينظر فيه: ومثاله: قال يونس عن الزهري قال عروة قالت عائشة: كان النبي يقول ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلته بخيبر، هذا أوان انقطاع أبهري. (فلا بد من دراسته).

وقد يذكر مجزوماً صحيحاً، ثم يعقبه بلفظ ممرض ما صح بعضه وبعضه لم يصح، قال ابن عباس جعل الله الطلاق بعد النكاح،[وهذا صحيح، فعلقه بالجزم] ويروى عن علي وسعيد وعمر، وذكر عدداً من الصحابة بعضهم ثبت ذلك عنه، وبعضهم لم يثبت؛ فلذا قال: "ويروى".

فالخلاصة:

أن المجزوم به:

صحيح إلى من علق عليه ويدرس الباقي :

أنواع ما ظهر من السند:

وبدراسة ما ظهر من السند وهو مجزوم به، وجدنا منه: الصحيح، وعلقه للاختصار، أو ليس على شرطه، أو خشية النقد، أو أراد لفت النظر إلى الفقه فيه.

ومنه مجزوم لكم ماظهر من السند متكلم فيه : فأورده معلقا لينظر، أو ليبين علة، أوليتحاشا النقد ، أو ربما رأى صلاحيته للعمل ، أو ليفاد منه فقهاً.

أمّا المرض: فمنه صحيح ومنه ضعيف:

فعلق الصحيح إمّا لأنه أورده بالمعنى، اختصاراً، أو لورود ما يغني عنه، أو ليس على شرطه أو خشية النقد، أو لعدم التكرار.

ويعلق الضعيف: لأنه ضعيف، لكن عليه العمل، أو صح بعضه دون بعض، أو له شواهد، أو يرى صلاحية العمل به.

الواقع النقدي للمعلقات في نظر البخاري:

تنقسم إلى أربعة أقسام:

1. **ما أورده معلقاً وهو صحيح، ومن أمثلته ما سبق ذكره، فمن الصحيح المرض**: "ويذكر عن عبد الله بن السائب قرأ النبي ﷺ المؤمنون في صلاته". وعلقه للاختصار، أو ليس على شرطه، أو للفت النظر إلى الفقه، أو لتحاشي النقد.

ومثال المجزوم تعليقاً وهو صحيح: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ".

2. **ما أورده من المعلقات للاستدلال الفقهي أو الاستشهاد والاستئناس.**

مثال:

وَقَالَ طَاوُسٌ: قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَهْلِ اليَمَنِ: «ائْتُونِي بِعَرْضٍ ثِيَابٍ خَمِيصٍ – أَوْ لَبِيسٍ – فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذُّرَةِ أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ»، فهذا النص سنده منقطع، لكن لاشتهاره عن معاذ، وكونه من طريق طاوس الذي حمله عن تلامذة معاذ، فأورده في معرض الاستشهاد.

ومثاله: "يذكر أن النبي ﷺ قضى بالدين قبل الوصية"، وهو حديث في سنده ضعف؛ لكنه معمولٌ به، وأيضاً قوله: يُروى عن ابن عباس وجَرْهَد ومحمد بن جحش عن النبي ﷺ: "الفخذ عورة" ضعيف. وبالجملة تكون صحيحة عنده أو صالحة للعمل. ولذا قد يخالفه فيها العلماء، وهو منعاً للانتقاد أوردها معلقة. ومثاله: قال يونس عن الزهري قال عروة قالت عائشة: كان النبي يقول ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلته بخيبر، هذا أوان انقطاع أبهري.

3. **معلقات لا تصح أوضعيفة أو فيها علة ما و أوردها مع البيان الصريح.**

كقوله: وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ «لاَ يَتَطَوَّعُ الإِمَامُ فِي مَكَانِهِ وَلَمْ يَصِحَّ».

ومن ذلك: 1593 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ»، تَابَعَهُ أَبَانُ، وَعِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُحَجَّ البَيْتُ»، «وَالأَوَّلُ أَكْثَرُ، سَمِعَ قَتَادَةُ، عَبْدَ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ، أَبَا سَعِيدٍ» فهنا بيّن مخالفة رواية شعبة للأكثر، وأوردها معلقة.

ومنه: قال البخاري: وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلاَ مَرَضٍ، لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ» وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ المسَيِّبِ، وَالشَّعْبِيُّ، وَابْنُ جُبَيْرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَقَتَادَةُ، وَحَمَّادٌ: «يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ»[الظاهر أنه أراد نقده]، وهذا قد يندرج تحت النوع التالي.

4. **ما أورده لبيان علة فيه دون تصريح، ولا شبه تصريح، ويوجد قرائن تدل عليه:**

ولعل من أمثلته: حديث التردي من شواهق الجبال؛ حيث أورده بلاغاً وفي غير بابه؛ إذ قال فيه: (فيما بلغنا)، لكن هل يقصد البخاري نفسه فيما بلغنا؟ أم يقصد الزهري؟

فإن قصدَ الزهريَّ فيكون في حكم المعلّق على الزهري، وإنْ قصدَ البخاريُ نفسَه؛ فهو أبلغ في بيان الانقطاع.

فرجَّح ابنُ حجرَ أنّ القائلَ فيما بلغنا هو الزُّهري؛ فيكون كأنّه قال: (قال الزُّهري).

وهذا نصُّ البُخاري: "... وَفَتَرَ الوَحْيُ فَتْرَةً حَتَّى حَزِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا بَلَغَنَا، حُزْنًا غَدَا مِنْهُ مِرَارًا كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الجِبَالِ، فَكُلَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَقِرُّ نَفْسُهُ، فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتْرَةُ الوَحْيِ غَدَا لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ".

كذا مثاله: حديث المعازف، فقد قال فيه: "قال *هشام بن عمار*" ومدار الحديث على عطية بن قيس لم يوثّقه المتقدمون، وتابع هشاماً بشرُ بن بكر؛ لكنه ثقة يُغرِب، واختلفوا عليه؛ فمنهم من ذكر المعازف، ومنهم من لم يذكرها.

ويمكن أنْ يكونَ مِن أمثلته: 1020 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَؤُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْعِظَامَ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، جِئْتَ تَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا، فَادْعُ اللهَ. فَقَرَأَ: {فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ} ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى} يَوْمَ بَدْرٍ» قَالَ: وَزَادَ أَسْبَاطٌ، عَنْ مَنْصُورٍ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسُقُوا الْغَيْثَ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَا النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطَرِ، قَالَ: اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا. فَانْحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ، فَسُقُوا النَّاسُ حَوْلَهُمْ

فزيادة أسباط بن نصر معلولة، تفرَّدَ بها وهو كثيرُ الخطأ، وخالفَ سفيان الثوري في الرّواية، وإنّما هذه الزّيادة تثبتُ في حديثِ أنس بالمدينة، والظّاهرَ أنّ البخاريّ أوردها معلّقةً لبيانِ علّتها؛ إلّا أنّ ابنَ حجر أرادَ أنْ يقول: (لا مانع مِن أنْ يتكرّر الأمر في مكّة والمدينة)، وأيّدها بروايةٍ فيها انقطاع، ولا تثبت.

كيف أخرج البخاري في صحيحه المعلقات وهو يشترط الصحة؟

كيف جاز للبخاري أن يخرج معلقات في صحيحه؟ جاز ذلك أنّه بيَّن مِن خلال اسم الكتاب: "الجامع المسند الصحيح"، فهو حَكَم بصحَّة المسنَد وضمن لك ذلك، أما غير المسند؛ فكأنه يقول لك لا التزم لك به بشيء.

أهداف البخاري من التعليق: 1- الاختصار. 2- عدم التكرار. 3- الاستشهاد بنص نبوي في الترجمة.
4- حشد طائفة من النصوص تفقهاً من غير إطالة. 5- ذكر أحاديث ليست على شرطه .
6- تفادي النقد من المحدثين.
7- لبيان صحة العمل به، ولو لم يثبت سنداً.
8- لبيان أنه رواه بالمعنى.

فائدة: قال ابن حجر: وقد يورده بِصِيغَة التَّعْلِيق طلبا للاختصار وَإِمَّا لكَونه لم يحصل عِنْده مسموعا أَو سَمعه وَشك فِي سَمَاعه لَهُ من شَيْخه أَو سَمعه من شَيْخه مذاكرة فَمَا رأى أَنه يَسُوقهُ مساق الأَصْل وغالب هَذَا فِيمَا أوردهُ عَن مشايخه فَمن ذَلِك أَنه قَالَ فِي كتاب الْوَكَالَة قَالَ عُثْمَان بن الْهَيْثَم حَدثنَا عَوْف حَدثنَا مُحَمَّد بْن سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاة رَمَضَان الحَدِيث بِطُولِهِ وَأوردهُ فِي مَوَاضِع أُخْرَى مِنْهَا فِي فَضَائِل الْقُرْآن وَفِي ذكر إِبْلِيس وَلم يقل فِي مَوضِع مِنْهَا حَدثنَا عُثْمَان فَالظَّاهِر أَنه لم يسمعهُ مِنْهُ وَقد اسْتعْمل المصَنّف هَذِه الصِّيغَة فِيمَا لم يسمعهُ من مشايخه فِي عدَّة أَحَادِيث فيوردها عَنْهُم بِصِيغَة قَالَ فلَان ثمَّ يوردها فِي مَوضِع آخر بِوَاسِطَة بَينه وَبينهمْ وَسَيَأْتِي لذَلِك أَمْثِلَة كَثِيرَة فِي مواضعها فَقَالَ فِي التَّارِيخ قَالَ إِبْرَاهِيم بن مُوسَى حَدثنَا هِشَام بن يُوسُف فَذكر حَدِيثا ثمَّ قَالَ حَدثُونِي بِهَذَا عَن إِبْرَاهِيم وَلَكِن لَيْسَ ذَلِك مطرداً.

المعلقات الموقوفة على الصحابة: وجد بعضها بصيغة الجزم، وبعضها بصيغة التمريض، وتأخذ الأحكام السابقة.

قال ابن حجر: **وَأما الْمَوْقُوفَات فَإِنَّهُ يجْزم مِنْهَا بِمَا صَحَّ عِنْده وَلَو لم يكن على شَرطه وَلَا يجْزم بِمَا كَانَ فِي إِسْنَاده ضعف أَو انْقِطَاع إِلَّا حَيْثُ يكون منجبرا أما بمجيئه من وَجه آخر وَإِمَّا بشهرته عَمَّن قَالَه وَإِنَّمَا يُورد مَا يُورد من الْمَوْقُوفَات من فَتَاوَى الصَّحَابَة وَالتَّابِعِينَ وَمن تفاسيرهم لكثير من الْآيَات على طَرِيق الِاسْتِئْنَاس والتقوية لما يخْتَار من الْمذَاهب فِي الْمسَائِل الَّتِي فِيهَا الْخلاف بَين الْأَئِمَّة [هدي الساري]**.

النصوص غير المضافة: قد يذكر أحاديث في التراجم دون أن يبين أنها حديث، ولذلك فوائد وأسباب، ومنها: بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ شَيْءٌ، ومثاله: بَابٌ: الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، ومثاله: بَابٌ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الجُيُوبَ. يوردها لفوائد متعددة، منها الاستئناس أو الاستشهاد. إذا صحت، وكذا إذا كانت ضعيفة لصحة معناها عنده، وربما أوردها دون إضافة لأحد اتقاء النقد؛ ليستفاد منها فقهياً.

أسلوب ذكر لنا قال لنا: هو في حكم المتصل، وهي إما أن تكون في حالة المذاكرة أو الإجازة أو لأنها متابعات وشواهد.

المنهج الفقهي الثالث: مناهجه في رواية الحديث الواحد في مواضع، وأثرها في الفقه والنقد، (يسمى التكرار).

التكرار: أن يعيد رواية الحديث قي أكثر من باب لأهداف وبأساليب متعددة، والأولى أن لا تسمى تكراراً، بل تعدد الروايات، لما يشتمل عليه من فوائد جديدة.

تعدّ قضية التكرار عند البخاري من أعمق وأدق القضايا، وفيها أسرارٌ وعلومٌ ومقاصد كثيرة، وكلّ حديثٍ منها يمكن أنْ يكون ميداناً للبحث، ويمكننا إجمال منهجه العامّ في النقاط الآتية:

أ- لا يكرر البخاري الحديث في موضع آخر في صحيحه؛ إلا إذا اشتمل على فائدة في الإسناد، أو فائدة في المتن، أو فيهما معاً.

ب- قد يكون التكرار في الباب نفسه، فيخرج الحديث من طريق أخرى بلفظ آخر، وقد يكرره في أبواب أخرى في ذات الكتاب، وقد يكون في كتب أخرى في الصحيح.

ج- لا يذكر البخاري أية إشارة تدل على أن هذا الحديث مكرر، وهذا يؤيد أنه لا يراه تكراراً. (ينظر: هدي الساري ص 15).

- **التكرار لأسباب وفوائد إسنادية ونقدية، وغالباً تقترن مع فوائد المتن.**

1. أن يخرّج الحديث عن صحابي، ثم يورده بإسناده عن صحابي آخر، وهدفه من ذلك إخراج الحديث عن حد الغرابة، أو لبيان ثبوته عنهما.
2. أن يخرّج الحديث وفيه الرواية بصيغة العنعنة، فكان يخرّج الحديثَ من طريق آخر مصرحاً بالسماع.
3. أن يخرج البخاري حديثاً متصلاً، وهو من طريق أخرى فيه زيادة راو أثناء السند.
4. أن يرد الحديث بطريقين إحداهما مرفوعة، والأخرى موقوفة وهما صحيحتان.
5. أن يكون الحديث مروياً بطريقتين الأولى مرسلة، والثانية موصولة، فكان البخاري يحرص على ذكر الروايتين؛ منبهاً على أنه لا تأثير لأحداهما على الأخرى.
6. أن يخرج البخاري الحديث وفي إسناده راوٍ متكلم فيه من قِبل حفظه، فكان يرويه من طريق أخرى متابعة، وذلك ليثبت بطريق الرواية أن هذا الراوي قد ضبط حديثه.
7. أنْ يعدد الشيوخ.
8. تعدد المخارج عن المدار.
9. ومن ثمّ بيان نقاط الاتفاق والاختلاف.
10. لبيان العلو في السند.
11. وتجتمع غالباً عدة فوائد مما ذكر، مقترنة مع فوائد المتن.

- **التكرار لأسباب وفوائد في المتن**

1) أن **يكون الحديث مناسباً لعدد من أبواب كتابه**؛ وذلك لاشتماله على عدد من المسائل الفقهية؛ مثل حديث: (مَثَل المؤمن كالشجرة). مقروناً بفوائد في السند.

2) **قد يروي الحديث بطريقتين إحداهما مختصرة والثانية مطولة**؛ (كحديث: يوشع بن نون) أعاده 12 مرة. أخرجه مختصراً رقم (74)، ومطولاً رقم (122)، كما أخرجه في مواطن كثيرة، منها: (2267، 2728، 3278، 3400، 3401، 4725، 4726، 4727، 6672، 7478)، ولك أنْ تتصور الفوائد المجتناة من هذا التكرار الهائل ما بين اختصار وتطويل، وتعدد طرق، فتجد بعضها:

- من طريق ابن شهاب عن عُبيد الله عن ابن عباس (3400 مختصراً) .
- وبعضها من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس (122، 2267 لكنه مختصر هنا، 2728، 3278، 3401 مطولاً)، وهكذا.

فكان البخاري يكرر الحديث، فيخرجه بالوجهين معاً (المطوّل والمختصر)؛ وذلك ليزيل الشبهة عن ناقليها، أو ليربط وجه الاستدلال بجزءٍ من الحديث بالباب.

3) **قد يروي الحديث من طرق متعددة، وفي كل طريق عبارة تحمل لفظاً مغايراً للفظ الرواية الأخرى**

ووجمع الروايات وبيان هذه الفروق الدقيقة بين الروايات، مهم في حسن الفهم، ونقد الروايات، وكشف العلل، إن وجدت.

كحديث (طواف سليمان). حديث الكسوف

انظر الأرقام: (2819 وفيه ذكر أن يطوف على مائة امرأة أو تسعٍ وتسعين) من طريق جعفر بن ربيعة عن ابن هرمز عن أبي هريرة، في كتاب الجهاد، باب من طلب الولد للجهاد.

وأخرجه (3424) من طريق أبي الزناد عن ابن هرمز: (يطوف على سبيعن)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب (ووهبنا لداود سليمان).

وأخرجه (5242)، كتاب النكاح، باب قول الرجل (لأطوفن الليلة على نسائي)، من طريق طاوس عن أبي هريرة، موقوفاً، وذكر فيه: (مائة امرأة).

وأخرجه (6639) من طريق أبي الزناد، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي، فذكر فيه تسعين.

وأخرجه (6720)، كتاب الأيمان، باب الاستثناء في اليمين، من طريق طاوس، وذكر تسعين، وأخرجه موقوفاً في أوله، وقال في أخره: (قال رسول الله لو استثنى).

وأخرجه (7469)، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة، وذكر فيه ستين، وذكره موقوفاً في أوله، وقال في أخره: قال نبي الله ﷺ: «لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَثْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

فتلاحظ أنّ في ثلاثة منها كان الحديث موقوفاً، وفي اثنين منها ذكر في أخره جملةً مرفوعة.

وتلاحظ كيف اختلفت الأرقام، (مائة، تسع وتسعون، تسعون، سبعون، ستون).

ومنها حديث (الذي أسرف على نفسه)، رقم: (3481، و7506)، فتجده في الأول من طريق عبدالله بن محمد، حدثنا هشام، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، في كتاب أحاديث الأنبياء.

ونجده في الثاني من طريق إسماعيل بن أبي أويس، حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، في كتاب التوحيد.

وفي المتن: في رواية (يسرف على نفسه) بينما الأخرى (لم يعمل خيراً قط).

في رواية: (قَالَ لِبَنِيهِ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِ)، بينما في الأخرى لم يذكر بنيه، وفيها (فإذا ماتَ فحرّقوه).

في رواية: (فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي)، والأخرى (فوالله لئن قَدَرَ الله عليه ليعذبنه).

فانظر إلى هذه الفروق الدقيقة بين الروايتين، وضرورة جمع الروايات، وحسن الفهم.

4) **أن يهدف إلى استنباط فوائد جديدة، مع تعدد الأسانيد.**

نماذج للتكرار حديث رقم 930 و931 باب إذا رأى الإمام رجلاً وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين. وباب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين. وفي كلاهما خرج حديث جابر جاء رجل والنبي يخطب يوم الجمعة....

أما سند الأول فأبو النعمان حدثنا حماد عن عمرو عن جابر.

أما السند الثاني حدثنا **علي** ثنا **سفيان** عن عمرو **سمع** جابر.

من أكثر الأحاديث تكراراً:

117، وكرر 19 مرة.

456، وكرر 24 مرة، (حديث بريرة).

443، وكرر 29 مرة.

294، وكرر 35 مرة، (حديث في النفاس).

371، وكرر 36 مرة، (فتح خيبر).

حديث جابر في قصة أعده26.

تطبيق:

ارجع إلى حديث (اغسلنها بماء وسدر، ثلاثاً أوخمساً أو أكثر واجعلن في الآخرة كافوراً....)) في صحيح البخاري، وبيّن منهجه في تكراره، ولماذا؟ وكم؟ وكيف؟

المنهج الفقهي الرابع عند البخاري: التقطيع والاختصار وأثره في النقد والفقه

يرى بعض أهل العلم أنهما منهج واحد، والأولى أن نعرضهما كأسلوبين متكاملين

أ. **التقطيع.**

والتقطيع: أنْ يكون الحديث متعدد الفقرات؛ يمكن الفصل بينها، فيوردَ بعضها دون بعض، في بعض الأماكن، من غير إخلالٍ بالمعنى. أمّا إذا كان الحديث قصيراً فبالأعم الأغلب لا يقطّعه وإنْ تَعدد الحُكم فيه، ولكنّه حالَ إعادته كما هو يُورد فائدةً في السَّند؛ فإذا لم يَجد؛ ربّما علّقهُ.

الهدف: نقدي أو فقهي أو منهجي.

يقطع البخاري الحديث في حالات:

أ) **لمعالجة طول النص**، وقد رواه بسند واحد ولا يريد الوقوع في التكرار: فكان أحياناً يلجأ إلى تقطيع الحديث وتفريقه على الأبواب بحيث يكون كل قسم يناسب ذلك الباب، منعاً للتطويل، ومنعاً للتكرار لذات السند، وليفهم الفقه والاستنباط منه، معاً.

مثال: **حديث الزكاة**، انظر الأرقام: (1448، و1450، و1451، و1453، و1454، و1455)، وكلّها من طريق محمد بن عبدالله بن المثنى عن أبيه، عن ثمامَةَ، عن أنس أنّ أبا بكر كتب له فريضةَ الصدقة التي أمر رسول الله ﷺ، ومع ذلك قطَّعه في ستة أبواب بالسند ذاته، وفي كلّ مرة يضع عنواناً مختلفاً.

ب) **ليعلم الفقه منه بقطع النظر عن الطول**: فإذ يحرص على أن يعلم موضع الفقه والاستنباط الدقيق من الحديث؛ حيث يتعلق الحديث بموضوعات عدة؛ يقطّعه.

ومثاله: حديث الحج، فقد أورده مسلم برقم (1216) حديثاً واحداً، بينما قطّعه البخاري في الأرقام والأبواب (عشرة أبواب) (1557، 1568، 1570، 1651، 1785، 2505، 2506، 4352، 7230، 7367) مع أنه كلّه من حديث جابر

ومثاله الحديث رقم: **1143 – حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيَا، قَالَ: «أَمَّا الَّذِي يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ يَأْخُذُ القُرْآنَ، فَيَرْفِضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ»**.

فهذا حديثٌ طويل، أخذَ منه هذه الجملة، تحت باب (عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصلِ بالليل، في كتاب التهجد)؛ إذ تناسب هذا الباب. وأخرجه مطولاً.

وبالجملة يفعل ذلك لغايات الاختصار، ولكن ليس فقط ذلك على الحقيقة، بل لعدة أسباب، حيث يكون الحديث طويلاً فيقطعه، وهذا ما سنورد عليه أمثلة فيما بعد. ويُستفاد من ذلك ألّا يقع في التّكرار إذا أمكنَ، وخاصةً إذا لم يكن عنده مخرج جديد أو لفظ مفيد.

شرط التقطيع: أن لا يخلّ بالمعنى، وقد يورده بإسناده أو بإسنادٍ آخر، أو يكون ثمة فوائد أخرى.

ب. **الاختصار**.

أصل الاختصار إعادة صياغة للكلام بمقدار أقل من الكلمات والوقت.

لكن البخاري لا يفعل ذلك؛ إذ الاختصار عنده يأتي ضمن حالات محددة سنراها

والقاعدة العامة: الأصل أن البخاري لا يتصرف في النص من تلقاء نفسه.

وجوه الاختصار:

1- حذف القصة:

كحديث (حبس الشمس ليوشع بن نون)، فأورده (122) مطوّلاً، ثم (3124 وفيه اختصار)، كتاب الجهاد والسير، ثم أورده في كتاب النكاح مختصراً جداً (5157)، فاقتصر على قوله: (غزا نبي من الأنبياء، وقال: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها، ولم يبنِ).

ومثله حديث ابن عبّاس قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ. قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» [البخاري، 29]. فجاء في روايات أخرى أنّ ذلك كان في صلاة الكسوف، في حديثٍ طويل، ولكن لما كان البابُ في كتابِ الإيمان يتكلَّمُ عَن أعمالٍ تُنافي كمالَ الإيمان؛ اقتصرَ على ذلِك.

2- اختيار لفظ لأحد الشيوخ مختصراً وغالباً ما يورد المطول في موضع آخر:

المثال الأول:

حديث (إنما الأعمال بالنيات)، رقم: (1) لم يذكر (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله).هكذا سمعه من شيخه.

ومثال ثانٍ:

1093 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ».

وجاء تفصيله في رقم: (1097) حيث بيَّن أنّهُ لا يفعل ذلك في المكتوبة:

1097 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ، يُومِئُ بِرَأْسِهِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ»

ومثال ثالث:

1106 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ»

وجاء تفصيلهُ في رقم (1109)، وبيَّن أنه جمع تأخير:

1109 - حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ صَلاَةَ المَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ».

المثال الرابع

1018 - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : «أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَلَاكَ الْمَالِ، وَجَهْدَ الْعِيَالِ، فَدَعَا اللهَ يَسْتَسْقِي» وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَلَا اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ

المثال الخامس:

حديث هشام عن فاطمة، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: «لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ». [البخاري، 1045].

وقد وردَ حديثُ أسماء مطوَّلاً في قصّة الكسوف، وهُنا لم يُورِد إلّا هذه الجملة، والظّاهرُ أنّ هشام هكذا رواهُ؛ لأنّه رواه عنه هكذا زائدةُ بن قُدامة، وعثّام بن عليّ؛ فاختارُ البخاريُّ لفظ هذا الرّاوي للاختصار.

3- النوع الثالث من أنواع الاختصار: أنْ يأتي بما يدلُّ على الباب من الحديث مما له تعلّق بالباب ويحذف ما دونهُ، ثم يأتي به مطولاً في مكان آخر(أشبه بالتقطيع):

فتحتَ باب (مَن نامَ أول الليل، وأحيا آخره):

وَقَالَ سَلْمَانُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: نَمْ فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ: قُمْ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ».

وأتى بالحديث مطوّلاً برقم (1968)، في كتاب الصوم، باب (مَن أقسمَ على أخيه ليفطر بالتطوع).

4- حذف ما لا ليس بمرفوع:

ومثاله من الحديث السابق (إذا أعجله السير) حذف فعل ابن عمر الذي وأورده في (1109)، فقال:

قَالَ سَالِمٌ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ وَيُقِيمُ المَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهَا ثَلاَثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ العِشَاءَ، فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلاَ يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا بِرَكْعَةٍ، وَلاَ بَعْدَ العِشَاءِ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ».

قال ابن حجر:

((وَأما اقْتِصَاره على بعض الْمَتْن ثمَّ لَا يذكر الْبَاقِي فِي مَوضِع آخر فَإِنَّهُ لَا يَقع لَهُ ذَلِك فِي الْغَالِب إِلَّا حَيْثُ يكون الْمَحْذُوف مَوْقُوفا على الصَّحَابِيّ وَفِيه شَيْء قد يحكم بِرَفْعِهِ فَيقْتَصر على الْجُمْلَة الَّتِي يحكم لَهَا بِالرَّفْعِ ويحذف الْبَاقِي لِأَنَّهُ لَا تعلق لَهُ بموضوع كِتَابه كَمَا وَقع لَهُ فِي حَدِيث هزيل بن شُرَحْبِيل عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنهُ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيِّبُونَ وَإِنَّ

أَهْلَ الْجَاهِلِيَّة كَانُوا يسيبون هَكَذَا أوردهُ وَهُوَ مُخْتَصر من حَدِيث مَوْقُوف أَوله جَاءَ رجل إِلَيّ عبد الله بن مَسْعُود فَقَالَ إِنِّي أَعْتَقَتْ عَبْدًا لِي سَائِبَةً فَمَاتَ وَترك مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَامِ لَا يُسَيِّبُونَ وَإِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّة كَانُوا يسيبون فَأَنت ولي نعْمَته فلك مِيرَاثه فَإِن تَأَثَّمت وتحرجت فِي شَيْء فَنحْن نقبله مِنْك ونجعله فِي بَيت المَال فاقتصر البُخَارِيّ على مَا يُعْطي حكم الرّفْع من هَذَا الحَدِيث الْمَوْقُوف وَهُوَ قَوْله إِن أهل الْإِسْلَام لَا يسيبون لِأَنَّهُ يستدعى بِعُمُومِهِ النَّقْل عَن صَاحب الشَّرْع لذَلِك الحكم وَاخْتصرَ الْبَاقِي لِأَنَّهُ لَيْسَ من مَوْضُوع كِتَابه)).

5- أن يحذف من المتن ما لا يؤثر على المعنى أو لا تعلق له بالموضوع أو ما كان معلولاً عند البخاري:

فحذف قصة رضاع سالم مولى أبي حذيفة، وذكر أول الحديث: أنَّ أبا حذيفةَ تبنى سالماً، وشهد بدراً، وأنكح سالماً ابنت أخيه هند. أورده في المغازي 4000، والنكاح 5088، وحذف قصة رضاع سالم.

وهنا مثالٌ يصلح للاختصار والتقطيع:

حديث رقم (1188) نجده أتى بالحديث في باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

1188 - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَرْبَعًا، قَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً — ح.

1189 - حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى"

فلم يذكر من الأربع إلا واحدة، فههنا اختصارٌ من جهة؛ إذ ذكرَ ما له تعلّق بالباب، وقطَّعَ الحديث أيضاً.

ثم أعادهُ برقم (1197)، وذكرَ الأمورَ الأربعة؛ فهو اختصارٌ من جهة، وتقطيعٌ من جهة.

1197 - حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، سَمِعْتُ قَزَعَةَ، مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي قَالَ: «لاَ تُسَافِرِ المَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلاَ صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ: الفِطْرِ وَالأَضْحَى، وَلاَ صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ، إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي».

فهو اختصار لأنه قال أنه سمع أربعة أمور، ولم يذكر إلا أمراً واحداً.

وتقطيع لأنّه أخذَ من الحديث الفقرة التي تناسب الباب.

منهجٌ عام:

وبالجملة إذا اختصر أو قطّع لابدّ أنْ يرويه في مكانٍ آخر متمماً؛ ما لم يكن علّة في المحذوف، كما في قصة سالم، على ما نرجح.

الهدف : 1_ تقليل التكرار. 2_ لفت النظر إلى الفقه. 3_ حذف المعل.

المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية عند الإمام البخاري

ماهي الأساليب والطرائق التي سلكها الإمام في رواية الحديث سنداً ومتناً.

وفيه مناهج:

المنهج الأول: أن يروي كل حديث بسنده ومتنه على حدة.

وهذا هو الأصل، وهذا أكثر الصحيح، وهي الطريقة المتَّبعة عادةً عند المحدثين.[وهذا بقطع النظر أن يرويه في مكان آخر أم لا، إذ الكلام هنا عن منهجه في رواية الحديث في الموضع نفسه].

المنهج الثاني: ذكر المتابعات، [والمتابعات: أن يوافق راو راوياً آخر في الرواية عن شيخه أو عمن فوقه عن الصحابي ذاته]، بأنْ يرويَ الحديثَ بسندهِ ومتنه، ثم يذكر متابعات للحديث **بلفظ (تابعه)** أو ما يقوم مقامها، وأحياناً مع بيان اختلاف يسيرٍ، أو من غير بيان إذا لم يكن هنالك اختلاف يُذكر، أو يذكر المتابعة لإزالة علة ونحوه.

ومن أمثلته:

المثال الأول:

"3 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ ....ويرجف فؤاده ..." الحديث بطوله.

وفي آخره قال الإمام البخاري: **"فَحَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ"**

وقال: تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَأَبُو صَالِحٍ،[وهو كاتب الليث، صدوق، تابعا شيخه يحيى بن بكير، و كلاهما يروي عن الليث]

وَتَابَعَهُ هِلاَلُ بْنُ رَدَّادٍ،[مقبول] عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ بَوَادِرُهُ".

قوله: (تابعه عبدالله وأبو صالح)؛ أي أنّ كلّاً من عبدالله بن يوسف التنيسي وأبو صالح المِصري [وهو صدوق كثير الغلط، ثبتٌ في كتابه]وهما من شيوخه؛ أنّ كلاً منهما تابعَ شيخَه يحيى بن بكير؛ فيكون البخاري أراد أن يبين أنه سمع من ثلاثة شيوخ.

وقوله: **(وَتَابَعَهُ هِلاَلُ بْنُ رَدَّادٍ)، أي** أنّ هلال بن رداد تابع عُقيل بن خالد في الرواية عن الزهري.

ثم قوله: (وقال يونس ومعمر بوادره)؛ أي أنّ كلّاً من يونس ومعمر رووا الحديث أيضاً عن الزهري؛ لكن قالوا: (بوادره) بدلاً من كلمةِ (يَرْجُفُ فُؤَادُه).

فنلاحظ هنا أنّه بيَّن متابعات لشيخه، ومتابعات لعُقيل عن الزهري، مع بيان فروق دقيقة في الرواية.

المثال الثاني:

682 – حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ البُكَاءُ، قَالَ: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي» فَعَاوَدَتْهُ، قَالَ: «مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ» تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيُّ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ،[صدوق له أوهام] وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الكَلْبِيُّ،[صدوق] عَنِ الزُّهْرِيِّ، [وَقَالَ عُقَيْلٌ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ].

فقوله: (وتابعه الزُّبيدي[هو محمد بن الوليد]، وابن أخي الزهري، وإسحاق بن يحيى الكلبي) هي متابعات ليونس؛ ذلك أنّ يونسَ روى الحديثَ متّصلاً من طريق عبدالله بن عُمر.

بينما خالفَهُ عُقيلٌ ومعمرٌ؛ فرووه مرسلاً عن حمزة عن النبي ﷺ، فأراد أن يؤكّد صحّة رواية يونس.

ولئلا يظن عدم معرفته بالطريق المرسلة؛ وليبين عدم تأثير العلة، فأوردها أيضاً. وهذه بعض أهداف المتابعات.

وانظر أمثلةً أخرى: (663)، وغيرها كثير.

المنهج الثالث: منهج الإشارة إلى المتن أو الإسناد، وذلك بأنْ يروي الحديثَ بسندهِ ومتنه، ثم يعقِّب عليه بإيرادِ إسنادٍ آخر، مستخدما لفظة: نحوه، أو مثله، أو بهذا، ولذا سمي منهج الإشارة، وهي طريقة أخرى من إيراد المتابعات.

وهنا له فيه أربعة أساليب:

1) **الإشارة إلى السند مسنداً عقب الحديث**. وذلك بأنْ يروي الحديث بسندهِ ومتنه، ثم يُعقِبه بسندٍ آخر عن أحد شيوخه متصلاً، أي يبدأ به من بدايته لكن لا يتم السند، بل يصل إلى نقطة التقاء، ويقول نحوه، أو بهذا، أو مثله.
2) **الإشارة إلى السند معلقاً عقب الحديث**. وذلك بأنْ يروي الحديث بسنده ومتنه، ثم يذكرَ إسناداً آخر معلقاً؛ أي يحذف راوٍ من أول السند أو أكثر، ثم لا يتم السند الثاني ، بل يصل إلى نقطة التقاء مع السند الأول، ويقول: نحوه، أو بهذا.
3) **الإشارة إلى المتن مسنداً عقب الحديث**، وذلك بأنْ يروي الحديث بسندهِ ومتنه، ثم يُعقِبه بسندٍ آخر عن أحد شيوخه متصلاً، أي يبدأ به من بدايته.ويذكر السندَ كاملاً، ويشير إلى المتن.
4) **الإشارة إلى المتن معلقاً عقب الحديث**. وذلك بأنْ يروي الحديث بسنده ومتنه، ثم يذكرَ إسناداً آخر معلقاً؛ أي يحذف راوٍ من أول السند أو أكثر، ثم يسوق تتمة السندَ كاملاً إلى أنْ يصل إلى جزءٍ من المتن أو إلى النبي ﷺ، ويقول: (نحوه)، أو يسوق بعضَ المتن أو كلّه.

وفيما يأتي تطبيقاتها:

1) **الإشارة إلى السند مسنداً عقب الحديث**.[وهو من مناهج مسلم] وذلك بأنْ يروي الحديث بسندهِ ومتنه، ثم يُعقِبه بسندٍ آخر عن أحد شيوخه متصلاً، أي يبدأ به من بدايته لكن لا يتم السند، بل يصل إلى نقطة التقاء، ويقول نحوه، أو بهذا، أو مثله.

مثاله:

690 – حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي البَرَاءُ – وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ –، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ". حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، نَحْوَهُ بِهَذَا.

فنلاحظ هنا أنه روى حديثاً كاملاً بسنده ومتنه، ثم عقَّب عليه بقوله: (حدثنا أبو نُعيم عن سفيان عن أبي إسحاق، نحوه بهذا)؛ فهو إشارةٌ إلى بقيّة السند، مع كونهِ قد رواه عن شيخهِ؛ فهي إشارةٌ إلى السندِ مسنداً.

ومثاله: (5919): ...حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ خَالَتِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، قَالَ: «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ» قَالَ: «فَأَخَذَ بِذُؤَابَتِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ». حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ: بِهَذَا، وَقَالَ: بِذُؤَابَتِي، أَوْ بِرَأْسِي)؛ فيلاحظ أنه أورد متابعة من طريق عمرو بن محمد مسندة.

ومثاله: الأرقام (530، و612)، وغيرها كثير.

2) **الإشارة إلى السند معلقاً عقب الحديث.** وذلك بأنْ يروي الحديث بسنده ومتنه، ثم يذكرَ إسناداً آخر معلقاً؛ أي يحذف راوٍ من أول السند أو أكثر، ثم لا يتم السند الثاني ، بل يصل إلى نقطة التقاء مع السند الأول، ويقول: نحوه، أو بهذا.

مثاله:

27 – حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ». وَرَوَاهُ يُونُسُ، وَصَالِحٌ، وَمَعْمَرٌ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

3) **الإشارة إلى المتن مسنداً. [وكذا مسلم]**

وذلك بأنْ يروي الحديث بسندهِ ومتنه، ثم يُعقِبه بسندٍ آخر عن أحد شيوخه متصلاً، ويذكر السندَ كاملاً، ويشير إلى المتن.

مثال:

1199 – حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ:

«إِنَّ فِي الصَّلاَةِ شُغْلًا». حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ.

4) الإشارة إلى المتن معلقاً.

وذلك بأنْ يروي الحديث بسنده ومتنه، ثم يذكرَ إسناداً آخر معلقاً؛ أي حُذف راوٍ من أول السند أو أكثر، ثم يسوق تتمة السندَ كاملاً إلى أنْ يصل إلى جزءٍ من المتن أو إلى النبي ﷺ، ويقول: (نحوه)، أو يسوق بعضَ المتن أو كلّه.

مثال:

673 – حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَابْدَءُوا بِالعَشَاءِ وَلاَ يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ، وَتُقَامُ الصَّلاَةُ، فَلاَ يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ».

674 – وَقَالَ زُهَيْرٌ [ابن معاوية، وهو ثقة ثبت]، وَوَهْبُ بْنُ عُثْمَانَ،[مقبول] عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَلاَ يَعْجَلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ».

المنهج الرابع: جمع الأسانيد في سياق واحد.

الفرق بين هذا المنهج وما سبقه: أن المناهج السابق تذكر الأسانيد والمتابعات عقب الحديث، بينما هنا تُذكر الطرق الأخرى كلها مرة واحدة قبل المتن.

وفيه أربعة أساليب:

1- جمع الشيوخ. 2- التحويل 3- القرن بين الرواة في سياق السند 4_ أن يجمع بين التحويل والجمع بين الشيوخ وأيضا القرن بين الرواة.

أولاً: منهجه في جمع الشيوخ أو العطف بين الشيوخ:

كأن يقول حدثنا قتيبة والحميدي، قالا ثنا سفيان.....قلّ أن يلجأ الإمام البخاري إلى هذا الأسلوب؛ لأنه يكرر ويفرق الروايات في الأبواب.

ثانياً: منهجه في التحويل :

أن يروى حديث بإسنادين فأكثر يلتقيان عند نقطة واحدة في أثناء السند، فيسوق السند الأول إلى نقطة الالتقاء؛ فيضع المحدث حرف (ح) عند نقطة الالتقاء بالسند الأول، ويبدأ بالسند الثاني، وكأنه يقول: تحول إلى سند آخر.

مثال ، لو كان عندنا الحديث التالي، خ: ثنا إسحاق عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله: (فرض رسول الله صدقة الفطر)

ثم، خ: ثنا أحمد عن عبد الرحمن عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله: (فرض رسول الله صدقة الفطر)

كيف يسوقه من خلال التحويل:

خ : ثنا إسحاق عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ح ثنا أحمد عن عبد الرحمن عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن رسول الله: (فرض رسول الله صدقة الفطر)

فالقدر المشترك يذكره مرة واحدة

والغاية من التحويل

أهمها نقطتان:

1- الاختصار. 2- الاستيعاب للطرق ما أمكن في سياق واحد.

وبناءً عليه سيترتب فوائد كثيرة منها :

أ- إزالة الغرابة ب – معرفة أسماء بعض الرواة. ج – إزالة شبهة الانقطاع. د- تقوية بعض الطرق الضعيفة.

هـ – سياقة ألفاظ أخرى. و- إثبات سماع. ز- إزالة علة . ح_ العلو.

شروط عامة للتحويل:

- اتحاد الصحابي، لا يجوز التحويل بين أسانيد لأكثر من صحابي، إلا أن يكون رُوي عن صحابيين معاً.
- ان يكون المتن متحداً (أي المتن ذاته).
- أن يكون الشيخان اللذان يروي البخاري عنهما من درجة واحدة (وهذه تحتاج لاستقراء).
- أن يكون اللقاء في نقطة مشتركة في السند.

أين يضع البخاري (ح)؟

منهج البخاري في التحويل؟

يرى د. أمين القضاة: أن للبخاري خمسة مناهج في التحويل:

- يضع (ح) بعد جزء المتن، والسبب فيه وجود الاختلاف في أول المتن.
- يضع (ح) بعد الرسول ﷺ وذلك لاختلاف صيغ الأداء أو تعدد الصحابي .
- يضع (ح) بعد الصحابي؛ وذلك لشبهة الإرسال أو الإنقطاع أو لإثبات السماع أو تعدد الصحابي.
- يضع (ح) بعد التابعي وذلك لضعف الراوي قبل التابعي أو للاختلاف في صيغ الأداء.
- يضع (ح) بعد الراوي المشترك مباشرة، أي من هو دون التابعي وذلك طلباً لعلو الاسناد. ينظر: دراسات في مناهج ص 62 فما بعد.

المنهج الأصح للبخاري

يلتزم بوضع (ح) بعد الراوي المشترك، ثم قد يؤخرها بسبب وجود اختلاف في سياقة السند أو المتن. ومن ثمّ فهي خمس صور للتحويل، وأمّا المنهج فواحد؛ وهو تأخير حرف (ح) لما بعد الاختلاف.

أمثلة:

1. **وضع حرف (ح) بعد جزء المتن:**

1743 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح.

1744 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ ح

1745 - وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ العَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ، «فَأَذِنَ لَهُ» تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَأَبُو ضَمْرَةَ.

2. **وضع حرف (ح) بعد النبي ﷺ**

2051 – حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ح)، وحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ح)، وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،(ح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الحَلاَلُ بَيِّنٌ ...

مثال آخر وضع حرف (ح) بعد النبي ﷺ

6309 – حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (ح) وحَدَّثَنَا هُدْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ، سَقَطَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضٍ فَلاَةٍ».

3. بعد الصحابي

2038 – حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ صَفِيَّةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ، وذكر الحديث ، وهو حديث: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقِيَ فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا».

4. في سياق السند بعد الراوي المشترك

(أ) 2397 – حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ [متكلَّم فيه]، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي [عبدالحميد]، عَنْ سُلَيْمَانَ [ابن المغيرة]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ [مستور]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ».

(ب) 335 – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ هُوَ العَوَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الفَقِيرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أُعْطِيتُ خَمْسًا... .

ثالثاً: منهجه في القرن بين الرواة في سياق السند

والمقصود من ذلك أن يروي حديثاً، وقد قرن بين راويين فيه في أثناء السند –وهذا غير العطف بين الشيوخ–، وهذا كثير عند العلماء، وغالباً لِما في الراوي من نقد، ومما نجده عند البخاري:

1. أن يقرن في سياق السند

أ. قال البخاري: " حدثنا قتيبة، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، ح وحدثني إسحاق، **أخبرنا عيسى، وابن إدريس، وابن أبي غُنية [يخطئ]**، عن أبي حيان، عن الشعبي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «سمعت عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم»"[15]. وسواء رواه شيخه مقرونا أو مفرقا، فحسبنا أنه اعتمد ذلك.

وإذا دققنا في حال ابن أبي غُنية فإنه يُخطئ، ومن ثم قرنه الإمام البخاري بغيره.

ب. أخرج البخاري في صحيحه، فقال: "حدثنا عبد الله، **حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، وموسى بن هارون، [يخطئان]** قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر، قال: حدثني بسر بن عبيد الله، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني..."[16].

وإذا دققنا في حال موسى بن هارون فهو صدوق، يُخطئ، وكذا سليمان بن عبد الرحمن، فهو صدوق يُخطئ.

2. **وقد يقرن بين الرواة من خلال صيغة التحويل**، قال البخاري: " حدثنا علي بن عبد الله، **حدثنا الفضل بن عنبسة**، [له انفرادات] أخبرنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، **ح وحدثنا قتيبة**، حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضي الله عنهما قال: بت ليلة عند ميمونة بنت الحارث خالتي، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها، قال: «فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل، فقمت عن يساره» قال: «فأخذ بذؤابتي فجعلني عن يمينه»، ثم قال البخاري: **ثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ: بِهَذَا، وَقَالَ: بِذُؤَابَتِي، أَوْ بِرَأْسِي**[17].

قال ابن حجر: " أخرج له البخاري [أي للفضل بن عَنْبَسة] حديثاً واحداً مقروناً بغيره من مسند ابن عباس: بِتُّ عند ميمونة. وعند –النسائي–: حديثان أحدهما: حديث عائشة في الصلاة"[18].

والفضل بن عنبسة له انفرادات، وتكلم فيه بعضهم.

3. **وقد يقرنه براوٍ عن طريق المتابعة، قال البخاري:** 291 - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، ح وحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الغَسْلُ» تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ عن شعبة [عن قتادة] وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ مِثْلَهُ.

---

15 البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم، ج9، ص105، حديث رقم (7337).

16 البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب تفسير القرآن، باب {قل: يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا...، ج6، ص59–60، حديث رقم (4640).

17 البخاري، صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب اللباس، باب الذوائب، ج7، ص163، حديث رقم (5919).

18 ابن حجر، تهذيب التهذيب، مصدر سابق، ج8، ص282.

قوله: تَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ذلك أن عمراً له أوهام، من صغار التاسعة، وهي متابعة قاصرة لهشام إذ رواه عمرو عَنْ شُعْبَةَ، عن قتادة، وقوله: وَقَالَ مُوسَى، هو: بن خلف العمي،صدوق له أوهام من السابعة. وقوله: :حَدَّثَنَا أَبَانُ،هو ابن صالح،وثق. قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَخْبَرَنَا الحَسَنُ مِثْلَهُ. [فقرن عمرو بن مرزوق بهشام وموسى وأثبت هنا السماع]؛ لأن عمراً له أوهام.(قوله قال موسى إشارة إلى السند معلقة).

وهنا اجتمع أكثر من منهج: التحويل، والمتابعات، وضمنا الإشارة إلى السند والقرن بين الرواة.وأتى بمتابعة أبان لبيان السماع. وكذلك بمتابعة عمرو لبيان الاتصال، لأن شعبة لا يروي عن ما دُلس فيه.

4_ أن يجمع بين أكثر من أسلوب، فهو كما ذكر في المثال أعلاه.

فوائد هذه الأساليب:

وتتعدد فوائد هذه الأساليب فمنها بيان تعدد المخارج عن المدار، وإزالة الغرابة، وتقوية حديث، ورفع اعتراض على نقد راو وبيان ضبطه في هذا الحديث،وإثبات سماع أو علو أو رفع توهم ارسال أو وقف أو أي علة أخرى، أو تعريف براو، أو تعدد شيوخ.

خاتمة، وفيها:

أولاً: في اللطائف.

ثانياً: فضائل

ثالثاً في الانتقادات التي وجّهت للبخاري في صحيحه.

أولاً: لطائف في الصحيح

1. الثلاثيات، وعددها 22 حديث، ومنها: (حديث عن أنس بن مالك (ت 93)، وعدد عن سلمة بن عمرو بن الأكوع (ت 74) ، وآخر عن عبدالله بن بُسْر (توفي في الشام 88، وقيل 96) وعمره (100 سنة))، مثال:

قال البخاري: حدثنا المكي بن إبراهيم البلخي(ت 215)، وعمره (90 سنة) ، حدثنا يزيد بن أبي عُبيد (مات نحو 145) وهو مولى سلمة، عن سلمة،(74) قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ إذا توارت بالحجاب.علماً أن آخر الصحابة وفاة أبو الطفيل عامر بن واثلة سنة 110، ومن آخرهم موتاً بالمدينة السائب بن يزيد (ت 91 أو 88) وسهل بن سعد الساعدي (ت 88 أو 91)، وآخرهم موتاً بالمدينة محمود بن الربيع (99) ، ومحمود بن لبيد (96)، وأخرهم موتاً بمكة جابر بن عبد الله (ت94 وقيل غير ذلك) وأخرهم موتاً بالكوفة عبد الله بن أبي أوفى (ت 88)، وغيرهم كثير .

وينتهي قرن التابعين في نحو (180) ومنهم أبو حنيفة، وهم ثلاث طبقات:

كبار التابعين الذي رووا عن كبار الصحابة

وطبقة متوسطي التابعين الذي ادركوا أوساط الصحابة

وصغار التابعين الذين حدثوا عن صغار الصحابة وتأخرت وفاتهم، أي وفاة الصحابي

وأول التابعين موتاً زيد بن معمر بن يزيد قتل سنة (30).

وآخرهم : خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي الكوفي ت (181) أو (180)ادعى أنه رأى عمرو بن حريث المخزومي القرشي الصحابي(ت85) لذلك بعضهم يقول ينتهي عصرهم بـ (170) ، ومنهم:

حريز بن عثمان (ت 163) ونحوه عيسى بن طهمان

وسلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الأفزر التمار المدني القاص [القاضي] مولى الأسود ابن سفيان ثقة عابد من الخامسة مات في خلافة المنصور(ت 158 هـ)ع

– ثابت ابن قيس الغفاري مولاهم أبو الغصن المدني صدوق يهم من الخامسة مات سنة ثمان وستين ومائة وهو ابن مائة ي د س

– إسحاق بن سعيد ابن عمرو ابن سعيد ابن العاص الأموي السعيدي الكوفي ثقة من السابعة مات سنة سبعين وقيل بعدها خ م د ق

– جرير بن حازم بن زيد ابن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ع.

وقرن تابع التابعين من نحو (140 إلى نحو 220)، ومنهم مالك بن أنس وسفيان بن عيينة، ومكي بن إبراهيم (ت 215) وله تسعون سنة، وأبو عاصم النبيل(221)أو 222) ومحمد بن عبدالله الأنصاري (ت 215)، وخلاد بن يحيى (ت 213) وعصام بن خالد الحضرمي (ت 214)[يروي البخاري ثلاثياته من طريق مكي وعصام وخلاد ومحمدبن عبدالله الأنصاري.

2. أطول إسناد، وهو نازل، تساعي رقمه 7135، باب يأجوج ومأجوج. .ينظر: د. أمين، دراسات في مناهج المحدثين ص 72-73.

3. أكثر إسناد ذكراً للصحابة رقم 7163، باب رزق الحاكم، ذكر فيه أربعة من الصحابة، **عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ، ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ، أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي خِلاَفَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلِيَ مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيتَ العُمَالَةَ كَرِهْتَهَا، فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ، قُلْتُ: إِنَّ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبُدًا وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عُمَالَتِي صَدَقَةً عَلَى المُسْلِمِينَ،**

قَالَ عُمَرُ: لاَ تَفْعَلْ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي العَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُذْهُ، فَتَمَوَّلْهُ، وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا المَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلاَ سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَإِلَّا فَلاَ تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

4. **وآخر ذكر بعضهم أن فيه أربع من النساء الصحابيات، وإنما هم ثلاثة صحابيات:** 3346 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَم سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: «لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ»

إلا إذا قصد ذكر أم سلمة تبعاً.

ثانياً: [فضائل أخرى:]

ذكر الإِمَام الْقدْوَة أَبُو مُحَمَّد بن أبي جَمْرَة فِي اختصاره للْبُخَارِيّ قَالَ قَالَ لي من لَقيته من العارفين عَمَّن لَقِي من السَّادة الْمقر لَهُم بِالْفَضْلِ أَن صَحِيح البُخَارِيّ مَا قرئَ فِي شدَّة الا فرجت، وَلَا ركب بِهِ فِي مركب فغرق. قَالَ وَكَانَ مجاب الدعْوَة وَقد دَعَا لقارئه رَحْمَة الله تَعَالَى. وَكَذَلِكَ الْجِهَة الْعُظْمَى الْمُوجبَة لتقديمه وَهِي مَا ضمنه أبوابه من التراجم الَّتِي حيرت الأفكار وادهشت الْعُقُول والابصار وَإِنَّمَا بلغت هَذِه الرُّتْبَة وفازت بِهَذِهِ الخطوة لسَبَب عَظِيم أوجب عظمها وَهُوَ مَا رَوَاهُ أَبُو أَحْمد بن عدي عَن عبد القدوس بن همام قَالَ شهِدت عدَّة مَشَايِخ يَقُولُونَ حول البُخَارِيّ تراجم جَامعه يَعْنِي بيضها بَين قبر النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ومنبره وَكَانَ يُصَلِّي لكل تَرْجَمَة رَكْعَتَيْنِ [ونضيف أنه بدأ به في البيت الحرام، وأنه كان يغتسل ويصلي لكل حديث، واستمر فيه16 عام، وسمعه الآلآف، ونقحه ثلاث مرات، ومن ثمّ كان له القبول]

ثالثاً: الانتقادات التي وجهت لصحيح البخاري

وندرسها في محورين: انتقادات المتقدمين، ثم انتقادات المتأخرين.

أولاً: انتقادات المتقدمين، وينقسمون إلى عدة أقسام بحسب الدوافع والأهداف، والمنهجية، وهم:

- **أصحاب المدارس الكلامية؛** كالمعتزلة، والخوارج، ونقدهم ليس خاصاً بالصحيحين.

وأما أهدافهم ودوافعهم؛ فهو في نظرهم دفاعاً عن العقائد والإسلام ، وإن أخطأوا الطريق: (كنفي أحاديث الرؤيا وعذاب القبر).

أمّا منهجهم: فقد توجه نقدهم إلى متن الحديث، وليس للجانب الحديثي، فكل ما يخالف العقل عندهم، في نظرهم؛ فهو مردود، وهذه منهجية مرفوضة.

- **المبتدعة الزنادقة: وهدفهم** التكذيب، وأمّا **منهجهم** لا يقوم على أساس صحيح.[الباطنيون]
- **علماء الفقه المجتهدون: وهؤلاء دافعهم** تحرير الحكم الشرعي الذي يوافق مراد الله، وهو من أعظم الدوافع النبيلة.
  - أمّا منهجهم فيقوم على الأسس الأصولية في التعامل مع حديثٍ ما، واستنباط الأحكام من مجمل الأدلة؛ فلم يأخذ الحنفية أو المالكية بحديث (البيّعان بالخيار ما لم يتفرقا)، وإنما أوّلوه بتفرّق الأبدان.

وكذا لم يأخذ الحنفية بحديث أبي هريرة: " لاَ تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ " وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَاعَ تَمْرٍ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَهُوَ بِالخِيَارِ ثَلاَثًا»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»، «وَلَمْ يَذْكُرْ ثَلاَثًا، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ» وعدّوه واقعة حال، أو حكماً صُلحياً. (فليمسك بشعره ...وعارضه حديث عائشة...)(تزوج النبي وهو محرم...)

- **علماء الحديث المحققون:**

منهجهم: يعتمدون منهج المحدثين؛ أي أنهم يحاكمون البخاري إلى قواعده ذاتها.

وأمّا هدفهم: فتنقية السنة نصحاً لله ورسوله، منهم :

الدارقطني، في كتاب التتبع، فقد نقد 110 أحاديث في الصحيح. كما نقد مسلماً في 132 حديثاً، واشترك الشيخان في 32 منها، وانفرد البخاري ب78.

وَلأبي مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي(ت401)، **أَيْضا عَلَيْهِمَا اسْتِدْرَاك**، وأجاب عن بعض ما أورده الدارقطني مما يخص مسلماً في كتابٍ له بعنوان: (جواب أبي مسعود الدمشقي للدارقطني عما بين غلط مسلم).

ومنهم: أبو علي الحسين بن محمد الغسّاني الجيّاني الأندلسي (ت 498) في جزء العلل من كتابه تقييد المهمل وتمييز المشكل.

أنواع ما انتَقَدَه المحدثون

أولاً في الرواية:

1. أن يكون النقد للفظة، مثل حديث (3464): " إِنَّ ثَلاَثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، بَدَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ..."، فكلمة بدا غير صحيحة، فجاءت برواية رقم (6653) بلفظة: (أراد).
2. الإعلال بزيادة في المتن؛ كحديث (من أعتق شقصاً، فخلاصه عليه، وإلا استسعى العبد)، وفي بعض الروايات لم يذكر الاستسعاء.
3. الإعلال بالوهم؛ كحديث ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، "كَانَ المُشْرِكُونَ عَلَى مَنْزِلَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ..؛ فخرّجه البخاريّ ظاناً أنّه من حديث عطاء ابن أبي رباح، بينما هو عطاء ابن أبي مسلم الخُراساني، وهو مرسلٌ ومدلّس، ويخطئ كثيراً.
4. الإعلال باختلاف اللفظ؛ كحديث (الإسراء والمعراج)، والاختلاف فيه.
5. الإعلال بالانقطاع، كقول الدارقطني في حديث رجم علي المرأة: (الشعبي لم يسمع من علي).

6. الإعلال بتعارض الوصل والإرسال، أو الوقف والرفع، وقد ذكرنا أمثلة أثناء التعليل.

ومثال تعارض الوصل والإرسال: رواية عن الزهري عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، .." [البخاري، 2361]. فهذه ظاهرها الإرسال.

وجاء في رواية ثانية: عن الزهري عن عروة عن عبدالله بن الزبير أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ ... الحديث [البخاري، 2359]. مع كون عبدالله بن الزبير كان صغيراً.

ومنه: [حديث علي بن الحسين أن النبي قال: إنها صفية].

ومثال تعارض الوقف والرفع:

3407 - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيدُ المَوْتَ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، قَالَ: فَسَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ» قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ. [وانظر: البخاري، 1339].

الإجابة الإجمالية عمّا أوردوه من علل وانتقادات:

أولاً: الإجوبة عن الأحاديث المتقدة:

وقد نوقش النّقادُ في ذلك كله، وخلاصة الأجوبة:

1) أن هناك قواعد غير متفق عليها في النقد، مثل الموقف من زيادة الثقة؛ فليست دائماً ترد..
2) أنْ يكون الحديث في دائرة القَبول؛ لكن الاختلاف في رتبة هذه الأحاديث؛ أي هل هي من الصحيح أو الحسن لذاته أو حسن لغيره، أو أن يكون الاختلاف هل هو من شرطه أم لا، مثل حديث أنين الجذع، ولم يثبت أنه متواتر.
3) أنَّ معظم هذه الأحاديث المنتَقدةَ وافق العلماءُ فيها البخاري.
4) أن يكون للحديث أكثر من طريق، وفي بعضها نقد أو علة؛ كتعارض الرفع والوقف، وتعارض الإرسال والوصل؛ وهو صحيح بالجملة.
5) أنْ يكون هدف البخاري من إيراد الطريق المعلول بيان أنّه لا يؤثّر، أو لكشف العلة.

ينظر: ابن حجر، هدي الساري، ص 346 فما بعد.

ثانياً: انتُقِدَ البخاريّ في بعض الرواة، وبلغ عددهم عند ابن حجر (399).

أنواع الرواة المنتقدين عند المتقدمين:

يعود نقد الرواة إما لكونه متَّهماً بالتدليس أو الإرسال أو الاختلاط، أو ظُنَّ أنّه من المجهولين؛ لأنه وحدان، أو لرمي بالابتداع، أو لخللٍ في الضبط، أو لاختلاف فيه بين أهل العلم تعديلاً وجرحاً.

والجواب عنها إجمالي وتفصيليّ؛ أمّا التفصيلي فيرد في موضعه، وأما الإجمالي فهو كما يأتي:

1. أنَّها من باب وجهات النظر؛ كاختلافهم في عكرمة مولى ابن عبّاس.
2. أنْ يكون النقد غير مؤثِّر في صحة الرواية؛ كالنقد بالابتداع، ومنهم: عمران بن حِطَّان السَّدوسي من الخوارج، خرّج له حديثين لا تعلَّق لهما بالبدعة، وهما في المتابعات، وحريز بن عثمان الرَّحبي الحمصي، ثقة، رمي بالنصب، وله حديثان لهما شواهد
3. أنَّه ممن خرَّج لهم البخاري مقروناً أو متابعةً أو في الشواهد، أو معلقاً، مثل: أَسيد بن زيد، وضُعِّفَ بشدة، في حديث (سبعون ألفاً يدخلون الجنة)، ومحمد بن عبدالله ابن أبي عتيق، وهو مستور، وابن إسحاق، وسُهيل ابن أبي صالح السمان، وعاصم ابن أبي النَّجُود، وعطاء بن السائب، وغيرهم سبق ذكر بعضهم.
4. أنَّ الضعفَ كان طارئاً، فيروي البخاري عنه قبل حدوث الطارئ، وهذا قيل في حق هشام بن عمار، وكذا بعض المختطلين؛ كسعيد بن أبي عروبة.
5. أنَّ الضعف خاصٌ في أحوال، أو في بعض الشيوخ، فيتجنّب الأحوال التي يكون فيها ضعف؛ لذا كان يختار من حديث ابن أبي أويس.
6. أنَّه لم يرد عن أحدٍ من المتقدمين توثيقهم، فيكون تخريج البخاري لهؤلاء هو بمثابة التوثيق إذا كانوا من رواة الأصول.
7. أنَّ البخاري كان ينتقي من حديث المتَقَدين.
8. أنْ يكون بعضها في الرقائق والفضائل؛ فقد يتساهل في بعضها لثبوت الأصل، كحديث:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَصَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَغْتُهُ «فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ إِلَى صَدْرِي» [البخاري، 890]، وهذا تفرّد به إسماعيل، وهو متكلَّم فيه؛ لكن أصله ثابت من حيث فضيلة السواك.

ومع هذا فيبقى بعض الأحاديث لا تخلو من نقد؛ كحديث فُليح بن سليمان، وهو صدوق كثير الخطأ، أخرج له البخاري حديثاً عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: شَهِدْنَا بِنْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى القَبْرِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، قَالَ: فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا، قَالَ: «فَانْزِلْ» قَالَ: فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا [البخاري، 1285]، ولكن ذكر له أحمد متابعةً من طريق حماد عن ثابت عن أنس [أحمد، المسند، رقم: 13398]؛ لكن البخاري لم يحتج بحماد بن سلمة، كما أن حماد سماها رقية، والصواب أنها أم كلثوم.

وكذلك انفرد البخاري بأخراج حديث خالد بن مخلد القَطَواني (من عاد لي ولياً)، مع جلالة الحديث.

وخالد بن مخلد هذا صدوق له أفراد، وقال الذهبي: (لولا أنّ البخاري أخرجه لعدته من منكراته).

ثانياً: نقد المعاصرين

يرجع نقد المعاصرين غالبا للمتن، وبعضهم للسند، وهم مدارس:

- **المستشرقون:** جولد زيهر وشاخت، و**أهدافهم** سلبية غالباً، **ومنهجهم** يقوم على افتراض قواعد متوهمة، ومقررات سابقة.
- **المبتدعة؛** كالرافضة. بأساليب لا علاقة لها بالعلم ولا المنهج
- **مدرسة الأهواء (العقلية!): وأهدافهم** التشويه والتكذيب والطعن، **ويقوم منهجهم** على الافتراضات العقلية الخاصة المسبقة، والتحليل الذاتي، مثل: زكريا أوزون في كتابه (جناية البخاري)، ورشيد أيلال في كتاب (صحيح البخاري نهاية أسطورة) ومحمد شحرور.
- **مدرسة أهل الحديث؛** ويقوم **هدفهم** على أساس تنقية السنة، ويعتمدون **في منهجهم** قواعد المحدثين ذاتها، كالألباني؛ إذ انتقد 11 حديثاً في البخاري، ونحواً من 15 حديثاً في مسلم، ومنهم : صلاح الدين الإدلبي.
- **المدرسة الشرعية العقلية،** مثل: محمد الغزالي، ومحمد رشيد رضا، يوسف القرضاوي، أحمد نوفل.
- **منهجهم:** مناقشة المتن على ضوء نصوص القرآن وما ثبت من السنة وقواعد العلم والتاريخ والفقه.
- **دوافعهم:** الدفاع عن الكتاب والسنة والانتصار للإسلام وحسن الدعوة والخطاب، ودفع الشبهات.

س: أين تصنّف محمود أبو رية، وجمال البنا، وإسماعيل الكردي؛ من ذلك؟(بعضهم يصنفهم مع مدرسة الأهواء العقلية، وبعضهم يصنفهم مع المدرسة العقلية الشرعية).

أمثلة لنقد المدرسة الشرعية العقلية:

حديث سحر النبي ﷺ، وحديث سم خيبر، وحديث كذب إبراهيم ثلاث كذبات.

وحديث الرزيّة، وحديث أين تذهب الشمس.

وحديث صك عين المَلك، وحديث فرار الحجر بثوب موسى.

حديث وفاة النبي ودرعه مرهونة عند يهودي.

وحديث طواف سليمان على نسائه.

وحديث أن النبي ﷺ أوتي قوة ثلاثين في الجماع.

وحديث الشؤم، وحديث (يقطع صلاةَ الرجل المرأةُ ..).

وحديث (لولا حواء لم تخن أنثى زوجها).

وحديث " بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لاَ غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ ".

مشروعية هذا النقد:

ولا يستنكر مثل هذا النقد من العالِم المحرر التقيّ؛ بقطع النظر عن الموافقة والمخالفة، فقد فعل ذلك بعض الصحابة؛ كنقد السيدة عائشة لحديث (الميت يُعذَّب ببكاء أهله)، وحديث الشؤم، وحديث (يقطع صلاة الرجل المرأةُ ..).

قواعد عامة للتعامل مع الصحيحن

- أن الأمّة تلقت الصحيحين بالقبول.
- كل حديث أصل فيهما؛ فهو صحيح عند المصنف.
- انتقد بعض الأئمة بعض الأحاديث؛ إذ لم يقل أحد من الأئمة أن الشيخين معصومان من الخطأ. لكن لا يعني أن نسلم بذلك.
- لكن هذا لا يغضي من قدر ومكانة الصحيحين.
- لم يتفق على نقد حديث أو ضعفه.
- من احتجّ بحديثٍ في الصحيحين لا يحتاج إلى بيان صحته.

الباب الثاني: الإمام مسلم وصحيحه.

وسنتناول في هذا الباب جملة مباحث:

أولاً: تعريفٌ مجمل بالإمام مسلم.

ثانياً: تعريف عام بصحيحه.

ثالثاً: دراسة موجزة لمقدمة صحيحه.

رابعاً: قضايا منهجية ونقدية في صحيح الإمام مسلم.

خامساً: الصناعة الإسنادية.

سادساً: مناقشة ما وجّه للإمام مسلم من نقد.

مصادر دراسة شخصية الإمام مسلم وصحيحه:

معظم كتب الرجال تكلَّمت عن الإمام مسلم، فلا نطيل في الحديثِ عنها، أمّا مصادر دراسة صحيح الإمام مسلم، ومن أهمها:

1. صيانة صحيح الإمام مسلم من الإخلال والغلط؛ لأبي عمرو عثمان بن الصلاح (ت: 643 هـ)، وتحدث في مقدمته عن جملةٍ من القضايا المنهجية والنقدية، ولم يكمل الكتاب.
2. الإمام النووي في مقدمته على شرحه لصحيح الإمام مسلم.
3. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين، للدكتور نور الدين عتر.
4. (الإمام مسلم، حياته وصحيحه)، محمود فاخوري.
5. (الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه)، محمد عبدالرحمن طوالبة.
6. (الإمام مسلم وصحيحه)، مشهور حسن.
7. عبقرية الإمام مسلم في ترتيب صحيحه، حمزة المليباري.
8. دراسات في مناهج المحدثين، د. أمين القضاة، ود. عامر صبري.

الفصل الأول: الإمام مسلم

تعريف بالإمام: مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري، ولد في نيسابور، إحدى بلدات خرسان، عربي الأصل، ولعل أجداده رحلوا مع الفاتحين إلى فارس.

القشيري نسبه إلى قبيلة قشير.

موطنه: سكن نيسابور بمنطقة أعالي الزنجار.

الولادة والوفاة: تاريخ ولادته (**206هـ**) **وتوفي** (**261هـ**)، هذا، واختلف في ولادته، وقيل: (201، 202، 204)، والصواب: (206 هـ).

نشأته: ونشأ في وسط علمي حيث كان والده أحد مشايخ العلم.

بدأ بطلب العلم قبل سن 12 سنة على الأقل.

له شيوخ كثر، وبدأ بالأخذ عن شيوخ بلده، من أهمهم: يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه المروَزي النيسابوري، وهو يعد من أقران البخاري؛ أي ممن تقاربوا في السن والإسناد، ويعتبر نفسه تلميذاً للبخاري.

مهنته: كانت مهنته التجارة بالبزّ: وهي نوع من أنواع الثياب وأمتعة المنزل.

من صفاته:

- عالي الهمة: فذكروا أنه أنه تام القامة، أبيض اللحية والرأس، عالي الهمة.
- عظيم الورع، فلذا قيل: إنه لم يغتب أحداً من الناس.
- كثير الإحسان: فكان يسمى محسن نيسابور.
- يقال: إنه لم يرزق بأولاد ذكور.

مذهبه:

ذُكر في طبقات الشافعية والحنابلة.

رحلاته الرئيسة:

طلب في بلدته وما جاورها.

أول رحلة له إلى الحجاز (220 هـ)، كان عمره 14 سنة.

سمع بمكة من شيخها عبد الله بن مسلمة القعنبي.

وثاني رحلة كانت إلى الشام والعراق ومصر والري، سنة (230هـ).

مكانته العلمية: يكفي قول محمد بن بشار: "حفّاظ الدنيا أربعة: البخاري في بخارى، ومسلم في نيسابور، وعبد الله الدارمي في سمرقند، وأبو زرعة الرازي في الري"، وقال الخطيب البغدادي: هو أحد الأئمة، من حفّاظ الدنيا.

- **أهم شيوخه**

1- عبد الله بن مسلمة القعنبي (ت 221 هـ)، من شيوخ مكة في عصره، أحد الرواة عن الإمام مالك، وروى عنه مسلم سبعين حديثاً.

2- يحيى بن يحيى بن بُكير (ت 226 هـ)، وأكثر عنه في صحيحه.

3- زهير بن حرب أبو خيثمة (ت 234 هـ)، وله عنه 1281 حديثاً.

4- محمد بن عبد الله بن نمير (ت 234 هـ) وله 57 حديثاً.

5- أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت 235 هـ) وأكثر عنه.

6- إسحاق بن إبراهيم بن راهَويه الحَنْظَلي المروزي النيسابوري، (ت: 238 هـ).

7- أحمد بن محمد بن حنبل، (ت 241 هـ)، وروى عنه في الصحيح.

8- محمد بن العلاء الهَمْداني (ت 247 هـ) وله 556.

9- محمد بن المثنى العَنَزي (ت 252 هـ) وقد أكثر عنه في صحيحه.

10- محمد بن بشار، بندار (ت 252 هـ) وله عنه 460 حديثاً.

11- البخاري: وإن لم يحدث عنه في صحيحه، ولكنه كان يُجِلُّه كثيراً، وقيل إنه لم يرو عنه في الصحيح لحدة في مسلم، وأنه وجد على البخاري بسبب مسألة العنعنة، ولكن هذا مردود بما نعلم من تعظيم مسلم للبخاري، وقيل طلباً لعلو الإسناد، ولتقارب العصر، ووجود الرحلة، وقالوا أيضا لتوسيع ميدان الرواية. والصواب أنه لم يلتق الإمام مسلم بالبخاري إلا بعد تصنيفه الصحيح.

12- أبو زرعة عبيدالله بن عبدالكريم الرازي (ت 264 هـ) وله حديثان.

له في الصحيح 220 شيخاً، منهم 84 يعدون من حفاظ الدنيا، وقد ذكروا في كتاب "تذكرة الحفاظ" للذهبي.

ونشير إلى أن شيوخ البخاري في صحيحه (321)، وقال ابن عدي: (289)، وقال الحاكم: (276).

ينظر: طوالبة، 38، فما بعد.

- **أهم تلامذته ، وهم كثر أهمهم:** 38 من كبار الحفاظ، ومنهم 26 في تذكرة الحفاظ للذهبي، ومنهم:

أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت277هـ).

والترمذي (ت 279 هـ، وروى عنه حديثاً واحداً).

وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت 311هـ). صاحب الصحيح.

وأبو عَوانة الإسفرايني (ت 316 هـ).صاحب كتاب المستخرج على صحيح الإمام مسلم.

وهؤلاء غير من رووا عنه الصحيح الذين سيأتي ذكرهم.

ولم يُذكر لأبي داود أو النسائي أو ابن ماجه رواية عنه.

تلاميذه الذين رووا الصحيح:

1_ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري (ت 308 هـ) وروايته المشهورة في بلادنا.

2_ أحمد بن علي القلانسي، وروايته منتشرة في بلاد المغرب.

3_ أبو أحمد الجلْوَدي.

- **مصنفاته** ذكر له 37 مصنّفاً، منها:

1_ المسند الكبير على أسماء الرجال، ولكنه لم يصل.

2_ الجامع الكبير على الأبواب، ولم يصل.

3_ العلل، ولم يصل.

4_ التمييز: وهو دراسة في بعض الأحاديث، ومختص بالعلل.

وله رسالة في الوحدان، ومثلها في الطبقات، ومثلها في الأسماء والكنى. السير: 12/579، وطوالبة 68.

الفصل الثاني: صحيح الإمام مسلم

المبحث الأول: تعريف عام بالصحيح

أولاً: عنوان الكتاب أو اسم الكتاب

اشتهر بِـ: "صحيح الإمام مسلم"، و"المسند الصحيح"؛ إذ قال الإمام مسلم في بعض ما نُقلَ عنه: "صنفتُ هذا المسند الصحيح"، وأما اسمه **الكامل**:

المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول ﷺ.

ينظر: رسالة للشيخ عبد الفتاح أبي غدة في اسم الصحيحين. بعنوان: تحقيق اسمي الصحيحين، واسم جامع الترمذي.

شرح العنوان

المسند: المتصل المرفوع إلى الرسول ﷺ.

الصحيح: يشتمل على الأحاديث الصحيحة عنده.

المختصر: إذ **لم يضع كل ما صح عنده،** وكذا يورد الأحاديث بطريقة فيها اختصار، كالإشارة إلى السند أو المتن أو التحويل، والعطف بين الشيوخ.

من السنن: أي ما نقل عن رسول ﷺ من أقوال أو أفعالأو تقرير، أو صفة خُلقية أوَ خلقية.

بنقل العدل: يشترط في كل راوٍ أن يكون عدلاً، وبعض رواته خف ضبطه، يروي عنهم متابعةً. حيث يمكن أن يتقوى الحديث بغيره، فيرتقي إلى صحيح لغيره، لأن بعضهم خف ضبطه، لكن لا بد أن يكون جميع رواته عدول.

ثانياً: الباعث على التأليف

بيّن الإمام مسلم في مقدمته سبب ذلك: أن أحد تلامذته شكا له كثرة الأحاديث؛ فلا يستطيع الحفظَ والإحاطة، ولا التمييز بين الصحيح والسقيم، وعدم القدرة على الاستنباط والفقه، ولاحظ مسلمٌ كثرة رواية الغريب والروايات المستنكرة بين عامة الناس، ولاحظ ضعف الحفظ عند الطلاب، وكثرةَ العلل، ولاحظ كثرة الروايات والأسانيد؛ فلا بد لعلاج هذه المسائل من إيجاد كتاب لنخبة من الحديث الصحيح يجمع الروايات والأسانيد ويرتبها ويلخصها؛ مما يسهل على طالب العلم حفظ الأحاديث، فيستطيع التمييز بين الصحيح والسقيم، مما يسهل العرض والاستنباط.

ثالثاً: موضوع الكتاب

- الحديث ***الصحيح المرفوع* صناعةً وفقها** وامتاز بوجود مقدمة.
- **أمّا الصناعة الحديثية والإسنادية:** ففيه ألوان من علوم الأحاديث والعلل وألوان من طرق عرض أسانيد الرواية التي تحقق الجمع والاختصار، كما فيه علوم تتعلق بالرواة والانتقاء والترجيح.
- **وأمّا الجانب الفقهي:** فإن مسلماً لم يضع تراجم لكتابه، ولكنه رتب أبوابه وفق الموضوعات الفقهية ورؤوس المسائل وإن لم يعنون.

- يورد الألفاظ المتعددة والزيادات ويجمعها معاً في سياق واحد، مشيراً إلى الاختلاف مما يعين على الاستنباط وحسن الفهم وكشف العلل.

رابعاً: زمان ومكان تأليف الكتاب

ألّفه في نيسابور بحضور شيوخه بعد عودته من رحلته الشاملة سنة 235, وبعد أن جمع الحصيلة العلمية الوافية من الرحلات، عندها بدأ التأليف؛ واستمر في تأليف صحيحه 15 سنة وفق ما نقل عن تلميذه أحمد بن سلمة أبو الفضل (ت 286 هـ)، وأكّده النووي, ويدل ذلك على شدة التحري والانتقاء. السير 12/566، طوالبة 104.

خامساً: ترتيب الكتاب، ولِمَ لَم يضع تراجم، أي: كواقع يوجد أبواب وإن لم يذكرها؛فلماذا؟

- رتبه على الكتب، ولم يضع عناوين، ولكنه رتبه متسلسلاً، وقد فُسِرَ ذلك لأكثر من سبب:

1- **الاختصار**، لكنه لا يكفي ليكون سبباً.
2- أراد أن يكون كلام النبي ﷺ صِرفاً أي **خالصاً عن** كلام الرجال.
3- لم يرد أن **يقيده** بعنوان؛ إذ كان من منهج مسلم أن **لايكرر** الحديث، والحديث عادة يشتمل على أكثر من موضوع فقهي، فلم يقيده بعنوان.
4- فيه **تحريك** لهمم الطالب للدرس والاستنباط.
5- حتى لا **يحصر فهم** القارئ في رأي معين ولا يُلزم برأيه.
6- لا يريد أن يتحمل مسؤولية فهم معين، ولا يحسب على أي مذهب فيكون أكثر قبولاً.
7- جمع أكبر قدر من الناس على حديث رسول الله ﷺ؛ إذ ذكر الآراء قد يؤدي إلى التفرّق والاختلاف أحياناً.

سادساً: أول شيخ وآخر شيخ.

- **أول شيخ عند مسلم**: الحافظ زهير بن حرب النسائي أبو خيثمة (ت: 234 هـ)، وله (1281) حديثاً في صحيح مسلم، وهو ليس عربياً، **وهذا بالنسبة لأول حديث بعد المقدّمة، في كتاب الإيمان، ولعلّه بدأ بهِ لأنه أكثر من روى عنه، ربما، كما رأينا.**

- **أمّا أول شيخ في الكتاب في المقدمة، فهو:**

أبو بكر بن أبي شيبة، ثم محمد بن المثنى، ثم محمد بن بشّار.

- **آخر شيخ**: محمد بن المثنى العَنَزي، (ت: 252 هـ)، وهو عربي.

سابعاً: أول كتاب وآخر كتاب ، وأول حديث وآخر حديث

أول كتاب: كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان(عنونة النووي)

آخر كتاب: كتاب التفسير، باب في قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم).

أول حديث: حديث جبريل الإسلام والإيمان والإحسان، المروي عن **عمر بن الخطاب** ﷺ، وهو ذو أهمية كبيرة فقد جمع معاني الإسلام والدين الأساسية كلها، وهذا أيضاً لما بعد المقدمة.

أمّا في المقدمة فبدأ بأحاديث تحذر من الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق **سمرة والمغيرة، وعلي وأنس.**

هذا، ويلاحظ أنّ مسلماً بدأ صحيحه بعمر رضي الله عنه، كما بدأ البخاري بحديث عن عمر، (توافق من غير اتفاق)، وبهذين الحديثين بدأ النووي "الأربعين النووية".

آخر حديث: عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ **أَبَا ذَرٍّ، يُقْسِمُ قَسَمًا:** إِنَّ {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ} [الحج: 19] «إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ، حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ».

وجاء هذا الحديث **في البخاري عن علي** ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ القِيَامَةِ» وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَاد: وَفِيهِمْ أُنْزِلَتْ: {هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ} [الحج: 19] قَالَ: " هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةُ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ " (2965، 4744).

وقالوا: نزلت فيمن تبارزوا في بدر, ولعله إشارة إلى المآل والنهاية, فبدأ بالمنهج وختم بالمآل، وهذا إذا اتبع الإنسان المنهج الصواب.

وكيف لهم أنْ يعرفوا مَن أول من يجثو للخصومة؟

قد يكون ذلك سماعاً من رسول الله ﷺ، أو أنه نزلت عَقِبَ بدر، أو أول خصومةٍ في الإسلام، أو استنبطت استنباطاً من واقع الصراع مع المشركين.

ثامناً: إحصائيات

- **عدد كتبه:** 54 كتاباً.
- **عدد أبوابه:** قيل: 5871، وأقدرها ب 2100 بينما رأينا أن عدد الكتب عند البخاري 100 أو 97 ، وعدد الأبواب 3898،
- **عدد أحاديثه:** 3033 بلا تكرار، وأوصلها بعضهم إلى 4000، وآخرون 5362.

  وبالمكرر 7 آلاف ونيف، وأوصلها بعضهم إلى 9000، وكلّه بحسب اختلاف منهج العدّ.
- **المتفق عليه: 1906.**
- **انفرد: 1027، وقال بعضهم (1120).** وانفرد البخاري 841.
- **عدد رواته: 2248، بينما البخاري 1744، وكان عدد النساءعند مسلم 41، بينما عند البخاري45.**
- **وتفرّد مسلم عن سائر الكتب الستة بِـ 99 راوٍ، بينما انفرد البخاري بِـ 157، ومنهم:**

أحمد بن عبدالرحمن القرشيّ المصري وهو صدوق تغيَّر بآخرة، وعبدالله بن هاشم العَبْدِي وهو ثقةٌ صاحِب حديث، وكلاهما من شيوخ ومسلم، ويعقوب بن محمد المدني وهو لا بأس به (ت: 162 هـ).

تاسعاً: نسخ ومخطوطات صحيح الإمام مسلم

مرَّ معنا أنّ من رواته: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري (ت: 308 هـ)، وأحمد بن علي القلانسي، وأبو أحمد الجَلوَدي.

لكن أقدم نسخة وصلتنا أُرخت بـ: (559هـ) في مكتبة الإسكوريال (الأندلس، إسبانيا)، ومخطوطة في مكتبة القرويين 573هـ، (بفاس، المغرب) بخط ابن خير الإشبيلي وهي تامة.

عاشراً: هل استوعب مسلم الصحيح؟

قال مسلم في صحيحه: "ليس كل شيء صحيح عندي وضعته هنا، ولكن [وضعت] ما أجمعوا عليه" ينظر: مسلم رقم (404).

- بعضهم قال: أي يُجمع نقاد عصره على صحته.
- أو إجماع النقاد المعروفين، ولكن ليس من العلماء المعاصرين له.
- أو أن يجمع شيوخه على صحته.
- أو يجمع عليه الرواة (أي لم يختلف شيوخه في الرواية).
- ألّا يختلف شيوخه اختلافاً يؤدي إلى العلة (وهذا في غير ما يورده لبيان علته).
- أو ما توافر فيه الشروط المجمع عليها لاعتبار حديث ما صحيحاً، [أي من حيث القواعد]أما الشروط المختلف فيها فلا يعول عليها.

ينظر: صحيح مسلم، 1/304.

حادي عشر: عناية الأمة بصحيح مسلم

إضافة إلى الاهتمام برواية الصحيح عُنيت الأمة بالصحيح من خلال الجوانب الآتية:

أ) **الشروح.**

بلغ عدد شروح صحيح مسلم 66 شرحاً على الأقل، أشهرها:

1- المُفْهِم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأحمد بن عمر القرطبي ت 656هـ. فقد قام أحمد بن عمر القرطبي بتلخيصه، ثم شرحه.
2- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام النووي ت 676هـ.
3- المُعْلم بفوائد مسلم، لأبي عبد الله محمد بن علي المازري ت 536هـ، لم يكمله.
4- ثم جاء القاضي عياض بن موسى اليحصبيّ ت 544 هـ، ووضع إكمال المعلم.
5- ثم جاء إكمال إكمال المعلم، محمد بن خليفة الأبي ت 827هـ.
6- مكمل إكمال الإكمال، محمد بن يوسف السنوسي ت 895هـ وتسمى سلسلة المعلم.

ب) ومن مظاهر العناية: المستخرجات

1) مستخرج أبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: 316هـ)، على صحيح الإمام مسلم.

2) مستخرج أبي بكر أحمد بن محمد البَرْقَاني، (ت: 425).
3) ومستخرج أبي نُعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني على الصحيحين، (ت: 430 هـ).

ج) المختصرات

1) مختصر أبي عبدالله، محمد بن عبدالله بن تومرت (524).
2) الجامع المعلِم بمقاصد جامع مسلم، لزكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، (656)، وشرحه محمد صديق حسن خان.
3) تلخيص صحيح مسلم، أحمد بن عمر القرطبي، (656).

د) كتب اعتنت بالنقد

1) علل أحاديث في كتاب الصحيح، أبو الفضل محمد بن عمار الشهيد الهَـرَوي (ت: 317 هـ).
2) الإلزامات والتتبع، للدارقطني، (ت: 385 هـ).
3) جواب أبي مسعود الدمشقي للدارقطني، وهو أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي (ت: 401 هـ).

هـ) مصنفات أخرى.

1) الجمع بين الصحيحين، محمد بن فُتُوْحِ بن عبدالله الحميدي، (ت: 488 هـ).
2) الجمع بين رجال الصحيحين، محمد بن طاهر المقدسي، (ت: 507 هـ).
3) كشف المشكِل من حديث الصحيحين، وقد رتبه على المسانيد، لأبي الفرج، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، (ت 597 هـ).
4) السَّنَن الأبيَن والمورد الأمعَن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، محمد بن عمر بن رُشيد، (ت: 721 هـ)، ويقصد الشيخين.

ثاني عشر: السمات العامة لصحيح مسلم

1- ثاني كتاب ألف في الصحيح من الأحاديث.
2- من الجوامع لاشتماله على أبواب الدين كلها، من الأحاديث المرفوعة، ومرتبة وفق الموضوعات.
3- اشتمل على مقدمة تميز بها مسلم.
4- ليس فيه بعد المقدمة إلا الصحيح المجرد المرفوع؛ إلا قليلًا من الموقوفات.
5- ليس فيه من المعلقات إلا 12 حديثاً وقيل 17؛ معظمها في المقدمة.
6- مع خلوه من التراجم، فإنه مرتب على الكتب والأبواب الدقيقة.
7- **يمتاز** بجمع الطرق والأسانيد والألفاظ والمتون للحديث الواحد في مكان واحد ولذلك فوائد كثيرة:

*سهولة التعرف على مخارج الحديث. *إزالة الغرابة *ومعرفة أسباب الرواية. * معرفة مواطن الاتفاق والاختلاف.

* والتحقق من السماع، *و معرفة ألفاظ الأداء، *معرفة الزيادة والنقص بين الروايات.

*تفسير الحديث بعضه بعضاً. *سهولة التخريج والنقد، * وكشف العلل. * كثرة الشواهد والمتابعات للحديث الأصل.

8- المحافظة على الألفاظ الدقيقة ونسبتها لقائلها من غير تصرف.

9- الترتيب والتصنيف فيقدم أحاديث الثقات وما خلا من العلل.

10- التمييز بين صيغ الأداء .

11- كونه لم يستوعب الصحيح.

12- حرصه على الشمول والاختصار من خلال طرق الرواية.

13- عدم اعتماد منهج التكرار إلا نادراً.

14- قد يذكر بعض التعليقات اليسيرة جداً.

15- اعتماد النسخ الحديثية.

16- يميز بين قوله وقول مشايخه.

17- تميز بالصناعة الإسنادية.

18- مسلم مقدم على البخاري في النص،[غالباً]، والبخاري مقدم على مسلم في العزو.

المبحث الثاني: قراءة في مقدمة الإمام مسلم لصحيحه

مقدمة مسلم لصحيحه، واشتملت على :

* أسباب تأليف الكتاب. * منهجه في التكرار. * منهجه في تصنيف الرواة.

* مراتب الروايات وماذا يختار منها، وكيف. *منهجه في الرواية عن التلاميذ بحسب قوتهم في شيوخهم.

*منهجه في نقد وتعليل الروايات. * الموقف من التفرد، وأنه يقبل من انفرد من إذا كان شارك الثقات أمعن في الموافقة.

* الموقف من المعنعن. * مشروعية النقد والجرح والتعديل * جملة من المعارف الحديثية.

ومما ذكر في منهجه: أنه يقسم الأحاديث والروايات والرواة إلى ثلاث طبقات دون تكرار, فتبين أنه لا يكرر إلا أن يكون في نفس المكان أو الموضع، فقد يكون الحديث له أكثر من طريق, أو أكثر من لفظ, فإن استطاع أن يأتي بالجديد دون أن يعود إلى أصل الحديث فعل, ولكنه في بعض الأحيان لا يستطيع إلا أن يعيد الأصل في الموضع.

خلاصة لأهم قضايا المنهج

1- منهجه في التكرار:

أنه يلَخِّصَهَا بِلَا تَكْرَارٍ يَكْثُرُ.

إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى احْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

2- **تقسيم الرواة والروايات إلى ثلاث طبقات:**

- قال: " **فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ**، فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى بِأَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ. كمنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ[مرتبة الاحتجاج]. [أحاديث الأصول]
- **القسم الثاني**: فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ، وَالصِّدْقِ، وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حُمَّالِ الْآثَارِ. [مرتبة الاختبار والاعتبار]. [أحاديث المتابعات والشواهد].
- **القسم الثالث: عدم التخريج عن المتروكين، وهم مرتبتان:**
- من كثرت المناكير في حديثهم ،فلا يعرج عليهم ولا يروي عنهم، مثل: : عَبْد اللهِ بْن مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْن أَبِي أُنَيْسَةَ، وَالْجَرَّاح بْن الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَّاد بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْن بْن عَبْدِ اللهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ، وَعُمَر بْن صُهْبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ[مرتبة الترك]
- وكذا بيّن عدم التخريج عن المتهمين، وهم المرتبة الأسوء في المتروكين، مثل: عَبْدِ اللهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ. [مرتبة الترك الأشد]

3- **وإن كان الرواة ثقات ؛ فليسوا جميعا في ميزان واحد**،كيف ذلك؟ ينظر في روايات التلاميذ عن شيوخهم؛وفي علاقة التلاميذ بالشيوخ فيأخذ الأوثق، ويذكر ما دونهم متابعة:[تذكر كلام الحازمي].

كَابْنِ عَوْنٍ – عبد الله بن عون ت 150- ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ – ابن أبي تميمة كيسان ت 131-، **عن الحسن وابن سيرين**، فهم طبقة أولى وثانية[بمقياس الحازمي السابق].

وأمّا عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ ، -ثقة ولربما أخطأ-، وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ –ثقة- ، فهم طبقة ثالثة عن الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ.[فينتقي مسلم من حديثهم ما تبعوا به][يعني لو انفرد أحدهم عن الحسن وابن سيرين لا يخرج حديثه].

4- **بيان منهجه في التفرد والزيادة**: ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ

أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ.

5- بيان منهجه في العلل. إذ قال: "شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ [يستهدي ويسترشد] مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ".

6- وركّز على الحديث المعنعن، وسبق بيانه.

وفيما يلي بعض فقراته في المقدمة

"بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَصَلَّى الله عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّكَ يَرْحَمُكَ اللهُ بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَأَرَدْتَ، أَرْشَدَكَ اللهُ أَنْ تُوَقَّفَ عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُحْصَاةً، وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكْرَارٍ يَكْثُرُ، فَإِنَّ ذَلِكَ زَعَمْتَ مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصَدْتَ مِنَ التَّفَهُّمِ فِيهَا، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا، وَلِلَّذِي سَأَلْتَ أَكْرَمَكَ اللهُ حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدَبُّرِهِ، وَمَا تَؤُولُ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللهُ عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ، وَظَنَنْتُ حِينَ سَأَلْتَنِي تَحَشُّمَ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عُزِمَ لِي عَلَيْهِ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ، إِلَّا أَنَّ جُمْلَةَ ذَلِكَ أَنَّ ضَبْطَ الْقَلِيلِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَإِتْقَانَهُ، أَيْسَرُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمْيِيزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ، إِلَّا بِأَنْ يُوَقِّفَهُ عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ، فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَمَا وَصَفْنَا، فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ أَوْلَى بِهِمْ مِنَ ازْدِيَادِ السَّقِيمِ، وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ الْمَنْفَعَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ هَذَا الشَّأْنِ، وَجَمْعِ الْمُكَرَّرَاتِ مِنْهُ لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ رُزِقَ فِيهِ بَعْضُ التَّيَقُّظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ، فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ يَهْجُمُ بِمَا أُوتِيَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْفَائِدَةِ فِي الِاسْتِكْثَارِ مِنْ جَمْعِهِ، فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ التَّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ»

ثُمَّ إِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَا سَأَلْتَ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيطَةٍ سَوْفَ أَذْكُرُهَا لَكَ، وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَغْنَى فِيهِ عَنْ تَرْدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةُ مَعْنًى، أَوْ إِسْنَادٌ يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلَّةٍ تَكُونُ هُنَاكَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الزَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ الْمُحْتَاجَ إِلَيْهِ يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ، أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ إِذَا أَمْكَنَ، وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ، فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ أَسْلَمُ، فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى " فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا، وَأَنْقَى مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا، لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمُ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ، وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ، كَمَا قَدْ عُثِرَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ، فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا أَخْبَارَ هَذَا

الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، كَالصِّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ، عَلَى أَنَّهُمْ وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ، فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ، وَالصِّدْقِ، وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حُمَّالِ الْآثَارِ، وَنُقَّالِ الْأَخْبَارِ، فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ، وَالسَّتْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ، وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ، لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ، وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ عَطَاءً، وَيَزِيدَ، وَلَيْثًا، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ، لَا يُدَانُونَهُمْ لَا شَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ، لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ، وَيَزِيدَ، وَلَيْثٍ، وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَقْرَانِ كَابْنِ عَوْنٍ – عبد الله بن عون ت 150- ، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ – ابن أبي تميمة كيسان ت 131-، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ ، -ثقة ولربما أخطئ-، وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ –ثقة- ، وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ، وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا، إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ بَيْنَهُمَا، وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ، وَصِحَّةِ النَّقْلِ، وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ، وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِنَّمَا مَثَّلْنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ، فَلَا يَقْصُرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ، وَلَا يُرْفَعُ مُتَّضِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ، وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ، وَيُنَزَّلُ مَنْزِلَتَهُ، وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنَزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ، مِنْ قَوْلِ اللهُ تَعَالَى: {وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ} [يوسف: 76]، فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ، نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَّهَمُونَ، أَوْ عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ، فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ، كَعَبْدِ اللهِ بْنِ مِسْوَرٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ، وَعَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْقُدُّوسِ الشَّامِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَصْلُوبِ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنِ اتُّهِمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ، وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ " وَكَذَلِكَ، مَنِ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ، أَوِ الْغَلَطُ أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ، وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مَنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا، خَالَفَتْ رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ، أَوْ لَمْ تَكَدْ تُوَافِقُهَا، فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ، وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ، فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَرَّرٍ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ، وَعَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ، وَعُمَرُ بْنُ صُهْبَانَ، وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَلَسْنَا نُعَرِّجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ، وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ، لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا، وَأَمْعَنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ، فَإِذَا وُجِدَ كَذَلِكَ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ، فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَّاظِ الْمُتْقِنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثَهُمَا عَلَى الِاتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرْوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا، وَلَيْسَ مِمَّنْ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ قَبُولُ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ وَاللهُ أَعْلَمُ

«قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ [يستهدي ويسترشد] مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ، إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ

وَالْإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَبَعْدُ، يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الِاقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ إِلَى الْأَغْبِيَاءِ مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ، لِمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الِانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ، وَالتَّحْصِيلِ، وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ بِالْأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ»"

ثم تكلم عن الحديث المعنعن، وسبق بيان ذلك.

المبحث الثالث: عرض مناهج الإمام مسلم في صحيحه

قضايا منهجية ونقدية وعلمية

استنبط العلماء عدداً من المناهج لمسلم وفيما يأتي عرض مجمل لأهمها:

1- منهجه في مراتب الرواة والرواية. 2- منهجه في ترتيب الأحاديث في الباب. 3- منهجه في التعليل.
4- منهجه في التعريف بالأسماء المهملة. 5- منهجه في الناسخ والمنسوخ. 6- منهجه في رواية النسخ الحديثية.
7- منهجه في بيان الفوائد الإسنادية والحديثية. 8- منهجه في بيان اختلاف شيوخه.
9- منهجه في الاختصار للأسانيد والمتون. 10- منهجه في الجمع بين الشيوخ.
11- منهجه في الإشارة إلى اختلاف صيغ الأداء. 12- منهجه في التكرار. 13- منهجه في المعلقات.
14- منهجه في الموقوفات والمقطوعات. 15 – المراسيل. 16- منهجه في التدليس والرواية عن المدلسين، والحديث المعنعن.

أولاً: مراتب الرواة: وسبق بيانه، لكن نلخصه على النحو الآتي:

يقسم الرواة والروايات إلى عدة أقسام، وهي :

- يعتمد الرواة الثقات الأثبات، ومن قل الخطأ في حديثهم؛ كمنصور بن المعتمر.
- من يذكرهم على سبيل المتابعة، وهم مراتب، ومثّل لذلك بـ "يزيد بن أبي زياد (ثقة يخطئ), عن عطاء بن السائب (صدوق يخطئ) وليث بن أبي سليم (ضعيف)"، مثل هؤلاء من الرواة يروي لهم على سبيل المتابعة.
- من يعرض عن ذكرهم, وهم مرتبتان:

متهمون، مثل: عبد القدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب.

ومتروكون ممن يقع المنكرات في روايتهم مثل يحيى بن أبي أنيسة، وعبدالله بن محرر، لكونهم ممن فحش خطؤه.

- ويؤكد على منهج كشف الضبط بعرض الروايات على رواية الثقات، أمعن في المشاركة والموافقة.
- ومتى يقبل التفرد، فمن أمعن بالموافقة للثقات مع كثرة المشاركة، ثم إذا انفرد؛ قبل، وإلا فلا.؟؟؟؟شروط التفرد
- هذا، وأكّد على قضيةِ النظرِ في حال الراوي في مشايخه، فمن كانَ إماماً ثقةً وثبتاً في شيخه، ليس كمن كان دون ذلك؛ وإن كان صدوقاً، كرواية ابن عون وأيوب عن الحسن وابن سيرين، أمّا إذا تفرد نحو عوف وأشعث؛ فلا.
- كما أكّد على قضية العلل التي سنبينها فيما بعد.

ثانياً: ترتيب الأحاديث في الأبواب:

للعلماء قولان:

1- **القول الأول**: أنّ مسلماً لا يرتب الأحاديث في الأبواب، ومقتضى هذا الرأي أنْ ليس هناك علل في الأحاديث وكلها صحيحة، وكلها في مرتبة واحدة. (وإليه ذهب ربيع بن هادي المدخلي).

2- **القول الثاني**: أن هناك ترتيباً عند الإمام مسلم وفق قواعد أساسية وموازين، وهي نظرية مبنية على أن أحاديثه ليست على مرتبة واحدة، و هناك أحاديث قد تكون معلولة ولو جزئياً، ولكن القصد من إيرادها التنبيه عليها، أو على سبيل الاستئناس والاحتياط.

وممن أكَّدَ على منهجه في الترتيب الإمامُ النووي.

قال الإمام النووي: "ومن حقق نظره فى صحيح مسلم رحمه الله واطلع **على ما أورده فى أسانيده وترتيبه وحسن سياقته** وبديع طريقته من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق وأنواع الورع والاحتياط والتحرى فى الرواية وتلخيص الطرق واختصارها وضبط متفرقها وانتشارها وكثرة اطلاعه واتساع روايته وغير ذلك مما فيه من المحاسن والاعجوبات واللطائف الظاهرات والخفيات علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم" [ينظر، شرح النووي على مسلم، (1/ 11)].

منهجه في ترتيب الأحاديث:

إذن الأرجح أن مسلماً يرتب الأحاديث داخل الباب الواحدة وفق الخصائص النقدية والحديثية:

1- لوحظ أنه يقدم روايات الأحفظ.
2- يقدم الأشهر من بين الثقات.
3- يقدم الذي يحمل خصائص نقدية؛ كالسماع.
4- يقدم ما صفا من العلة. ويؤخر ما فيه علة ولو محتملة.
5- يقدم العالي على النازل.
6- يقدم الأدق في الألفاظ.
7- يقدم الأشمل في الألفاظ.مع مراعاة الخصائص السابقة.
8- يقدم ما تعددت طرقه على الغريب. وكذا رواية الأكثر، مع مراعاة السابق.
9- يقدم ما كان مسلسلاً في أهل بلدة واحدة.
10- يقدم ما اجتمعت فيه عدة خصائص وفق موازنة نقدية دقيقة.

مثال للترتيب أورده النووي 14 / 16

- "ما رواه الإمام مسلم من طريق الأكثرين عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة"
- "ثم ما رواه عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى عن أبي هريرة"

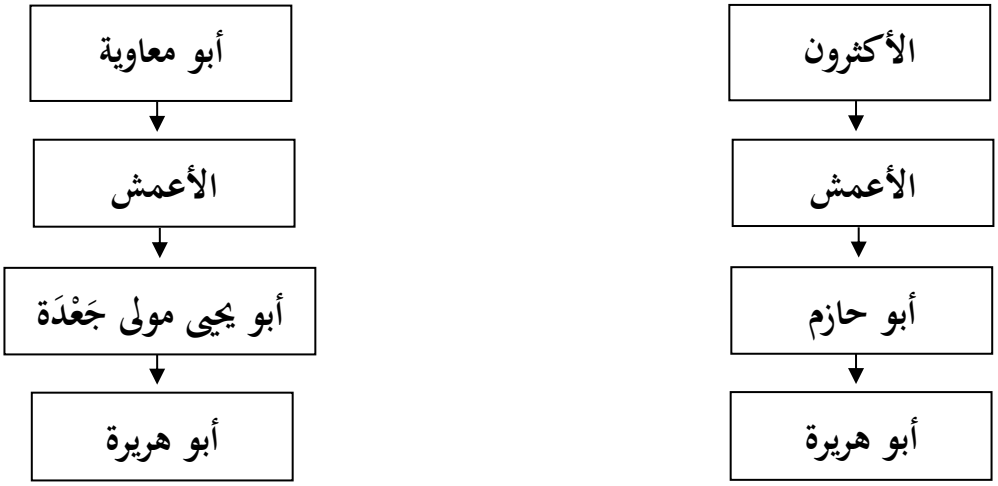

ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط

- فنلاحظ أن الطريق الثاني كان فيه علة؛ أن الحديث من رواية أبي حازم وليس أبي يحيى، وهو وهم، أورده مسلم للإشارة إليه وكان هناك ترتيب فقدم الأصح ثم الذي فيه علة الوهم.
- وهذا يؤكد أن هناك أحاديث عند مسلم فيها علة يوردها ليشير إليها ويكشف عنها، وليس بالضرورة ليحتج بها (كما أشار في المقدمة).
- العلة ليست في صحة الأحاديث؛ وإنما خطأ في إحدى الطرق أو لفظة بعينها وأصل الحديث يكون ثابتاً.

أمثلة للترتيب عند الإمام مسلم مراعياً الخصائص

- **الحديث الأول**: (ماورد في باب النهي عن البول في الماء الراكد):

قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، ح، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: «عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ».

وقال مسلم: حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ».

وقال مسلم: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ- فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا - وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لا يَجْرِي ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ».

ملحوظات على حديث: لا يبل في الماء الدائم

قدم حديث جابر لأسباب:

1. علو إسناده فيه
2. ولمسلم فيه ثلاثة شيوخ.
3. اتحاد البلد في بعضها.
4. لفظ جابر مختصر، وأدق، لم يختلف عليه فيه، بينما تعددت الروايات عن أبي هريرة.
5. النهي مطلق.
6. قدم عن أبي هريرة حديث ابن سيرين وهو أحفظ لحديث أبي هريرة.

شجرة حديث (**نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ**)

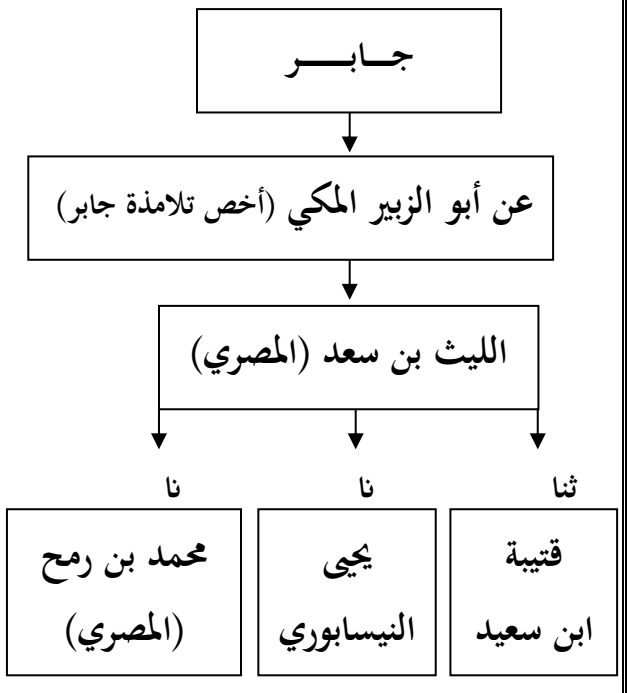

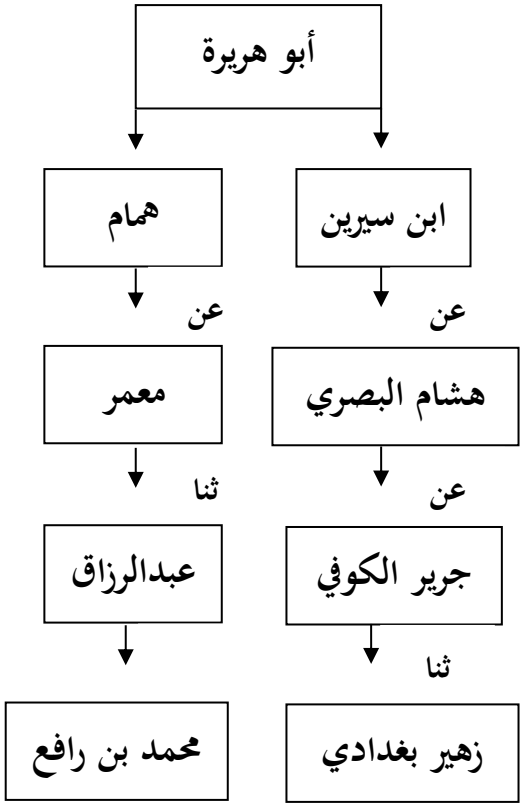

- **الحديث الثاني**: (حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر).

شجرة حديث «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»

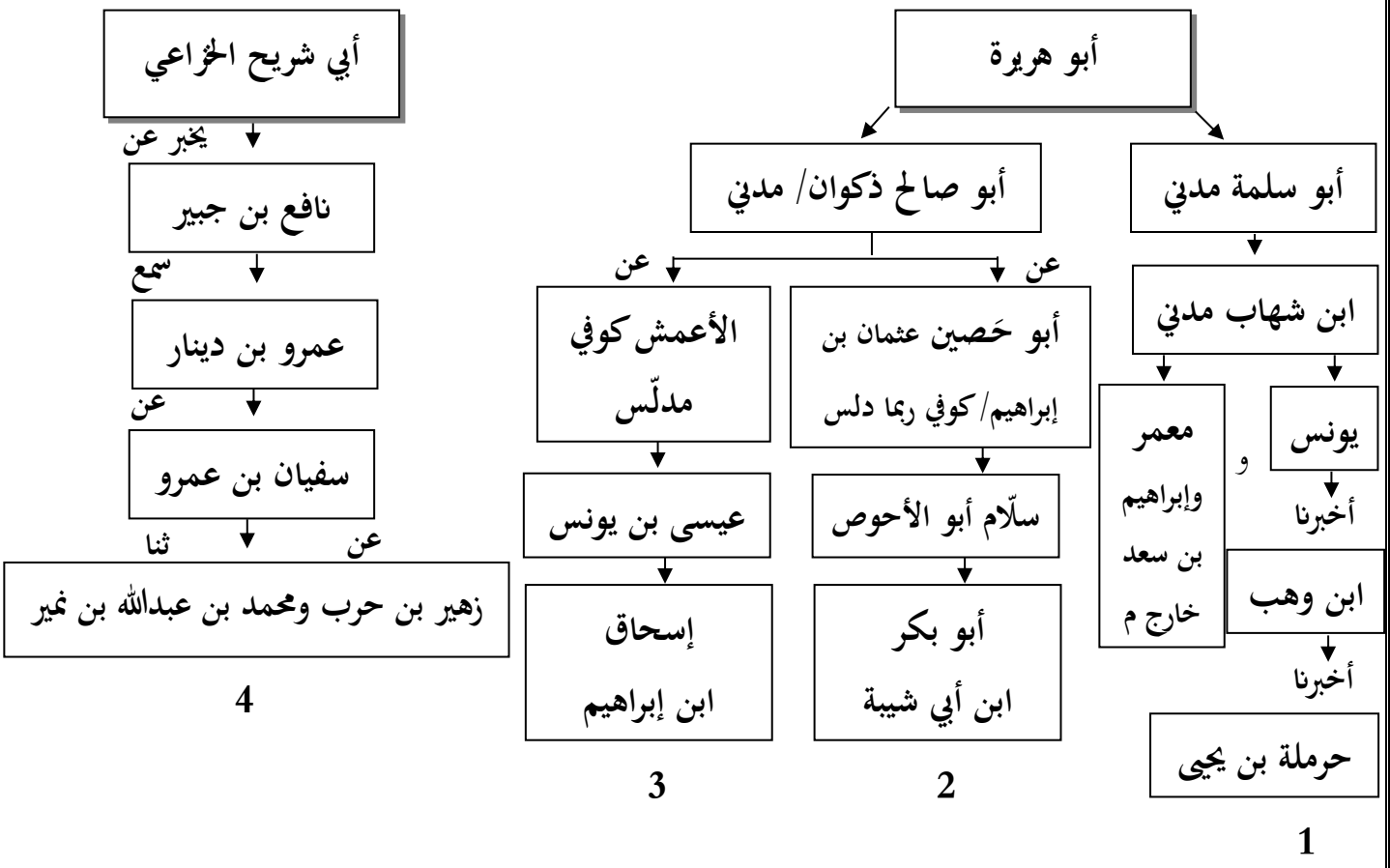

(1 + 2) أخرجها البخاري // (3) لم يخرجها البخاري // (4) خرّجها من طريق آخر، ولم تشتهر إلا في الطبقة الرابعة.

وكلّها في مسلم على هذا الترتيب، بينما خرّج البخاري الرابعة.

- **الحديث الثالث**: حديث أنس بن مالك

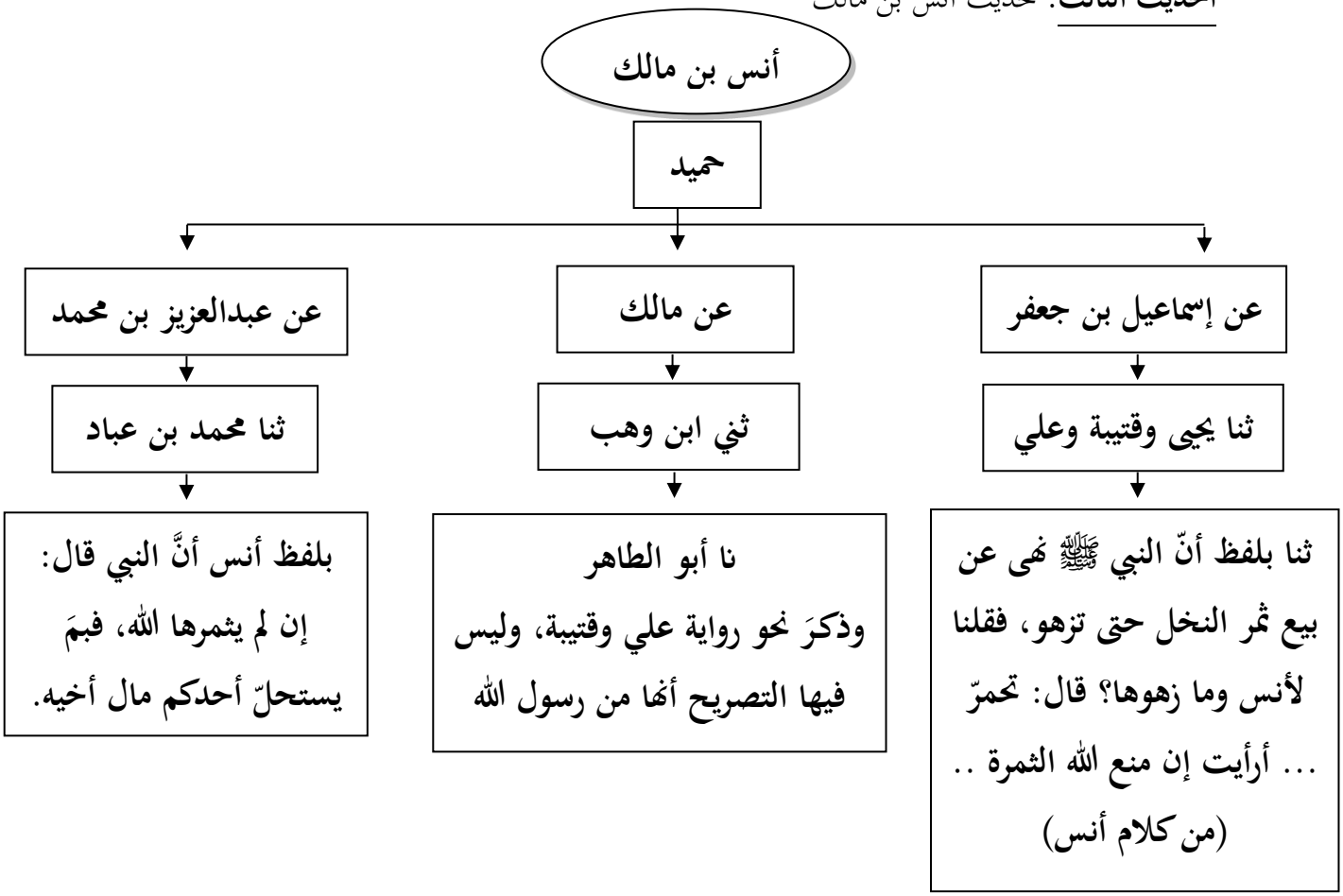

روايةُ إسماعيل موقوفةٌ، وإسماعيل ثقةٌ ثبت، فقدَّمها مسلم في الذكر، مع كونه رواها عنهُ ثلاثةٌ.

ورواية مالك محتَمِلةٌ؛ لم يبيِّن من الذي قال.

أمّا رواية عبدالعزيز فمرفوعةٌ.

إلا أنّ اللفظةَ المختَلف فيها وردت من حديث جابر مرفوعةً.

الحديث الرابع: ومن أمثلة التقديم للأرجح عنده: **حديث الإسراء، فبدأ** الباب برواية حمّاد بن سلمة عن ثابت البُناني عن أنس عن رسول ﷺ مباشرة.

وحمّاد أوثق الناس في ثابت، كما أنّ ثابت من أثبتهم في أنس.

ثم روى الحديثَ من طريق سُليمان بن المغيرة، عن ثابت عن أنس،

ثم رواية شريك عن أنس، وفيها أخطاء وهكذا. فاكتفى بالسند ولم يذكر المتن.

ثالثاً: منهج الإمام مسلم في التعليل في صحيحه:

أشار مسلم في مقدمة صحيحه أنه قد يورد بعض الأحاديث لبيان عللها.

إذ قال: "شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ [يستهدي ويسترشد] مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ، وَوُفِّقَ لَهَا، وَسَنَزِيدُ، إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ".

مناهج مسلم:

المنهج الأول: أن يصرح بالعلة ويبين الحكم الراجح: كقوله في حديث رُوي من طريق عبد الرحمن بن أيمن مولى عروة.

فقال مسلم: أخطأ أبو الزبير حيث قال عروة؛ إنما هو عبد الرحمن مولى عَزّة. انظر صحيح مسلم، حديث رقم 1471.

المنهج الثاني: بيان العلة من غير بيان الراجح الصريح:

المثال الأول: حديث الجن

150 - (450) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى [بن مُسهر] عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ [الشعبي]، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: فَقَالَ عَلْقَمَةُ، أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ. فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أَوِ اغْتِيلَ. قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ. قَالَ: فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ: «أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ: " لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ».

(450) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ [بن أبي هند القشيري] بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ: وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ. قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَسَأَلُوهُ الزَّادَ وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ. مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ.

فأشار إلى الاختلاف في قوله: (وسألوه الزاد)، هل هو مِن قول عبدالله بن مسعود، أم من قول الشعبي، ولم يرجّح.

المثال الثاني: حديث أبي موسى الأشعري:

- (404) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ، - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ -، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ؟ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَقَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا؟ قَالَ: مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ رَهِبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا، وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا. فَقَالَ: " إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، [.....]وَإِذْ قَالَ {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: 7]،

فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمُ اللهُ فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ "، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " فَتِلْكَ بِتِلْكَ وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ " فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

63 - (404) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ قَتَادَةَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ قَتَادَةَ مِنَ الزِّيَادَةِ "وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا" وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فَإِنَّ اللهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ، وَحْدَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: ابْنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ مُسْلِمٌ: تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: هُوَ صَحِيحٌ يَعْنِي وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا فَقَالَ: هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ فَقَالَ: لِمَ لَمْ تَضَعْهُ هَا هُنَا؟ قَالَ: لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٍ وَضَعْتُهُ هَا هُنَا إِنَّمَا وَضَعْتُ هَا هُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ.

64 - (404) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

شجرة حديث (وإذا قرأ فأنصتوا)

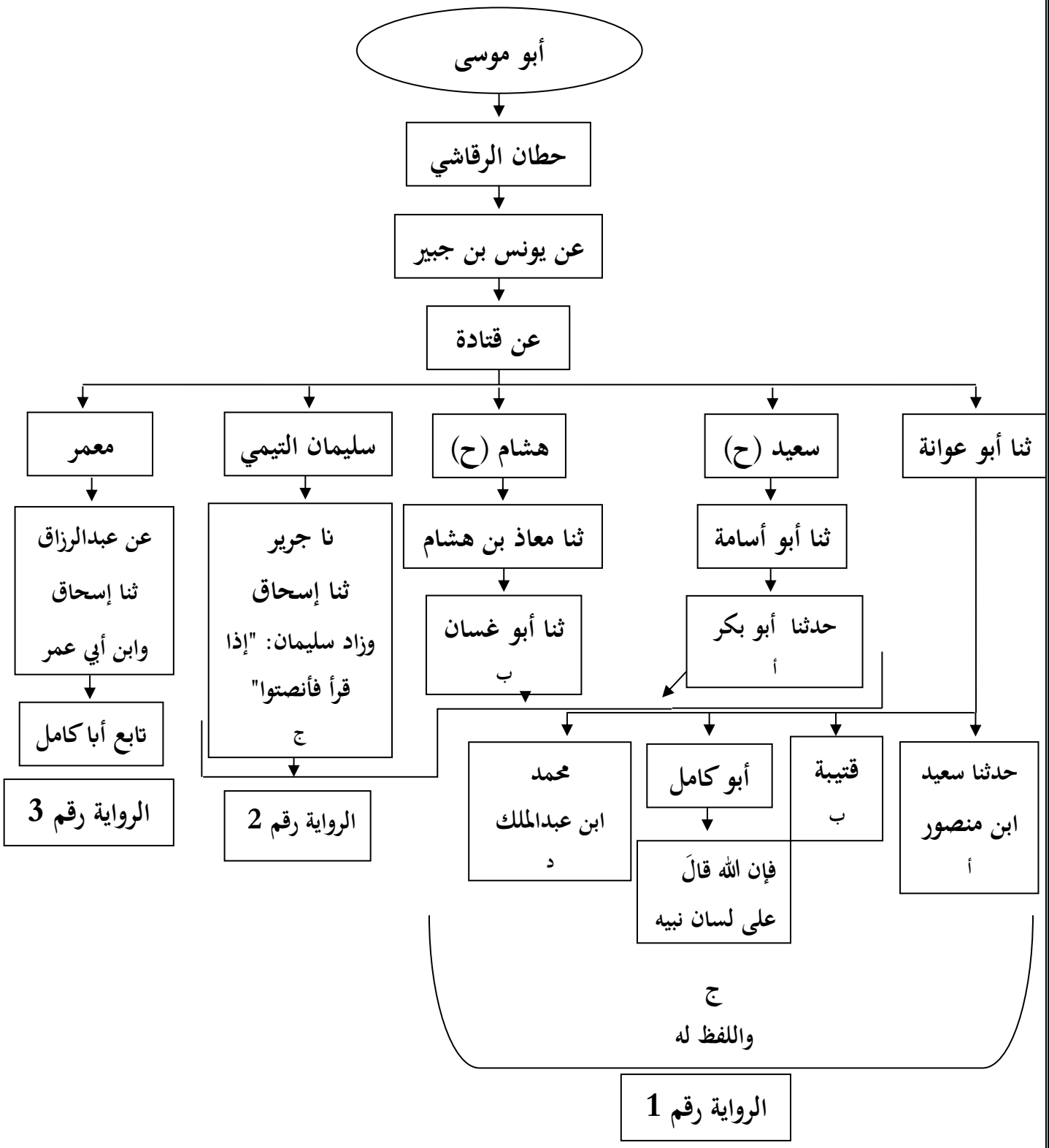

المثال الثالث:

أوردَ حديث أبي الدرداء: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»، ثم بيَّنَ أنّ رواية شُعبة: (من آخر الكهف).

قال الإمام مسلم: 257 - (809) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ».

(809) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ، وقَالَ هَمَّامٌ: مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ، كَمَا قَالَ هِشَامٌ.

ممكن أن نفيد في معرفة الراجح عند مسلم من خلال الترتيب للروايات، لكنه لم يصرح؛ فلا نقوّل مسلماً أنه ردّ رواية شعبة.

المنهج الثالث: الإشارة إلى العلة بطريقة الحذف؛ وإنما سبب الحذف وجود خطأ ما، وتقسم إلى ثلاثة مسالك

أ- **أن يحذف موضع العلة مع التصريح؛** فقد سُئل عن صيام يوم الإثنين فقال: **فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا نُرَاهُ وَهْمًا،** كتاب الصوم 2/ 809 رقم: (1162).

ب- **الحذف من غير تصريح و لا إشارة،** مثال ذلك حديث "كان النبي ﷺ ينام وهو جنب" ينظر: مسلم رقم 305.

- قال ابن حجر: خرجه مسلم دون قوله **"ولا يمس ماءً"**، وكأنه حذفها عمداً لأنه أعلها في كتاب التمييز.

وحديث "لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً خيرٌ من أن يمتلئ شعراً" هكذا رواه البخاري ومسلم.

لكن روى بعضهم من طرقٍ أخرى زيادة: **:هُجيت به".**

فلم يروِ البخاري ولا مسلم كلمة –هجيت به، حيث أنه لا يجوز هجاء النبي ﷺ ولو بكلمة وكان القصد هو ذمّ الإكثار من الشعر الملهي.

ويلاحظ هذا المنهج عند البخاري، إذ حذف (الشيخ والشيخة من الرواية المسندة) وحذف (عام الفتح من حديث سعد) وحذف (قصة رضاع سالم 4000و 5088).

ج- **الحذف مع الإشارة المجملة:** كحديث الإسراء والمعراج, فقد رُوي من طريق أنس وعنه من طريق ثابت وطريق شريك بن عبد الله, أخرجه مسلم من طريق ثابت البناني وبعد سياق الحديث من هذا الطريق, ساق مسلم سند حديث شريك, وقال مسلم: وساق الحديث نحو حديث ثابت، وقدّم وأخر، وزاد ونقّص.

نستفيد أن حديث ثابت ليس غريباً، وأورد مسلم سند شريك لإثبات الحديث, ولكن البخاري روى رواية شريك سنداً ومتناً, وأشار ابن حجر إلى أن رواية شريك فيها 11 (أحد عشر) خطأ.

ومن أمثلة ذلك:

الحديث الذي فيه: (يَكْشف رينا عن ساقه)، كذا أخرجه البخاري: (7439) بسنده من طريق زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ، وذكر الحديث وفيه: (يَكْشف رينا عن ساقه).

فأورده مسلم بلفظ: (**يُكْشَف عن ساق**) (انظر:كتاب الإيمان 302). ثم أورده(303) من كتاب الإيمان من طريقٍ آخر عن زيد بن أسلم، وحذف المتن، وقال: (وَقَدْ زَادَ وَنَقَصَ شَيْئًا).

فحذف مسلم اللفظ الذي فيه: (يكشف ربنا...).

المنهج الرابع: التعليل غير الصريح بأن يسوق الأسانيد والطرق بما يبين أنَّ ثمة خطأ ما أو علة وذلك لتنبيه العلماء.

مثال (1): قال مسلم في كتاب المساقاة باب وضع الجوائح 10/ 216 (شرح النووي) بعد أن صدر الباب بحديث (1555): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ» ، فَقُلْنَا لِأَنَسٍ: مَا زَهْوُهَا؟ قَالَ: «تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ، أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟»

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُزْهِيَ»، قَالُوا: وَمَا تُزْهِيَ؟ قَالَ: «تَحْمَرُّ»، فَقَالَ: «إِذَا مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ؟»

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ لَمْ يُثْمِرْهَا اللهُ، فَبِمَ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ؟»

العلة بيان الاختلاف في لفظة (أرأيت إن منع الله الثمرة)، أهي من لفظ أنس كما في رواية يحيى بن أيوب وقتيبة من طريق إسماعيل بن جعفر؟ أم مرفوعة كما هي من طريق عبد العزيز بن محمد؟

ونلاحظ أنّه أوردَ بينهما رواية مالك التي تحتمل الوجهين، وكلهم عن حميد، مع الإشارة أنّ هذه اللفظة ثابتة مرفوعة من حديث جابر.

المثال الثاني للتعليل غير الصريح:

قال الإمام مسلم:

136 - (2952) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ،[أي إذا أدركه الهرم] قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ».

137 - (2953) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يَعِشْ هَذَا الْغُلَامُ، فَعَسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

138 - (2953) وحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَيْهَةً، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ، فَقَالَ: «إِنْ عُمِّرَ هَذَا، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ.

139 - (2953) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ يُؤَخَّرْ هَذَا، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

تعليق: فيُلاحظ أنّ حديث عائشة (قامت عليكم ساعتكم).

أما روايات أنس (تقوم الساعة)؛ مما يعني أنّ الرواة عن أنس لم يخطئوا؛ لكن العبارة مشكِلة، فهل هو رواية بالمعنى من أنس نفسه؟

المثال الثالث:

1 - (2548) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ» وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

2 - (2548) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ [هو محمد بن فُضيل بن غزوان، صدوق]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

3 - (2548) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ [ابن عبدالله النَّخعي]، عَنْ عُمَارَةَ، وَابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ، وَزَادَ: فَقَالَ: «نَعَمْ، وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّ».

4- (2548) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، ح وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: مَنْ أَبَرُّ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

والعلة فيه أن طريق أبي بكر عن شريك زاد فيه: (نعم وأبيك لتنبأن)، بينما الطرق الأخرى ليس فيها ذلك وبدأ بالطرق الأصح وختم بطريق صحيح، وبين أن ذكر ابن شبرمة في السند صحيحة بدلالة الطريق الأخير.

ويصلح أنْ يكون مثالاً للتعليل بالتأخير في الباب.

المثال الرابع: حديث الكسوف (ينظر الشجرة).

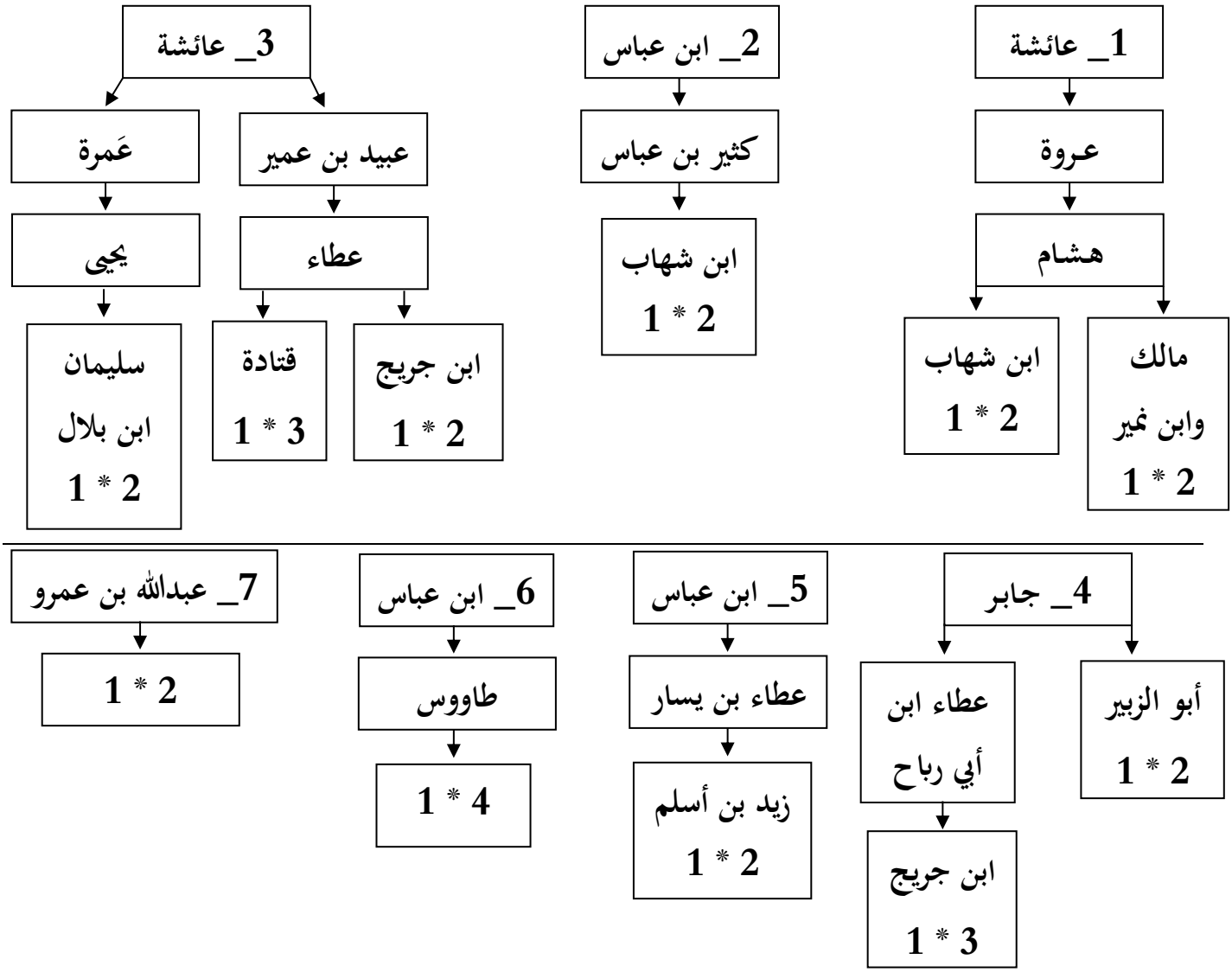

فرواية عائشة الأولى: ركوعان في كلّ ركعة، وأيدتها رواية ابن عبّاس.

ثم روى الاختلافَ على عائشة، فجاءت رواية قتادة: (ثلاث ركوعات في الركعة)، وهكذا يُلاحظ من خلال الشجرة الاختلافات الأخرى. ولم يروي البخاري إلا حديث الركوعين في كل ركعة.

المنهج الخامس: التعليل بالتأخير في الباب

المثال الأول: (حديث وإن جلد ظهرك).

فقد أخرجَ حديث حذيفة (كان الناس يسألون رسول الله عن الخير) من طريق أبي إدريس الخولاني، وهو متفق عليه.

ثم رواه من طريق أبي سلّام، قال: قال حذيفة. وزاد فيه: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ».

وهذه الزيادة مخالفة للروايات السابقة، ثم إنّ هذه الرواية منقطعة، أبو سلّام لم يسمع من حذيفة كما قال الدارقطني.

والمثال الثاني:

79 - (2921) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ، فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ ".

79 - وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: «هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي».

80 - (2921) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ.

81 - (2921) حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ ".

82 - (2922) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ، فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ يَا عَبْدَ اللهِ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي، فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ، إِلَّا الْغَرْقَدَ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ ".

فجعل هذا الطريق آخر الباب لمخالفة سهيل في الزيادة فيه(ذكر الغرقد والشجر).

المثال الثالث

أخرج الإمام مسلم الأحاديث التي تتحدث عن نزول النبي ﷺ المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فقال: (نحن أحق وأولى بموسى).

ورواه من طريق ابن عبّاس وغيره. (1130، 1131).

ثم روى حديث أبي موسى الذي يفيد أنه كان يوم عيد (أي لا يصام عندهم)

ثم أخرجَ بعد ذلك حديث ابن عبّاس (1134) حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ» قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

134 - (1134) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَيْرٍ، - لَعَلَّهُ قَالَ: - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

أقول: فظاهره كأنّ النبي ﷺ لم يكن يعلم أنّه يوم تعظّمه يهود، فقال ذلك في آخر حياته. وهو خلاف الروايات السابقة، فأورده الإمام مسلم مؤخراً في الأبواب.

المثال الرابع: حديث الإسراء

فيُلاحظ في حديث الإسراء أنّه أخّر روايةَ شَريك بن عبدالله عن أنس لما فيها من علّة، وسبق ذكر ذلك؛ إذ صرَّحَ بوجود العلة.

المثال الخامس:

32 – بَابُ النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْوَجْهِ

قال مسلم:

1. 112 - (2612) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ».
2. 112 - حَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ: «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ».
3. 113 - (2612) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ».
4. 114 - (2612) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ».
5. 115 - (2612) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ».
6. 116 - (2612) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْمَرَاغِيِّ وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ»

فزيادة: (فإن الله خلق آدم على صورته)، وهذه الزيادة أعلّها أهل العلم واستشكلوها.

المثال السادس :

قال مسلم:

1. (13 - (852) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، ح وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» زَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ: وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا) مسلم
2. 14 - (852) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَقَالَ بِيَدِهِ: يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُ.
3. 15 - (852) وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، قَالَ: وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ.

فهذه أصح الروايات، وخرّجها مسلم أولاً، ثم خرَّجَ حديثاً آخر، فقال:

4. 16 - (853) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، ح وحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ بن بكير، عَنْ أَبِيهِ،[لم يسمع من أبيه] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ».

وهذا الحديث فيه علّةٌ عند بعض أهل العلم، وهي **عدم سماع مخرمةَ من أبيه**، وأنّ فيه اضطراباً؛ فبعضهم رواه من **قول أبي بردةَ**، وهم (الكوفيون)، وهو كوفي، وآخرون رووه موصولاً، ورجّح الدارقطني الوقف، ولهذه العلل ذكره مسلم آخر الباب.

المثال السابع

حديث الوزغ من طريق عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فذكر فيه من قتله في الضربة الأولى فله كذا وكذا....فهذه الزيادة تكلم فيها أهل العلم.

رابعاً: منهجه في الناسخ والمنسوخ.

والأظهر عند مسلم أنه يقدم الحديث المنسوخ، ثم الناسخ؛ لأن المنسوخ أسبق في الوجود.

ومن أمثلة ذلك: أنّه قدّم الروايات الواردة في حديث (الماء من الماء)، ثم أتى بالأحاديث الدالة على نسخ هذا الحكم (حديث إذا التقى الختانان). (انظر رقم 343 – 350).

وقدَّم باب (الوضوء مما مست النار)، ثم باب (نسخ الوضوء مما مست النار). (انظر 351 – 359).

وذكر الأحاديث الدالة على نكاح المُتعة، وفعل بعض الصحابة له، وسكوت النبيﷺ عنه، ثم ذكر الأحاديث الدالة على نسخ ذلك. (انظر 1404 – 1407).

خامساً: منهجه في التعريف بالأسماء المهملة

فعندما يزيد مسلم كلمة "هو" بين الراوي ونسبه, فهي زيادة تعريف من مسلم بالراوي حيث أن شيخه أو من فوقه لم يسم هذا الراوي؛ وهذا من باب الأمانة والدقة في الرواية كما سمع، وأنه إن كان خطأ فيتحمل هو ذلك الخطأ وأنها ليست مذكورة في السند.

سادساً: منهجه في الرواية عن النسخ الحديثية

هناك أحاديث سمعها بسند واحد في صحيفة واحدة؛ لكنه لا يسوقها كلها, كصحيفة معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة، فيقول بعد سياقة السند: **فذكر أحاديث منها:**

ويعني بذلك أنه سمع النسخة الحديثية كاملة بهذا السند وفيها عدة أحاديث ولكنه يريد منها الآن حديثاً واحداً منها, فيذكر ذلك إشعاراً أنها نسخة حديثية ورُوي بها عدة أحاديث بسند واحد، وكله من باب الدقة المتناهية عنده.

سابعاً :منهج الإمام في التنبيه على مسائل وفوائد تتعلق برجال الإسناد

بيان أسماء بعض الرواة, كأن يسوق سنداً ومتناً ؛ فروى عن رجل اسمه ابن مَرجانة؛ فسمّاه وقال: هو سعيد بن عبد الله وأمه مَرجانة" وأحيانا يسوق ألفاظ الجرح والتعديل: يعرف بالإخوة والأخوات: روى عن محمد بن بشار, قال حدثنا عبد الكبير بن عبد المجيد, ثم قال: " هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ: شَرِيكٌ وَعُبَيْدُ اللهِ وَعُمَيْرٌ وَعَبْدُ الْكَبِيرِ بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ".

ثامناً :منهج الإمام مسلم في بيان اختلاف شيوخه في الرواية

أحيانا يسوق الحديث عن أكثر من شيخ، وله فيه مناهج:

- أن يسوق لفظاً واحداً عن شيوخه المتعددين، وذلك عندما **لا يكون ثمة اختلاف يُذكر** ثم يسوق متناً واحداً ولا يعلق عليه.
- أن يكون هناك **اختلاف يسير**, فيشير **إشارة مجملة**: كأن يقول تقاربا, أو يقول: واللفظ لفلان, أو يقول: خلف أحدهما المعنى, أو يقول: اتفقا إلا ما يزيد فلان, أو يقول: نحوه, أو يقول: مثله ... يشير إلى الإختلاف دون تفصيل.
- **إذا كان هناك اختلاف يرى أهمية إظهاره، وإن كان يسيراً حسب الظاهر؛ فيظهره بأسلوب علمي موجز ومفصل؛ بأن يجمع الأسانيد ويسوق المتن كاملاً، مع بيان الاختلاف؛فيبين لكل ما هو لفظه، وبم اختلف عن الآخرين، مع الاستغناء عن التكرار ما أمكن.**

مثال:

52 - (945) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ، وَحَرْمَلَةَ، قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ - أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ**»، **قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»** انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ، وَزَادَ الْآخَرَانِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «**لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً**»

(945) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ح وحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ

مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ: «الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»، وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ.

فيُلاحظ هنا أنّه في البداية أشار إلى الاختلاف الإجمالي في قوله: (واللفظ لهارون وحرملة)؛ أي إنّ أبا الطاهر شاركَ هارون وحرملة إلى قوله: (العظيمين)، والاختلاف بينهم يسير.

ثم بيَّنَ وفصّل فيما زاد الآخران، كما إنه بيّن فيما بعد اختلافهم في لفظة: (توضع)، أو (تدفن)، أو (يفرغ منها).

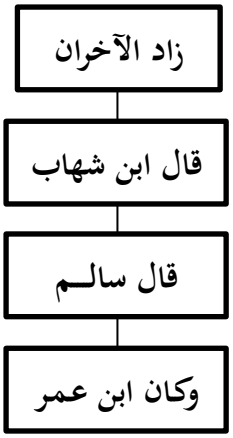

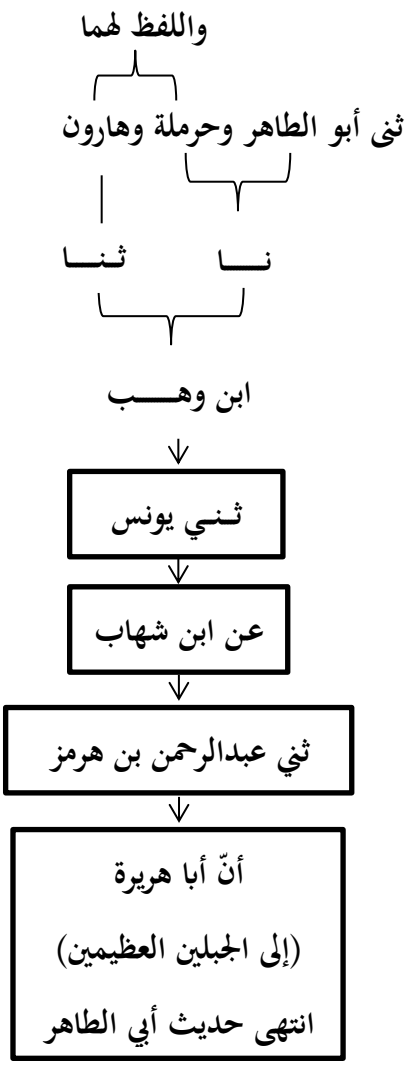

«**مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ**»، قِيلَ: **وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ**: «**مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ**» انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ، وَزَادَ الْآخَرَانِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «**لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً**»

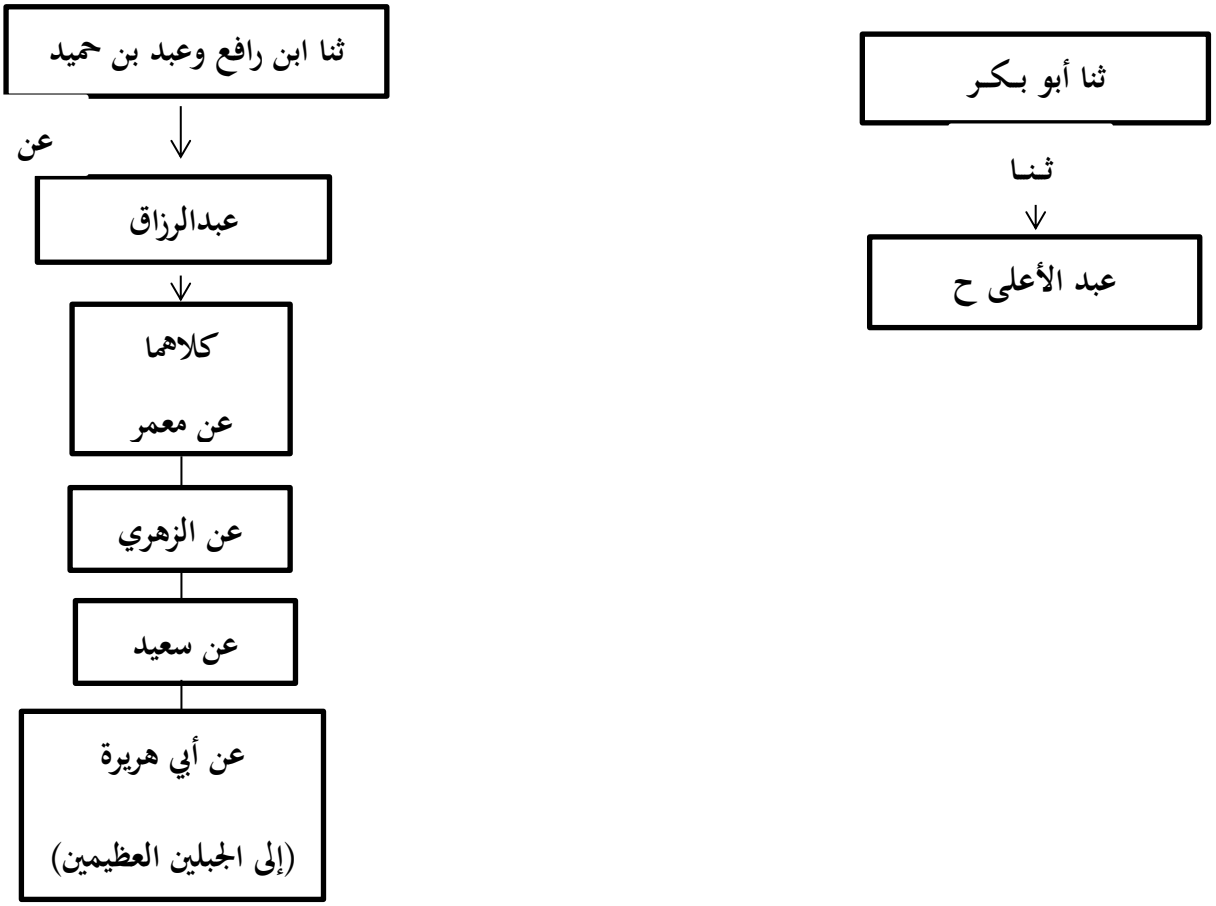

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ.بينما رواية الآخرين (حتى تدفن).

تاسعاً: منهجه في عرض الأسانيد والاختصار

امتاز مسلم بالصناعة الإسنادية في هذا الباب، ومنها:

*التحويل *العطف بين الشيوخ * الإشارة إلى السند. *الإشارة إلى المتن * الجمع بين أكثر من منهج في سياق واحد.

ووسيلته في الإختصار:

*إما التحويل * أو الجمع بين الشيوخ. * أو الجمع بين الطريقتين * أو الإشارة للسند أو الإشارة للمتن.

وسيأتي بيان ذلك في الصناعة الإسنادية.

عاشراً: منهج الامام في الجمع بين الشيوخ

لا يجمع بين الشيوخ بإسناد واحد في طريقة العطف إلا إذا كانوا في طبقة واحدة, ولا يجمع بين الثقة والمتكلم فيه أو الضعيف [تحتاج إلى استقراء].

حادي عشر: منهج الإمام مسلم في بيان الاختلاف في ألفاظ الأداء المعبرة عن طرق التحمل.

ثاني عشر: التكرار عند الإمام

لا يكرر إلا في نفس الموضع، ومع ذلك إن كان يستطيع أن لا يعيد رواية المتن فلا يكرر, وإن استطاع أن لا يكرر المتن لا يكرر, ولكن خرج عن ذلك مايقارب في سبعين حديثاً كررت في غير الموضع.

فرأينا الإمام مسلم يعيد حديث الإسراء والمعراج في باب واحد هو باب الإسراء والمعراج في كتاب الإيمان؛ فساقه بأسانيده ومتونه، إذ لا يمكن الاختصار في ذلك؛ لتنوع الروايات وتداخل الاختلاف، فلا يستطيع مثلاً أن يقول: ابن شهاب عن أنس، ثم يقول: وزاد قتادة عن أنس كذا؛ فاضطر إلى إعادة الحديث كاملاً كما بيّن في المقدمة.

بينما لاحظنا في حديث (من صلى على الجنازة فله قيراط) لم يحتج إلى إعادة المتون كاملةً؛ إذ استطاع أنْ يبيّن الفرق والزيادة من غير إعادة كاملة للحديث، وهذا بدقة موافق لما قاله في المقدمة.

ثالث عشر: المعلقات عند مسلم

ذُكر أن فيه 12 معلقاً، وذكر الحافظ الغساني أن في مسلم 14 حديثاً معلقاً، وقال العتر: إنها 17حديثاً.
ولكنها جميعاً أوردها مسلم على سبيل المتابعة، وأوردها في الأصل متصلة، ومعظمها في المقدمة؛ إلا حديثاً واحداً في كتاب الحيض، باب التيمم رقم 114.

رابع عشر: الموقوفات والمقطوعات عند مسلم

- وجد عدد قليل من النصوص من الموقوفات أو المقطوعات عند مسلم، وقد أحصى ابن حجر الموقوف في رسالة سمّاها: (الوقوف على صحيح مسلم من الموقوف)، فأوصل عددها إلى (191 حديثاً)، وقال: إنه لم يورد ما كان تعليقاً على حديث مرفوع، من مثل: حديث (هممتُ أن أدعَه وأنصرف).

ويلاحظ فيها:

*أن بعضها في المقدمة.

* أنه أوردها غالباً في سياق الحديث عن بعض القضايا النقدية.

* أن بعض هذه الموقوفات والمقطوعات يتضمن حديثاً عن قضايا حدثت بعد عهد النبوة.

* أن معظمها في سياق أحاديث مرفوعة.

*وقد يورد بعضها لبيان عدم أثرها في صحة المرفوع، أو لبيان إن كان ثمة علة أم لا.

خامس عشر: المراسيل

وجد عددٌ يسير من المراسيل في صحيح مسلم، ولكنه يوردها من طريقين: طريقٌ مرسلة، وطريق متصلة؛ ليبين عدم تأثير المرسل على المسندأو للفت النظر إلى علة، ويؤكد صحة المسند.

سادس عشر: منهجه في التعامل مع التدليس والمدلسين والحديث المعنعن

وقد سبق بيان ذلك في سياق الحديث عن البخاري.

وغني عن البيان أننا تكلمنا عن نهج مسلم في الشروط والانتقاء.

المبحث الرابع: الصناعة الإسنادية في صحيح الإمام مسلم

أولاً: إفراد كل إسناد مع متنه وهذا المنهج الأساسي.

ثانياً: الإشارة إلى السند أو المتن؛ أن يعدد الأسانيد ولا يذكر المتن إلا عَقِبَ الإسناد الأول فقط, ثم يشير إلى الإسناد أو المتن.

مسلم دائما يُسند "أي يذكر السند من أوله"، والبخاري أحيانا يسند الحديث أو يعلقه (يحذف ذكر شيخه وبعض من فوقه).

وله في ذلك أهداف، تتجلى من خلال النظر في كلّ مرةٍ أشارَ فيها إلى السند أو المتن، ومنها:

بيان الاختلاف على الصحابي، أو اسم راوٍ، أو تحقيق السماع، أو تعدد المخارج، أو التعريف براوٍ، أو التدقيق في الألفاظ واختلاف الروايات، والهدف العام الاختصار.

1: منهج الإشارة إلى السند

قال مسلم (863): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ، فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا، حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا} [الجمعة: 11]".

وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا.

2:منهج الإشارة للمتن

قال مسلم (2061) : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عُمَرَ.

ويلاحظ هنا وجود رواية عن صحابيين معاً، ورواية عن صحابيّ واحد مع بيان الاختلاف.

ثالثا : مناهج الجمع للروايات في قالب واحد:

1– التحويل :

أ. أن يضع حرف (ح) قبل الراوي المشترك إذا كان الراويان قد اتفقا في صيغة الأداء عن الراوي المشترك، وليس هناك اختلاف في السند، ولم يحدد لمن اللفظ لعدم اختلاف فيه[تميز بها مسلم عن البخاري].

ب. أن يضع حرف (ح) بعد الراوي المشترك إذا اختلفت صيغة الأداء عن الراوي المشترك.

ت. يضع حرف (ح) بعد الراوي المشترك إذا عيّن لمن اللفظ,ولو اتحدت صيغ الأداء؛ كأن يقول: "واللفظ لفلان"؛ لإن اللفظ لأحدهما فيؤخر حرف (ح) عن الراوي المشترك.

ث. أن يؤخر وضع (ح) بعد الراوي المشترك إلى ذكر النبي ﷺ.

ج. وربما أخّره بعد جزءٍ من المتن، وهذا قليل، وذلك لوجود اختلاف يريد أن يبينه.

1 – أ– قبل الراوي المشترك لاتفاق ألفاظ الأداء، ولا يوجد اختلافٌ في المتن يريد بيانه، ولم يحدد لمن اللفظ:

قال مسلم:

أ_ ثنا، إسحاق	ثنا ابن أبي عمر
نا، جرير	ثنا أبو معاوية
عن منصور، ح	عن الأعمش
=====	كلاهما عن أبي وائل

كلاهما عن أبي وائل؛ نقطة الانتقال والصيغة عنه واحدة (عن)، فموضع التحويل قبل نقطة الالتقاء.

1– ب– قبل الراوي المشترك لاتحاد ألفاظ الأداء واللفظ ولا اختلاف

ب_ مسلم	مسلم
ثنا قتيبة بن سعيد	ثني، إسحاق بن موسى الأنصاري
ثنا عبدالعزيز الدراوردي (ح)	ثنا معن بن عيسى
	ثنا، مالك جميعاً عن العلاء

2– بعد الراوي المشترك لاختلاف صيغة الأداء (وعين اللفظ)

مثال عن التابعين:

مسلم	مسلم
ثنا أحمد بن عبدالله	ثنا، يحيى واللفظ له
ثنا زهير بن معاوية	نا، الحسن بن صالح
ثنا، سماك (ح)	عن، سماك قال: قلت لجابر

اختلفت صيغة الأداء عن سماك فوضع الحرف بعد سماك

3– أ– بعد الراوي المشترك إذا عيَّن لمن اللفظ (ولو اتحدت صيغة الأداء)

مسلم	مسلم
ثنا، عبيدالله بن معاذ العنبري	ثنا، محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، واللفظ لابن المثنى
ثنا، أبي	قالا ثنا، محمد بن جعفر
ثنا، شعبة، ح	ثنا، شعبة

أخَّر حرف ح لأن اللفظ لأحدهما، وقد عيّنه.

3– ب– بعد الراوي المشترك لأنه عيَّن لمن اللفظ (ولو اتحدت لفظة الأداء)

مسلم	مسلم
ثنا، قتيبة	ثنا، أبو بكر، واللفظ له
ثنا، ليث	ثنا، أبو خالد
عن ابن عجلان، ح	عن ابن عجلان

ما قال كلاهما عن ابن عجلان لأنه عيَّن لمن اللفظ.

4– بعد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم:

وذلك لاختلاف واقع في الإسناد:

مسلم	مسلم
ثنا، قتية	ثني، محمد بن رافع
عن، مالك	نا، ابن جريج
عن، العلاء	أخبرني العلاء
سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة - سمعت أبا هريرة يقول: - قال رسول الله ﷺ ح	أن أبا السائب مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله

5–بعد ذكر جزء من المتن

قال مسلم: (1554) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا» ، ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟»

- **ملاحظة:** خالف مسلم البخاري في حالة واحدة، وهي:

إذا اتحدت صيغة الأداء عن الراوي المشترك وليس هناك اختلاف في السند ولم يحدد اللفظ لأحدهما فيضع حرف(ح) قبل الراوي المشترك، بينما يضع البخاري حرف التحويل دائماً بعد الراوي المشترك، وربما أخره لوجود اختلاف.

2- العطف بين الشيوخ، له أحوال:

أ) أن يتفق الشيوخ إسناداً ومتناً فلا يقتضي أي تعليق؛ كقوله: حدثنا عبد الله بن مسلمة وقتيبة, قالا: حدثنا مالك, وساق الحديث دون أي تعليق؛ فذلك دليل الاتفاق سنداً ومتناً.

ب) عند وجود اختلاف في السند, إما في الصيغة أو في التسمية لنفس الشيخ، فلا بد من الإشارة؛ كقوله: حدثنا عبد بن حُميد وحسين الحلواني, [أصل الحديث كلاهما عن سفيان][لم يقل مسلم هكذا] بل قال:(قال عبد: حدثنا سفيان، وقال حسين: حدّثني سفيان).

ج) أن يكون هناك اختلاف في شيوخ الشيوخ, [أي تعددوا] وعندئذٍ فالأصل أن يسوق الأسانيد بطريقة التحويل، ومع ذلك يلجأ إلى العطف أحياناً؛ كقوله: 51 - (1100) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، وقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ نُمَيْرٍ: «فَقَدْ».

فهنا الأصل اللجوء إلى طريقة التحويل؛ ولكنه استخدم العطف.

كأنه يريد أن يقول: (قال ثنا يحيى: أخبرني أبو معاوية (ح) قال ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة (ح) قال ثنا ابن نمير ثنا أبي، جميعاً عن هشام بن عروة) ↔ طريقة التحويل فيما لو استُخدِمَت.

ثنا يحيى	وأبو كريب	وابن نمير
أخبرني أبو معاوية (ح)	ثنا أبو اسامة (ح)	عن أبيه (جميعاً عن هشام به...)

د) أن يكون اختلاف ما في المتن فله الطرق السابقة التي سبق ذكرُها عند الحديث عن منهجه في إيراد الروايات عند الاختلاف، بأن يبين إجمالاً كقوله نحوه، أويبين تفصيلاً.

3- الجمع بين العطف والتحويل

وسبق في ذلك المثال الذي مرَّ معنا في الفقرة السابعة، حديث أبي الطاهر وحرملة (حديث: وما القيرطان؟).

مثال:

52 - (945) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ، وَحَرْمَلَةَ، قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ - أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... .

(945) وحَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، ح وحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... .

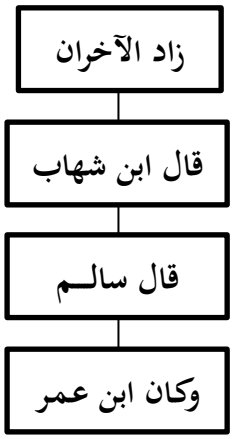
زاد الآخران
قال ابن شهاب
قال سالـم
وكان ابن عمر

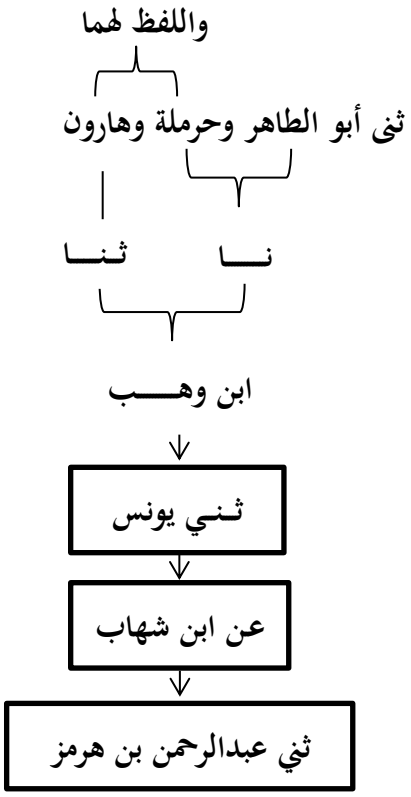
واللفظ لهما
ثنى أبو الطاهر وحرملة وهارون
نـا ثـنـا
ابن وهـب
ثـنـي يونس
عن ابن شهاب
ثني عبدالرحمن بن هرمز

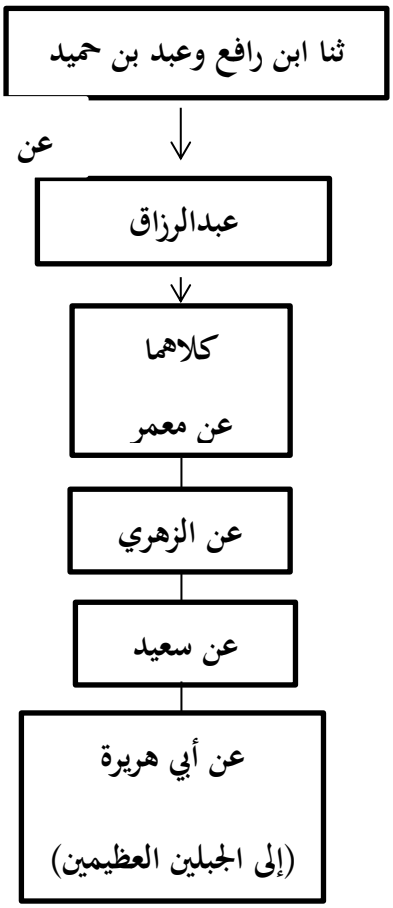
ثنا ابن رافع وعبد بن حميد
عن
عبدالرزاق
كلاهما
عن معمر
عن الزهري
عن سعيد
عن أبي هريرة
(إلى الجبلين العظيمين)

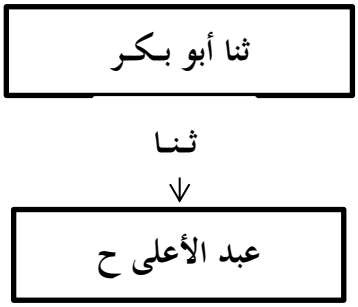
ثنا أبو بكر
ثنا
عبد الأعلى ح

الفروق

المبحث الخامس: ما وجِّـه للإمام مسلم من نقد

مدارس النقد:

سبق وتكلمنا عمّا وجه للبخاري من نقد وأنواع المدارس في ذلك قديماً وحديثاً،

وخلاصة ذلك:

أولاً: انتقادات المتقدمين، وينقسمون إلى عدة أقسام بحسب الدوافع والأهداف، والمنهجية، وهم:

أصحاب المدارس الكلامية؛ كالمعتزلة، والخوارج، ونقدهم ليس خاصاً بالصحيحين.

وأما أهدافهم ودوافعهم؛ فهو في نظرهم دفاعاً عن العقائد والإسلام ، وإن أخطأوا الطريق: (كنفي أحاديث الرؤيا وعذاب القبر).

أمّا منهجهم: فقد توجه نقدهم إلى متن الحديث، وليس للجانب الحديثي، فكل ما يخالف العقل عندهم،أو النصوص القرآنية، في نظرهم؛ فهو مردود، وهذه منهجية مرفوضة.

- **المبتدعة الزنادقة: وهدفهم** التكذيب، وأمّا **منهجهم** لا يقوم على أساس صحيح.[الباطنيون]
- **علماء الفقه المجتهدون: وهؤلاء دافعهم** تحرير الحكم الشرعي الذي يوافق مراد الله، وهو من أعظم الدوافع النبيلة.
  - أمّا منهجهم فيقوم على الأسس الأصولية في التعامل مع حديثٍ ما، واستنباط الأحكام من مجمل الأدلة.
- **علماء الحديث المحققون:**

منهجهم: يعتمدون منهج المحدثين؛ أي أنهم يحاكمون البخاري أو مسلم إلى قواعده ذاتها.

وأمّا هدفهم: فتنقية السنة نصحاً لله ورسوله، منهم :

ثانياً: نقد المعاصرين

يرجع نقد المعاصرين غالبا للمتن، وبعضهم للسند، وهم مدارس:

- **المستشرقون:** جولد زيهر وشاخت، و**أهدافهم** سلبية غالباً، **ومنهجهم** يقوم على افتراض قواعد متوهمة، ومقررات سابقة.
- **المبتدعة؛** كالرافضة. بأساليب لا علاقة لها بالعلم ولا المنهج
- **مدرسة الأهواء (العقلية!): وأهدافهم** التشويه والتكذيب والطعن، **ويقوم منهجهم** على الافتراضات العقلية الخاصة المسبقة، والتحليل الذاتي، مثل: زكريا أوزون في كتابه (جناية البخاري)، ورشيد أيلال في كتاب (صحيح البخاري نهاية أسطورة) ومحمد شحرور.
- **مدرسة أهل الحديث؛** ويقوم **هدفهم** على أساس تنقية السنة، ويعتمدون **في منهجهم** قواعد المحدثين ذاتها، كالألباني؛ إذ انتقد 11 حديث في البخاري، ونحواً من 15 حديثاً في مسلم، ومنهم : صلاح الدين الإدلبي.

- **المدرسة الشرعية العقلية**، مثل: محمد الغزالي، ومحمد رشيد رضا، يوسف القرضاوي، أحمد نوفل.
- **منهجهم**: مناقشة المتن على ضوء نصوص القرآن وما ثبت من السنة وقواعد العلم والتاريخ والفقه.
- **دوافعهم**: الدفاع عن الكتاب والسنة والانتصار للإسلام وحسن الدعوة والخطاب، ودفع الشبهات.

وكثير مما سبق كان النقد فيه موجهاً للبخاري ومسلم، ومن مجموع ما سبق يمكن أن نجمل ما وجه لمسلم من نقد في أربع مدارس:

تنوعت مدارس النقد بحسب الدوافع والمنهجية إلى أربع مدارس، وهي:

- مدرسة المحدثين[قديماً أو حديثا].

- المدرسة العقلية الشرعية.[تنقد المتن وفق أدلة شرعية][وينضاف إليها مدرسة الفقهاء]

- المدارس الرأي المحض.[الكلامية]كالمعتزلة. [وفيها بعض المستشرقين][وأصحاب مدرسة الرأي المعاصرة].

- مدرسة الأهواء، الأعداء من المبتدعة والزنادقة وغيرهم.**[تضم أكثر المستشرقين]**.

وحيث أن ما ذكر من قضايا عند الحديث عن الانتقادات للبخاري تشمل صحيح مسلم[قضايا الرأي والعقل والفقه ونقد المتن والمبتدعة]؛ فسنكتفي ببيان الانتقادات الخاصة بمسلم عند أهل الحديث

نظرة في نقد مدرسة المحدثين للإمام مسلم:

وصدر عن مدرسة المحدثين قديماً بعضُ الانتقادات، وهي:

النقد الأول: ألزمه الدارقطني والحاكم بأحاديث **صحيحة لم يقم بتخريجها**.

الرد على ذلك:

أ- أن مسلم **لم يلتزم باستيعاب** الصحيح كله، ومن الواضح أن هناك انتقاءً وتدقيقاً، فأخرج هو وغيره من علماء الأمة ما يحتاجه المسلم كي يكون ناجٍ عند ربه.

ب- أن يكون بعض الأحاديث التي صحت عند غيره للإمام رأي آخر فيها؛ كأن يرى **فيها علة عنده**.

ت- أن مسلماً كان يميل **للاختصار**.

ث- أن يكون قد **خرَّج ما يغني** عنه في الباب.

النقد الثاني: روى لجماعة من الضعفاء والمتوسطين.

الرد على ذلك:

* أن بعضهم **ثقة عند مسلم** ، وقد يكون رأيه أرجح.[يزيد بن كيسان يروي حديث (عدم استغفار النبي لأمه)].

* **انتقى من أحاديث الراوي الضعيف** في **الأصول في كتابه**، لكن له شواهد ومتابعات، وإن لم يوردها في صحيحه.[حديث صيام ست من شوال]

* أن يورد أحاديث الراوي الضعيف في **الشواهد أو المتابعات**.

* بعضهم **طرأ عليه الضعف** فيما بعد (الاختلاط وما شاكل ذلك).

* أن يكون **ضعف بعضهم في حالة خاصة**؛ في بلد أو زمن، أو إذا روى من حفظه، أو في شيخ دون شيخ، أو تلميذ دون تلميذ.

* يذكر بعضهم على سبيل **الفائدة** النقدية؛ كعلو الإسناد.

* أن يُورد حديث بعضهم؛ **لبيان علة**.

ينظر: صيانة مسلم لابن الصلاح 98، والنووي 1/25.

النقد الثالث: انتقد الدارقطني وغيره جملة من الأحاديث، وربما ضعف بعضها أو أُعلّ، (أوصلها الدارقطني إلى 132).

الرد على ذلك:

* إن انتقدها بعض النقاد **فإن مسلماً وغيره صححها**.

* بعض النقد من باب **علو الشرط** ولكنها بالجملة صحيحة.

* **ولا يسلم** النقد في كثير منها.

* أوردها في المتابعات .

* أوردها لبيان علة.

انظر: نموذج تنبيه المسلم، لمحمود سعيد ممدوح، حيث ناقش جملة مما وجهه الألباني من نقد، وكتاب بين الإمامين مسلم والدارقطني، مقبل بن هادي الوادعي.

النقد الرابع: وهو نقد نحوي حيث أنهم أخذوا على مسلم قوله كليهما ولم يقل كلاهما:

الرد على ذلك:

منهم من قال: إنها إمالة, ومنهم من قال: إنها تأويل أي "أعني كليهما".

نماذج مما انتقد على مسلم من الأحاديث:

أحاديث انتقدت على مسلم سنداً:

حديث: (لا تكتبوا عني)، اختُلف في رفعه ووقفه عن أبي سعيد الخدري.

حديث أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً، فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ».

وحديث أبي الزبير عن جابر: (إني لأفعل هذا أنا وهذه)، اتُّهِمَ أبو الزبير بالتدليس.

وأحاديث: أجر صيام عاشوراء وعرفة، في سنده عَبْد اللهِ بْن مَعْبَدٍ الزِّمَّانِي لم يثبت سماعه عن أبي قتادة.

وحديث من شرب قائماً، فيه عمر بن حمزة، ضعيف، وورد من طريقٍ آخر معلول.

وأيضاً حديث استغفار النبي لأمهﷺ، من رواية يزيد بن كيسان، متكلم فيه.

وحديث: سَعْد بْن سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ، [سيء الحفظ] عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»

وأحاديث انتقدت متناً: حديث (اذهب فاقتله!!!)، وحديث (اقض بيني وبين هذا الخائن...)، وحديث (إن يدرك هذا الغلام الهرم تقم الساعة)، (أيما مسلم لعنته أوشتمته وليس لها أهلاً فاجعلها له رحمة).(اعطني ثلاثا)

وأحاديث انتقدت سنداً ومتناً:

(حديث التربة)، فيه أيوب بن خالد: فيه لِين.

وحديث: (أين الله) وفيه سنده هلال بن أبي ميمونة ، ويحيى بن أبي كثير.

وحديث:(أبي وأبوك في النار).

هل في صحيح مسلم حديث موضوع؟!

أورد ابن الجوزي في الموضوعات (3/ 101) بسنده من حديث أَفْلح بن سعيد حَدثنَا عبد الله بْنُ رَافِعٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ طَالَتْ بك مُدَّة أَوشكّ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سخط الله عزوجل وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ ".

ثم قال ابن الجوزي: قَالَ ابْن حبَان: هَذَا خبر بِهَذَا اللَّفْظ بَاطِل.

وأفلح كَانَ يرْوى عَنِ الثقات الْمَوْضُوعَاتِ لَا يَحِلُّ الاحْتِجَاجُ بِهِ.

قلت: وتعقّب ذلك السيوطي في اللآلئ المصنوعة فأورد (2/ 155) فقال:

"لَا واللَّه مَا هُوَ بباطل بل صَحِيح فِي نِهَايَة الصِّحَّة أَخْرَجَهُ مُسْلِم عَنْ جمَاعَة منْ مشايخه عَن أبي عَامر فِي صَحِيحه قَالَ شيخ الْإِسْلَام ابْن حجر فِي القَوْل المسدد: هَذَا صَحِيح أَخْرَجَهُ مُسْلِم عَنْ جمَاعَة منْ مشايخه عَنْ أَبِي عَامر الْعَقَدِيّ وَأخرجه منْ وَجه آخر قَالَ: وَلم أَقف عَلَى شَيْء فِي كتاب الموضوعات حكم عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ وَهُوَ فِي أحد الصَّحِيحَيْنِ غير هَذَا الْحَدِيث وَإِنَّمَا لغفلة شَدِيدَة مِنْهُ وأفلح الْمَذْكُور ثِقَة مَشْهُور وثّقه ابْن معِين وَابْن سَعْد والنَّسائيّ وأَبُو حَاتِم وروى عَنْهُ ابْن الْمُبَارَك وطبقته وَأخرج لَهُ مُسْلِم فِي صَحِيحه ولَمْ أر للْمُتَقَدِّمين فِيهِ كلَاما إِلَّا أَن العُقَيْلِيّ قَالَ لَمْ يرو عَنْهُ ابْن مَهْدِيّ وَهَذَا لَيْسَ بِجرح وَقَدْ أَخطَأ ابْن الْجَوْزِيّ فِي تَقْلِيده لِابْنِ حَبَّان فِي هَذَا الْموضع خطأ شَدِيد أَوْ غلط ابْن حَبَّان فِي أَفْلح فضعفه بِهَذَا الْحَدِيث وَتعقب الذَّهَبِيّ فِي الْمِيزَان كَلَام ابْن حَبَّان فَقَالَ حَدِيث أَفْلح صَحِيح غَرِيب وَابْن حَبَّان رُبمَا جرح الثِّقَة حَتَّى كأَنَّه لَا يدْرِي مَا يَخْرُج منْ رَأسه".

خاتمة في: الموازنة بين الصحيحن

وبيان تفضيل صحيح البخاري على صحيح مسلم:

قال ابن حجر: انْفَرد البُخَارِيّ بِالْإِخْرَاجِ لَهُم دون مُسلم أَرْبَعمِائَة وبضع وَثَلَاثُونَ رجلا (؟43)الْمُتَكَلّم فِيهِ بالضعف مِنْهُم ثَمَانُون رجلا (80)وَالَّذين انْفَرد مُسلم بِالْإِخْرَاجِ لَهُم دون البُخَارِيّ سِتّمائَة وَعِشْرُونَ رجلا (620)الْمُتَكَلّم فِيهِ بالضعف مِنْهُم مائَة وَسِتُّونَ رجلا(160) وَلَا شكّ أَن التَّخْرِيج عَمَّن لم يتَكَلَّم فِيهِ أصلا أولي من التَّخْرِيج عَمَّن تكلم فِيهِ وَأَن لم يكن ذَلِك الْكَلَام قادحاً. [ميزتان للإمام البخاري؟؟]

[قلت: عد من انتقد عند البخاري ككل نحومن 399، وعدد من انتقد عند مسلم ككل نحو من 600]

ثَانِيهَا أَن الَّذين انْفَرد بهم البُخَارِيّ مِمَّن تكلم فِيهِ لم يكثر من تَخْرِيج أَحَادِيثهم وَلَيْسَ لوَاحِد مِنْهُم نُسْخَة كَبِيرَة أخرجهَا كلهَا أَو أَكْثَرهَا الا تَرْجَمَة عِكْرِمَة عَن بن عَبَّاس بِخِلَاف مُسلم فَإِنَّهُ أخرج أَكثر تِلْكَ النّسخ كَأبي الزبير عَن جَابر وَسُهَيْل عَن أَبِيه والْعَلَاء بن عبد الرَّحْمَن عَن أَبِيه وَحَمَّاد بن سَلمَة عَن ثَابت

ثالِثهَا أَن الَّذين انْفَرد بهم البُخَارِيّ مِمَّن تكلم فِيهِ أَكْثَرهم من شُيُوخه الَّذين لَقِيَهُمْ وَجَالسهمْ وَعرف أَحْوَالهم واطلع على أَحَادِيثهم وميز جيدها من موهومها

رَابِعهَا أَن البُخَارِيّ يخرج من أَحَادِيث أهل الطَّبَقَة الثَّانِيَة انتقاء وَمُسلم يُخرجهَا أصولا

وَبَقِي مَا يتَعَلَّق بالاتصال وَهُوَ الْوَجْه الْخَامِس

وَأما مَا يتَعَلَّق بِعَدَمِ الْعلَّة وَهُوَ الْوَجْه السَّادِس فَإِن الْأَحَادِيث الَّتِي انتقدت عَلَيْهِمَا بلغت مِائَتي حَدِيث وَعشرَة أَحَادِيث.
قلت: انتقد الدارقطني في كتاب التتبع، مسلماً خاصة ب 100 حديث، ، وانتقد البخاري خاصة ب78. وانتقد الشيخين معاً في 32 منها

بم فُضل مسلم؟

يقول ابن حجر: وَالَّذِي يظْهر لي من كَلَام أبي علي النيسابوري[الحسين بن علي بن يزيد (277 هـ _ 349هـ)حدث عنه ابن منده والحاكم، ومن شيوخه ابن خزيمة] أَنه إِنَّمَا قدم صَحِيح مُسلم لِمَعْنى غير مَا يرجع إِلَى مَا نَحن بصدده من الشَّرَائِط الْمَطْلُوبَة فِي الصِّحَّة بل ذَلِك لِأَن مُسلما صنف كِتَابه فِي بَلَده بِحُضُور أُصُوله فِي حَيَاة كثير من مشايخه فَكَانَ يتحرز فِي الْأَلْفَاظ ويتحرى فِي السِّيَاق وَلَا يتَصَدَّى لما تصدى لَهُ البُخَارِيّ من استنباط الاحكام ليبوب عَلَيْهَا وَلزِمَ من ذَلِك تقطيعه للْحَدِيث فِي أبوابه بل جمع مُسلم الطّرق كلهَا فِي مَكَان وَاحِد ،،،،وَاقْتصر على الْأَحَادِيث دون الْمَوْقُوفَات فَلم يعرج عَلَيْهَا الا فِي بعض الْمَوَاضِع على سَبِيل الندور تبعا لَا مَقْصُودا

الباب الثالث: الإمام الترمذي وجامعه

تمهيد: في المصادر والمراجع:

بين يدي الحديث عن الترمذي أشير إلى أهم المراجع في ذلك:

- **كتب التراجم والرجال التي ترجمت للإمام الترمذي، وهي كثيرة، وسبق ذكر بعضها عند الحديث عن البخاري.**
- **مقدمات شروحه.**
- **"الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين"، نور الدين عتر.**
- **"الإمام الترمذي ومصطلحاته في كتابه الجامع"، الدكتور عداب محمود الحمش.**
- **مجموعة رسائل عن مصطلحات الترمذي، ومنها: رسالة الدكتور أسامة نمر عبدالقادر (حديث حسن غريب).**
- **ويستفاد من كتاب: الحديث الحسن، للدكتور خالد منصور الدريس.**

اختلاف مخطوطات سنن الترمذي

لاحظ العلماء وجودَ اختلافٍ بين نسخ سنن الترمذي، وخاصةً في المصطلحات، ومن ثمَّ تعددت طبعات السنن، ومازال يحتاج إلى تحقيق وتدقيق، وهنا أشير إلى أنَّ نسخة الإمام الهَرَوي أبو الفتح عبد الملك بن أبي القاسم عبدالله الكَرُوخي، (ت: 548 هـ)، هي أصح النسخ، نسخها بمكة قبل وفاته بسنة، ثم نُقِلت النسخة إلى الأندلس.

وكلمة "**الكَرُوخي**" نسبةٌ لبلدة كَروخ التي بينها وبين هراة عشرة فراسخ ينسب إليها أبو الفتح، وهراة مدينة غرب أفغانستان.

وضبط الأنساب "الكاف" بالضم، والأكثرون على الفتح.

هذا وقد تعددت طبعات السنن، وكانت ثمة اختلاف في بعضها، فلابد من التحقيق، والتدقيق، ومن هذه الطبعات:

- طبعة أحمد شاكر، لكنه لم يتمه فأتمه بعض أهل العلم وهو السيد إبراهيم عطوة عوض.
- طبعة الدكتور بشار عواد معروف، وهي من أفضل الطبعات ضبطاً وتخريجاً.
- طبعة الشيخ شعيب معتمداً على نسخة الكروخي (القرن السادس)
- يمكن الإفادة من الطبعة المقترنة بتحفة الأحوذي شرح المباركفوري، وهما طبعتان: هندية ومصرية.
- الطبعة المقترنة بشرح ابن العربي.
- كما يمكن الإفادة من كتاب تحفة الأشراف للمزي.
- ولمزيد من التحقيق يمكن الإفادة من جامع الأصول.

الفصل الأول: التعريف بالإمام الترمذي

أولاً: اسمه ونسبه

أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السُلمي الترمذي، وهم بنو سُليم من قبيلة قيس عيلان.
ولد عام (209) وتوفي عام (279) في ترمذ, قالوا إنه ولد مبصراً وعمي ثم أبصر.

ثانياً: رحلاته العلمية

بدأ طلب العلم في بلاده ترمذ وما حولها، ثم نيسابور, ولاشك أنه طلب العلم قبل 235 هـ؛ لأن بعض شيوخه الذين سمع منهم توفي سنة 234 هـ؛ كعلي بن المديني.

رحلَ إلى الحجاز، وبعض بلاد العراق (الكوفة والبصرة). ولم يرحل إلى مصر والشام وبغداد؛ فيروي عن أحمد بن حنبل بواسطة، وقد يعود السبب إلى الضرّ الذي أصابه, حيث إنه روى عن شيوخها بالواسطة.

ثالثاً: شيوخه

- أهم شيوخه على الإطلاق: الإمام البخاري؛ بل يعد الترمذي خليفة البخاري, وقد قال الترمذي: "لا أعلم أن أحداً أعلم في العراق وخراسان من البخاري في العلل والأسانيد".
- وقال البخاري عن الترمذي: "ما انتفعتُ به منك؛ أكثر مما انتفعتَ به مني".
- وكذلك قالوا: كان يضرب بالترمذي المثل في الحفظ, حيث قالوا إنه لما مات البخاري لم يخلفه أحد كالترمذي في الحفظ والعلم والورع.
- وقد يكون هذا السبب في كثرة مسائل البخاري في كتاب الترمذي.
- ومن شيوخه أيضاً علي بن المديني (234 هـ), وقتيبة بن سعيد البغلاني (240), ومحمد بن المثنى (252), وإسحاق بن راهوية (238), وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (255).

رابعاً: تلاميذ الترمذي

قد لا يكونون من المشهورين لنا، ويمكن ذكر بعضهم:

1- أبو سعيد الهيثم بن كُلَيب الشاشيّ (صاحب المسند)، (335هـ)، وهو من أبزر رواة الجامع، وكتاب الشَّمائل، بل إنَّ أغلب أسانيد كتاب الشَّمائل من روايته، ذكره الذهبي وابن حجر والمُناوي وغيرهم[19].

2- أبو العبّاس المحبوبي: محمد بن أحمد بن مَحْبوب بن فُضَيل المروزي، محدث مرو، (346هـ)، وهو أيضًا من رواة

(19) ينظر: ابن خير، فهرسة (ص194). البلوي، برنامج الوادي آشي (ص211). الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج13/ 272). ابن حجر، تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة (ص80). المناوي، فيض القدير (ج6/ 59). الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير (ج10/ 92). الشبراوي، ثبت (ق4/و، ظ).

الجامع[20].

قال ابن نقطة[21]: "حدّث بـ(الجامع) عن أبي عيسى الترمذي، رواه عنه غير واحد منهم: إسماعيل بن ينال المحبوبي، وعبد الجبار بن محمد الجَرَّاحِي"، ثم نقل عن السمعاني في "أماليه" كان سماع المَحْبُوبي بترمذ سنة 265هـ، وسماعاته صحيحة مضبوطة بخطِّ خاله أبي بكر الأحول.

وقيل: من رواة كتاب الشَّمائل أيضًا، وهذا منقول عن بعض العلماء، وهو ضعيف[22]؛ إذ لم تتعرض كتب التراجم أو الأثبات والفهارس المعتمدة لذلك، وإنما هو منقول في بعض الأسانيد عند بعضهم[23].

3- حمّاد بن شاكر بن سَوِيَّه الورَّاق، أبو محمد النَّسَفيّ (311هـ)، وهو أحد رواة صحيح البخاري وجامع الترمذي.

ذكر ابن نقطة[24] في ترجمة سبطه: "أحمد بن مُحتاج بن روح بن صديق بن بشير أبو نصر النسفي الصيرفي(375هـ) أنَّه سمع من عبد الرحمن بن محمد الإدريسي"جامع محمد بن إسماعيل البخاري وجامع أبي عيسى الترمذي، فقال: "حدثنا بهما عن جدِّه حمَّاد عنهما من أصول جَيِّدة، وسماعه فيهما صحيحٌ".

(20) ابن كثير، البداية والنهاية (ج14/ 648)، ابن حجر، المعجم المفهرس (ص32)، آل إبراهيم، الأصول الستة رواتها ونسخها (ص368، وما بعدها).

(21) ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (ج1/165-167).

(22) أفادنيه الأخوان المحققان: وائل محمد الحنبلي وزياد التكلة في إحدى المراسلات العلمية معهما، والأول هو أحد محققي كتاب الشمائل.

(23) الكتاني، منية السائل خلاصة الشمائل (ص: 54، وما بعدها). القنوجي، سلسلة العسجد في ذكر مشايخ السند(ص148، 149). الشبراوي، ثبت (ق4/و، ظ). ابن عابدين، ثبت (ص: 367، 368).

(24) ابن نقطة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (ج1/373، 374).

4- أحمد بن يوسف النسفي.

5- أحمد بن إسماعيل السمرقندي.

6- أبو حامد التَّاجر: أحمد بن عبد الله بن داود المروزي، وهو من رواة الجامع، ذكره الذهبي[25].

7- الحسين بن يوسف البندار الفَرَبري (لم أقف له على ترجمة).

خامساً: مؤلفاته:

أولاً: كتاب: الشمائل النبوية والخصائل المصطفوية.وسمي بعدة أسماء:

1-"**الشَّمائل**".

ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (647/14)، (385/8)، وابن حجر في المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (193/2)، والمعجم المفهرس (ص: 79)، والكتاني في الرسالة المستطرفة (ص: 105)، وكذا ذُكر في أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون (ص: 188)، وفي لمحات في المكتبة والبحث والمصادر (ص: 229).

2-"**الشَّمائل المحمديَّة**".

ذكره القِنَّوجي في الحطة في ذكر الصحاح الستة (ص: 78)، وأثبته بعضُ المحققين في مطبوعاتهم، منهم: محمد عوامة، وعصام موسى هادي، وعبده على كوشك.

3-"**الشَّمائل النَّبويَّة والخصائل المصطفوية**".

وبه سماه صاحب كشف الظنون (1059/2)، وفي معجم المطبوعات العربية والمعربة (632/2)، وأثبته سيد بن عباس الجَليمي في تحقيقه للكتاب.

4-"**شمائل النَّبِيّ ﷺ**".

الذي يظهر من هذا كلِّه، وتميل إليه النفس أنَّ جلَّ هذه التسميات ألقاب للكتاب، وعند النظر إلى بعضها يُرى أنها جاءت على وجه اللقب، وأمَّا الآخر فأتى على وجه الوصف، أو غيره.

والاسم العَلَم الذي يمكن الرُّكون إليه، هو «**شمائل النَّبِيّ ﷺ**»،

ومعنى الشمائل:

جاء في "كتاب العين": "والشّمال: خليقة الرّجل، وجمعها: شمائل...، ويقال: إنَّها لحسنة الشَّمائل، أي: شكلها وحالاتها، ورجل كريم الشَّمائل؛ أي: في أخلاقه وعشرته"[26].

وفي "القاموس": "الشّمال: الطّبع، والجمع: شمائل"[27].

---

(25) الذهبي، تاريخ الإسلام (ج6/ 618).

(26) الفراهيدي، العين (ج265/6)، وعنه: ابن منظور، لسان العرب (ج11/ 369).

(27) الفيرُوزَابادي، القاموس المحيط (ص25).

"وقد استعمل علماء الحديث الشّمائل في أخلاقه الشّريفة ﷺ على أصلها، وفي أوصاف صورته الظّاهرة أيضًا على سبيل المجاز، فاعلم ذلك"[28].

وكتاب الشَّمائل هو من أشهر الكتب المصنَّفة في أوصاف النبيّ ﷺ وأخلاقه، فهو بهذا يتناول الرُّكن الرابع من الأركان الموضوعية للحديث النَّبويّ؛ والحديث كما قيل في تعريفه: ما أُضيف إلى النَّبي ﷺ من قول أو فعل أو تقريرٍ أو وَصْف [29].

ثانياً: مؤلفاته الأخرى:

العلل الكبير // الأسماء والكنى // أسماء الصحابة.

كتاب التاريخ // كتاب الزهد // كتاب الآثار المرفوعة.

ثالثاً: كتاب السنن، ونحن بصدده.

سادساً: ثناء العلماء عليه:

أطبقت كلمة العلماء على إمامة الترمذي رحمه الله، وتواترت عنهم عبارات الثناء عليه، والإشادة به، ويكفي ذكر طائفة منها:

قال ابنُ حِبّان: "كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر"[30].

وقال الخليلي: "الحافظ ثقة، متفق عليه، له كتاب في السنن، وكلام في الجرح والتعديل... مشهور بالأمانة، والعلم"[31].

وقال السَّمعاني: "إمام عصره بلا مدافعة صاحب التصانيف"[32]، وفي موضع آخر قال: "أحد الأئمة الذين يُقتدى بهم في علم الحديث، صنف كتاب الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن، وكان يضرب به المثل في الحفظ والضبط"[33].

قال ابن خَلِّكان: "الحافظ المشهور؛ أحد الأئمة الذين يُقتدى بهم في علم الحديث"[34].

وقال المزي: "أحد الأئمة الحفاظ المبرزين، ومَن نفع الله به المسلمين"[35].

وقال الذهبي: "أحد الأئمة الأعلام وصاحب الجامع وغيره من التصانيف"[36]. وقال عنه أيضًا: "الحافظ، العلم، الإمام، البارع"[37].

---

(28) النبهاني، وسائل الوصول إلى شمائل الرسول ﷺ (ص40).

(29) عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين (ص439).

(30) ابن حبان، الثقات (ج9/ 153).

(31) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (ج3/ 904).

(32) السمعاني، الأنساب (ج2/ 362).

(33) السمعاني، الأنساب (ج3/ 42).

(34) وفيات الأعيان (ج4/ 278).

(35) المزي، تهذيب الكمال (ج26/ 250).

(36) الذهبي، تذهيب تهذيب الكمال (ج8/ 248).

(37) الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج13/ 270).

وبالجملة فإنَّ للإمام الترمذي رحمه الله مناقبَ كثيرة وفضائلَ عديدة لا يمكن حصرها، ويعسر الإحاطة بها، وفيما ذُكِر غنية وكفاية، والله أعلم.

الفصل الثاني: التعريف بكتاب الإمام الترمذي

المبحث الأول: تعريف عام

أولاً: اسم الكتاب

- سُمِيَ بصحيح الترمذي وبالجامع الصحيح وبالجامع الكبير وبالجامع وبالسنن, وكلها تسميات غير دقيقة.

والتسمية الصحيحة هي: "**الجامع المختصر من السنن, عن رسول الله ﷺ, ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل**"

_ شرح التعريف:

الجامع : 1- فيه كل أبواب الدين. 2- مرتب على الأبواب.

وإنما غلب عليه اسم السنن؛ لأن معظم تركيزه على أحاديث الأحكام والفقه العملي.

المختصر: وجوه الاختصار عديدة, أهمها: لم يقصد استيعاب كل الحديث النبوي الشريف، ومنها: قوله: -وفي الباب- حيث يذكر أسماء الصحابة الذين روي من طريقهم أي حديث يتصل بموضوع الحديث في الباب، فيعرفنا بها من خلال ذكر الصحابي، ويفيد الاختصار.

ومن وجوه الاختصار استخدام العطف والتحويل والإشارة إلى المتن أو السند.

من السنن: لا يقصد جانب الأحكام؛ وإنما كل ما رُوي عن النبي ﷺ, أي الأحاديث المرفوعة، وأمَّا ما يورده من روايات عن الصحابة والتابعين، فذلك من باب ذكر الآراء، والاستشهاد بها.

ومعرفة الصحيح: أي ينقد الأحاديث.ويبين حالها.

والمعلول: يبين علل الأحاديث كما أنه يحكم على الحديث وفي حكمه بيان العلة.

وما عليه العمل: يتمثل ذلك بأنه يكثر بعد سياقة الحديث من قول "وعليه أهل العلم "، ويذكر أيضا آراء المخالفين، وحرص على جمع أدلة الفقهاء المعمول بها بقطع النظر عن صحتها ما لم تكن شديدة الضعف أو موضوعة.

ثانياً: منزلة الكتاب

اتفق العلماء أنه أحد الكتب الستة, وقد اختلف العلماء في تصنيفه بين الكتب الأربعة؛ أيهما الأول: أسنن أبي داود أم سنن الترمذي؟

ويُقدّم سنن أبي داود عند حساب عدد الرواة الثقات, وقلة الأحاديث الضعيفة جداً؛ مع كون سنن أبي داود أكثر حديثاً من حيث العدد، وأقل ضعيفاً، ولكن يمتاز الترمذي بتصريحه بالتعليل والترتيب، والحكم الصريح على الحديث، مع بيان الأحكام الفقهية.

ومما يعين على بيان مكانة كل كتاب بعض الإحصائيات الآتية.

ثالثاً: عدد أحاديثه وكتبه وأبوابه:

بلغت عدد أحاديث سنن الترمذي (3956) حديثاً حسب ترقيم الدكتور بشار معروف، وفي بعض النسخ عند الألباني بلغت 4224 حديثاً، والسبب في الاختلاف هو أن يُعطى حديث ورد بطريقين رقمين أو رقماً واحداً غالباً، ثم أتبعه بكتاب العلل[الصغير] الذي يقع في (30) صفحة من طبعة بشار عواد معروف. بينما بلغت أحاديث سنن أبي داود(5274)

الضعيف عند الترمذي: بلغت (1133)، وأما الضعيف عند أبي داود (881). فنسبة الضعيف عند أبي داود أقل، ونسبة الزيادات أكثر.

الزيادات: عدد الزيادات عند الترمذي على الخمسة (1169)، بينما عدد الزيادات عند أبي داود على الخمسة (1342).

أما النسائي فعدد أحاديثه الصحيحة (5314) والضعيفة (444)، بينما عدد أحاديث السنن الكبرى (11949) .

أما عدد كتب سنن الترمذي (46)، وعدد أبوابه (1843)، بينما بلغت عدد كتب سنن أبي داود (40)، وعدد أبوابه (1918) وفي احصاء محي الدين عبد الحميد بلغت (1871).

رابعاً: في التعريف بكتبه وأبوابه:

بدأ الترمذي بأبواب الطهارة، وهكذا عادته أن يقول أبواب الطهارة، ثم أبواب الصلاة، ثم أبواب الوتر، ثم أبواب العيدين، ثم أبواب السفر، إلى أن يختم أبواب المناقب،.

وقد بدأ في أبواب الطهارة :باب ما جاء (لا تقبل صلاة من غير طُهُور) **من حديث ابن عمر**.

وختم بحديث أبي هريرة: (قد أذهب الله عنكم عُبِّيَّة الجاهلية، وفخرها بالآباء) تحت عنوان باب، وذلك أن الكتاب في المناقب، فكي لا يفتخر أحد لسبب دنيوي، وسبقه باب في ثقيف وبني حنيفة.

وكان أول شيخ عنده: قتيبة بن سعيد البغلاني، **وآخر شيخ** هارون بن موسى بن أبي علقمة الفروي.

خامساً: ترتيب الأحاديث في الباب

لوحظ أن الترمذي يقدم أحياناً الصحيح وأحياناً المعلول, فما هو منهجه؟

بعد البحث وجدنا أن له مقصدين من إيراد الأبواب : –

أ– بيان الحكم والفقه والعلم المتعلق بالباب. ب– بيان العلة والنقد.

ويؤكده أنه قال في تسمية كتابه: (ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل).

وقد لوحظ أنه إن كان القصد الرئيسي بيان الحكم والفقه, فيقدم السالم من العلل, وإن كان القصد الرئيسي لفت النظر لما في الحديث من علة, فعندئذ يقدم المعلول، ويذكر بعده الصواب، وبالمحصلة فكل باب اشتمل على المقصدين:

أ– إيراد الحديث المتعلق بفقه الباب. ب– النقد حسب الحاجة.

سادساً: مقصد الترمذي من كتابه كما عنونه أنه أراد أن يجمع أحاديث الفقهاء والمعمول به مع النقد والتعليل وبيان الأحاديث التي عليها مدار العمل, فإن وجدنا شيئاً ضعيفاً فليس طعناً في الكتاب؛ بل لأن أحد أهل العلم عمل به.

سابعاً: شرط الإمام الترمذي في كتابه

أن يكون معمولا به؛ غير شديد الضعف؛ لقوله: "كل ما في الكتاب معمولٌ به خلا اثنين" (حديث من شرب الرابعة فاقتلوه، وحديث الجمع بين الصلاتين في الحضر), وهذا يوافق واقع سننه.

وقالوا: إنه يخرج أحاديث الطبقة الرابعة وفق تقسيم الحازمي السابق، وهذا القول غير دقيق؛ لأنه لا يقصد التخريج من طبقة بعينها، بل يخرج ما عمل به الفقهاء، وطبيعة عمل الفقهاء تشتمل على الدرجات الخمس، وإلا فهو يعرفها ويعرف نقدها.

إذن: شرط الترمذي الوحيد أن يخرج الأحاديث التي عليها مدار عمل الفقهاء، متجنبًا ما كان شديد الضعف أو موضوعاً؛ إلا إنه وقع في ذلك نادرًا، وسببه أن يكون فقيه ما عمل بهذا الحديث، ويقصد بعمل الفقهاء هنا: كل ما يشمل أهل العلم، فقد يكون في ذلك أحاديث تتصل بالزهد أو الفتن أو العقائد، لأن كتابه جامع، وإنما سمي بالسنن تغليباً.

ثامناً: أهم سمات كتاب الترمذي

1. **الحكم على الأحاديث بلفظ صريح.**
2. **يخرّج ما كان محل عمل الفقهاء** (أي الأحاديث التي عليها مدار عمل الفقهاء، بغض النظر عن درجتها, فيستثني الموضوع وقد يورد الضعيف جداً نادراً, وذلك لأن فقيهاً استشهد به، أو لأن له اجتهاداً ما، وليس لجهله به).
3. وعليه **فكل حديث فيه معمول به إلا حديثين،** هما: من شرب الرابعة فاقتلوه, وحديث جمع الصلاة في الحضر.
4. هو كتاب **حديث** من جهة وهو **كتاب فقه مقارن مدلل** (يسوق الدليل) **موثق** (يبين أسانيد كل قول), والإمام الترمذي يعتبر أول من فعل ذلك من المحدثين.
5. **الكشف عن العلل صراحة.**
6. **الكشف عن أحوال الرجال جرحاً وتعديلاً عند الحاجة.**
7. **ومن سماته الرئيسة أنه يقول: "وفي الباب"**؛ فإنه يورد الحديث ثم يقول:- وفي الباب- ثم يذكر أسماء عدد من الصحابة، والمقصود من ذلك أن يبين لنا أن هذا الحديث قد روي في موضوعه أو ما يتصل به أحاديث أخرى عن هؤلاء الصحابة وقد تكون مؤيدة لأصل الحديث أو متصلة بعموم الموضوع وقد يكون فيه الصحيح والضعيف، ومثاله: حديث الجمع بين الصلاتين، فبعد أن أورد حديث معاذ ﷺ في جمع النبي ﷺ في تبوك قال: وفي الباب، وذكر اسم أحد عشر صحابياً، ومن تتبع أحاديثهم نجد بعضها له تعلق بالجمع في السفر، وبعضها في عرفة، وبعضها تقديم، وبعضها تأخير، وبعضها في الحضر، وفيها ما لا يصح. ومن أمثلة ذلك: حديث (ما يصيب المسلم من وصب ولا نصب)، فقال: وفي الباب، وذكر أسماء صحابة رووا أحاديث في أجر المريض ونحوه.

8. **التوسع في منهج التصحيح على الباب مقارنةً مع غيره من** الأئمة، وهنا لا نقصد التصحيح بالشواهد على طريقة المتأخرين؛ فتجدهم يصححون بالشواهد عندما يوجد طرق كلها ضعيفة، ثم يحكمون بالصحة من خلال المجموع،[وهذا غير مقبول]، أم التصحيح على الباب فالأصل أن يكون القضية ثابتة ابتداء بدليل ما من قرآن أو سنة أو عمل صحابة، ثم يرد حديث سنده ضعيف فيصححه بناء على الأصل الثابت؛ كحديث معاذ في الجمع تقديماً في السفر، صححه، إذ أصل الجمع في السفر ثابت،ومثل: حديث أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لاَ يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلاَّ مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ، وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ. قال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ [قلت: هذا ضعيف، ولكن المعنى أصله صحيح من خلال القرآن، وبيّنته الآية الكريمة أنّه في عامين].

أحاديث صححها أو حسنها على الباب

1. حديث (لا وصية لوارث)، أورده من طريق أبي أمامة، وقال: حديث حسن.[موافق للقرآن].

ثم أورده من طريق عمرو بن خارجة، وقال: حديث حسن صحيح. قلتُ: ولم يثبت مرفوعاً.

2. وحديث سعد بن أبي وقاص في الوصية مع أنه أورده بلفظ فيه نقد، وقال: حديث حسن صحيح.

3. حديث (إذا بقي نصفٌ من شعبان فلا تصوموا)، قال: حديثٌ حسنٌ صحيح. قلتُ: وقال غيره:شاذ.

4. حديث ابن أبي أسيد البرّاد، وفيه بيان فضل قل هو الله أحد والمعوذتين، رقم (3575)، قال: حديث حسن صحيح غريب، فصححه باعتبار ما ورد في الباب، مع أنّ راويه ابن أبي أسيد ضعيفة يُعتبر بها؛ ولذا قال الترمذي في حديثٍ آخر لأبي أسيدٍ البرّاد: حديث حسنٌ غريب.

وأبو أسيد البرّاد هو أَسِيد ابن أبي أسيد.

5. حديث: كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلاَّ صُلْحًا حَرَّمَ حَلاَلاً، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا، وَالمسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ، إِلاَّ شَرْطًا حَرَّمَ حَلاَلاً، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا.

قال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قلت: ولكن كثير ضعيف جدا، فلعله صححه على أساس ثبوت الأصل والمعنى شرعاً ووفق القواعد. وقد ورد الجملة الأولى (الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ) من طريق أقوى قليلاً.

9. **وقد يصحح أحاديث لا يقره عليها النقاد، فيكون اجتهاداً خاصاً للترمذي**

ومنها: حديث التأذين في أذن المولود، فقال: حسن صحيح، لعله يرى الأصل ثابت وكل رواياته ضعيفة، فهو محل نقد؟

10. **من مقاصد الترمذي نقد بعض ما في الصحيحين أحياناً** بأسلوب منهجي علمي.

17 – حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بن عبدالله بن مسعود، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «الْتَمِسْ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ»، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «إِنَّهَا رِكْسٌ»، وَهَكَذَا رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ

حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، وَرَوَى مَعْمَرٌ، وَعَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَى زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَى زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهَذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، هَلْ تَذْكُرُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:[أي الدارمي] أَيُّ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَصَحُّ؟ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا [البخاري] عَنْ هَذَا، فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ وَكَأَنَّهُ رَأَى حَدِيثَ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَشْبَهَ، وَوَضَعَهُ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ، وَأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا عِنْدِي حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ، وَقَيْسٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، لِأَنَّ إِسْرَائِيلَ أَثْبَتُ وَأَحْفَظُ لِحَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، وسَمِعْت أَبَا مُوسَى مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ، يَقُولُ: مَا فَاتَنِي الَّذِي فَاتَنِي مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، إِلَّا لِمَا اتَّكَلْتُ بِهِ عَلَى إِسْرَائِيلَ، لِأَنَّهُ كَانَ يَأْتِي بِهِ أَتَمَّ. وَزُهَيْرٌ فِي أَبِي إِسْحَاقَ لَيْسَ بِذَاكَ لِأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِأَخِرَةٍ، وَسَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ عَنْ زَائِدَةَ، وَزُهَيْرٍ، فَلَا تُبَالِي أَنْ لَا تَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِهِمَا إِلَّا حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو إِسْحَاقَ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيُّ الْهَمْدَانِيُّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ وَلَا يُعْرَفُ اسْمُهُ.

11. **حسن الترتيب والتبويب.**

12. **تميز بالمصطلحات الخاصة به، وهذه سنتعرض لبيانها.**

13. **تميزه بكتاب العلل الذي أورده في آخر السنن،** حيث أورد كتابا باسم العلل وسمي بالعلل الصغير؛ وذلك لتمييزه عن كتاب آخر اسمه العلل, فصار اسم الكتاب الآخر العلل الكبير.

14. **اشتمال سنن الترمذي على الصناعة الفقهية والإسنادية مفيداً من منهجي البخاري ومسلم؛** وهو أقرب إلى منهج البخاري في التراجم والتحويل.

تاسعاً: شروح الكتاب

وضعت له شروح عدة، منها:

- عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي، لابن العربي محمد بن عبد الله المعافري[أصول يمنية] الإشبيلي الفاسي المالكي (ت543هـ)
- النفح الشذي، في شرح جامع الترمذي، محمد بن سيد الناس اليعمري (671هـ)
- شرح سنن الترمذي، لابن رجب الحنبلي، زين الدين أبو الفرج عبدالرحمن بن أحمد (ت 795) ، ولم يصلنا إلا شرح العلل.
- قوت المغتذي، على جامع الترمذي، للسيوطي(911هـ).
- تحفة الأحوذي، لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري (ت 1353 هـ).
- العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه الكشميري(ت1353هـ) ويتحدث عن المتون والأسانيد،

- معارف السنن شرح جامع الترمذي، محمد بن يوسف الحسيني البنوري(1977م)

مصنفات في دراسة قوله: "وفي الباب"، ومنها:

- "كشف النقاب عمّا يقوله الترمذي: وفي الباب"، لمحمد حبيب الله مختار الباكستاني، وقد جعله في ثلاثة فصول: الأول: في تخريج قول الترمذي: وفي الباب. الثاني: تخريج ما جاء في الباب ولم يذكره الترمذي، الثالث: تخريج الآثار الموقوفة التي في الباب، طبع منه خمسة مجلدات، بكراتشي، 1409هـ، ووصل فيه إلى باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود.
- "نزهة الألباب في قول الترمذي وفي الباب"، حسن محمد حيدر الوائلي، 6 مجلدات، ط1426، دار ابن الجوزي.

المبحث الثاني: الصناعة الإسنادية عند الإمام الترمذي

يمكن إجمال منهج الإمام الترمذي في الصناعة الإسنادية بالنقاط الآتية:

1. إفراد كل سند ومتنه غالباً.
2. سلك منهج البخاري في التحويل؛ إذ يضع حرف (ح) بعد نقطة الالتقاء، كما هو منهج البخاري.
3. يلجأ أحيانا إلى العطف بين الشيوخ.
4. يقارب منهج البخاري في تعدد الأسانيد، وذِكْر المتن عقب الإسناد الأول، وهذا ما يسمى بمنهج الإشارة إلى السند والمتن، حيث قد يذكر السندَ معلَّقاً، أو مسنداً، ثم يشير إلى باقي السند، أو إلى باقي المتن.
   بينما مسلم؛ لا يذكره إلا مُسْنداً.
5. ومن منهجه: التعليق على الصحابي؛ إذ يقول: (ورواه فلان).أي لحديث بعينه.
6. ومن منهجه: قوله: (وفي الباب) كما سبق بيانه.
7. ومن منهجه: أنْ يجمع الروايات في سياقٍ واحد، ثم يعقِّب عليها بما يُبيِّن الفروق. وهو من مناهج الاختصار عنده.
8. ومن منهجه: أنْ يورد الحديث معلَّقاً، ثم يُسنده.
9. رأينا أنّ من منهجه التقديم والتأخير في الباب بحسب الهدف من الباب؛ فإن كان نقدياً قدّم ما كان فيه علة، وإلا قدّم الأصح.
10. أن يقرن بين الرواة، وهذا أيضاً رأيناه عند الإمام البخاري، قال الترمذي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، وَمَنْصُورٌ، وَهِشَامٌ،.....

هذه أهم مناهج الإمام الترمذي في الصناعة الإسنادية.

وبقي أن نشير إلى المقارنة بين منهجه، ومنهج الشيخين في هذا الصدد.

ما يمتاز به الترمذي عن مسلم في الصناعة الإسنادية

* **قضية التحويل**: وسلك فيها منهج البخاري وليس منهج مسلم.

* **التعليق على الصحابي**، ويقول: ورواه فلان.

* **الإشارة إلى جزء الإسناد أو المتن**، وسلك فيه مسلك البخاري؛ أي أنه قد يورد المتابعة معلقة وقد يوردها مسندة.

ما وافق فيه الترمذي مسلماً:

جمع الروايات في سياقٍ واحد، والتعقيب عليها بما يبيّن الفروق.

ومثال ذلك:

990 – حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، وَمَنْصُورٌ، وَهِشَامٌ، فَأَمَّا خَالِدٌ، وَهِشَامٌ فَقَالاَ: عَنْ مُحَمَّدٍ، وَحَفْصَةَ، وَقَالَ مَنْصُورٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاَثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ، وَاغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا بِهِ.

قَالَ هُشَيْمٌ: وَفِي حَدِيثِ غَيْرِ هَؤُلاَءِ، وَلاَ أَدْرِي وَلَعَلَّ هِشَامًا مِنْهُمْ قَالَتْ: وَضَفَّرْنَا شَعْرَهَا ثَلاَثَةَ قُرُونٍ.

قَالَ هُشَيْمٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا. قَالَ هُشَيْمٌ، فَحَدَّثَنَا خَالِدٌ مِنْ بَيْنِ القَوْمِ، عَنْ حَفْصَةَ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: وَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ.

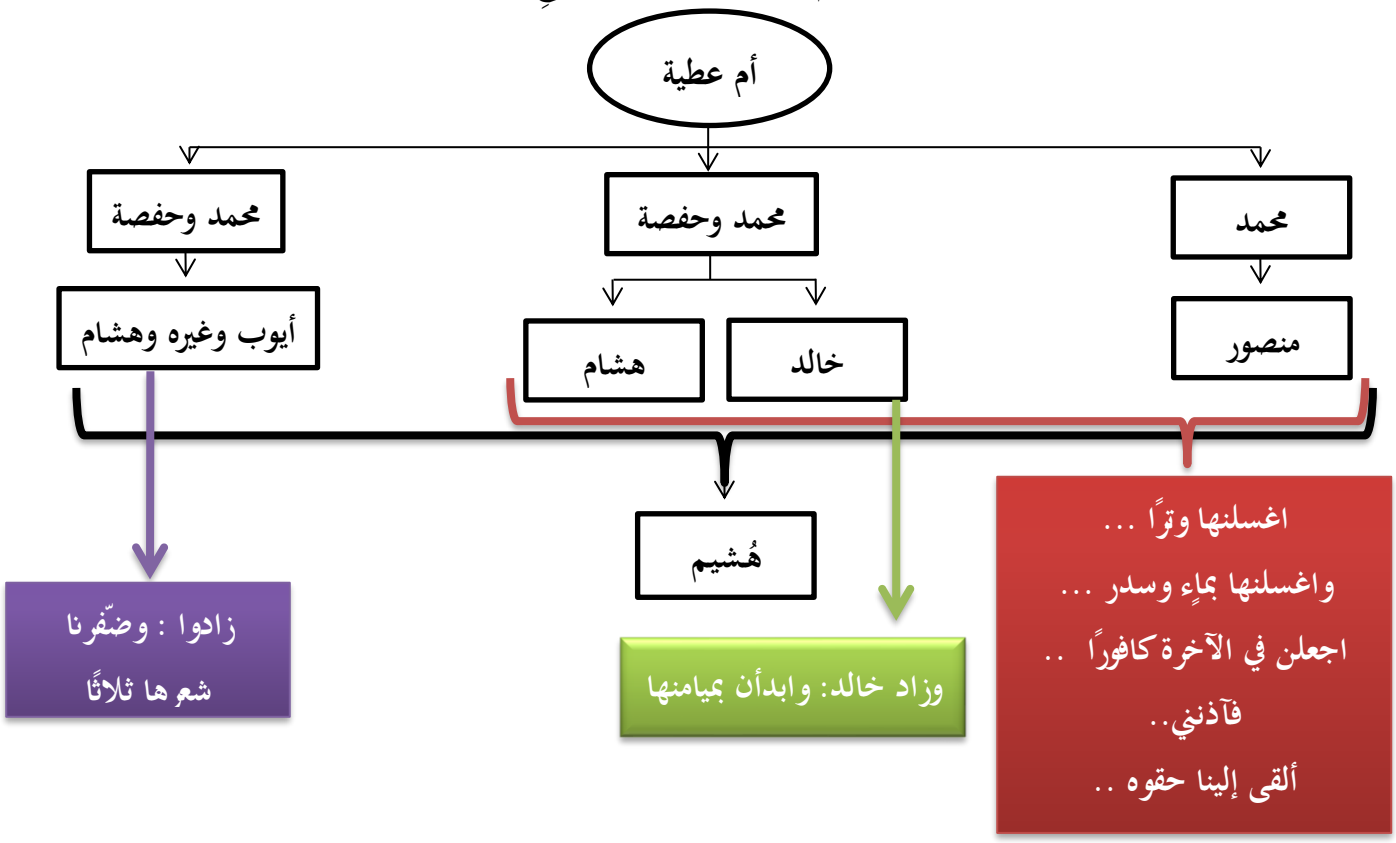

ما يتميز به الترمذي عن الشيخين في الصناعة الإسنادية:

1. قوله (وفي الباب).

2. التعليق على الأحاديث نقداً.(الحكم بالصحة والضعف)
3. بيان العلل صراحة(الشيخان قد يبينان العلل كما رأينا بشكل غير صريح غالباً).
4. أن يورد الحديث معلقاً ثم يسنده.

مثاله:

674 – حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُنَادِيًا فِي فِجَاجِ مَكَّةَ: أَلاَ إِنَّ صَدَقَةَ الفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، مُدَّانِ مِنْ قَمْحٍ، أَوْ سِوَاهُ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى عُمَرُ بْنُ هَارُونَ هَذَا الحَدِيثَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَقَالَ عَنِ العَبَّاسِ بْنِ مِينَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الحَدِيثِ.

حَدَّثَنَا جَارُودُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ هَذَا الحَدِيثَ.

5. التقديم والتأخير بحسب الهدف الرئيسي.

المبحث الثالث: منهج الترمذي في الفقه والمتون

1- **التراجم**: لا تخرج بالجملة عن منهج البخاري وإن لم ترق لعمق تراجم البخاري ودقة الاستنباطات, ولذلك نجده يكثر من التراجم الظاهرة سواء خبرية عامة أم خاصة، كما نجد عنده تراجم استنباطية خفية وأخرى تراجم اقتباسية، لكنه لم يتجل فقهه فيها.

2- **بيان الفقه من خلال التعقيب على الأحاديث، وهو الأغلب عنده، وفيها تجلى فقهه..**

3- **عرض مذاهب العلماء**: يحرص الترمذي بعد كل حديث أن يبين اختلاف الفقهاء بينهم, ويحرص أن يبين آراء المالكية والحنابلة والشافعية, ثم ابن عيينة, ثم أهل الكوفة "أهل الراي"، ويركز على ذكر فقه ابن المبارك والثوري وإسحاق، ويبين من ذهب إلى ذلك من أعلام الصحابة.

- وقد بين الترمذي أسانيده في الوقوف على مذهب كل فقيه في كتاب العلل آخر السنن.

4- **الترجيح بين المذاهب الفقهية وله فيه أربعة مسالك:-**

- أن يبين الأرجح من خلال الأدلة الحديثية الصحيحة التي يعرضها، ومن خلال بيان الفقه فيها والاستنباط.
- أن يرجح بعمل الصحابة. دون أن يذكر مخالفاً من الصحابة.
- أن يرجح بعمل الجمهور، أو أكثر أهل العلم, فنجده يقول: وعليه أكثر أهل العلم.
- **الأصل عنده تقديم الرأي الراجح فقهياً**، إلا إذا صرح خلاف ذلك.

5- **يعقد الأبواب المتقابلة** في الفقه وغالباً يبدأ بالأرجح في الأبواب، إلا إذا صرح خلاف ذلك.

6- **لم يلجأ إلى المعلقات والتكرار والاختصار لبيان الفقه.**

ينظر: المراجع السابقة. والعتر: 319.

المقارنة بين منهج الإمام الترمذي والإمام البخاري في الصناعة الفقهية

1) أودع البخاري فقهه في التراجم، بينما أودع الترمذي فقهه في التعقيب غالبا.
2) لما كان مِن مقصد البخاري عرض الفقه في التراجم, وجدناه يورد أحياناً الآيات والأحاديث المعلقة، وأقوال الصحابة أو العلماء في التراجم, أما الترمذي فلا يفعل ذلك.
3) يورد البخاري أقوال العلماء والصحابة في التراجم لهدفين:-

* بيان ما ورد في المسألة * الاحتجاج ببعض هذه الأقوال.

وذلك لا نجده عند الترمذي؛ بل يقتصر على إيراد آراء الصحابة و العلماء في التعقيب.

4) حرص الترمذي على بيان مذاهب الفقهاء وعملهم والمقارنة بينهما والترجيح، أما البخاري فكان يركز على إيراد ما يراه راجحاً، وبالتالي إذ يسوق أقوال العلماء والفقهاء فمن باب تأييد الرأي المختار، والتعريف أن هناك من ذهب إلى ذلك.
5) ويقتصر البخاري غالباً على إيراد أقوال التابعين من الفقهاء فقط.
6) يقتصر الترمذي غالباً على الأدلة الحديثية المرفوعة، وإن كان يبين بعد ذلك مَن عمل مِن الصحابة بهذا الرأي، بينما قد يورد البخاري استدلالات قرآنية وغيرها.

7) يلجأ الترمذي إلى التصريح بما هو راجح والتصريح بالحكم الشرعي, أما البخاري فيجعلك أنت تستنبط رأيه الفقهي في أكثر الأحايين.

8) عندما أودع البخاري فقهه في التراجم، ألجأه ذلك إلى التكرار والتقطيع, أما الترمذي فليس عنده هذا المنهج.

9) لم يلجأ الترمذي إلى المعلقات في التراجم.

10) لما كان قصد البخاري إيراد الراجح فلم يوجد عنده الأبواب المتقابلة إلا نادراً، بينما وُجِدت عند الترمذي.

المبحث الرابع: مصطلحات الترمذي

- من خلال استقراء مصطلحات الترمذي وجدت ستة أنواع:

1- المصطلحات المفردة، وهي (صحيح)، (حسن)، (جيد)، (غريب).

2- المصطلحات المركبة، وتتكون مما تقدم، وهي: (حسن صحيح)، (حسن غريب)، (حسن صحيح غريب), (صحيح غريب).

3- المصطلحات المقيدة، وأهمهما:

أ-غريب من هذا الوجه. ب- غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه.

4- مصطلحات المفاضلة؛ كأن يقول: أصح أو أجود.

5- مصطلحات التعليل؛ كأن يقول: مرسل, منكر، والموقوف أشبه. أو حديث فيه اضطراب، ومنه قوله: ((لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الحَرَّانِيِّ. (وثق) وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ مُرْسَلاً)).

6- مصطلحات خاصة بنقد الرجال، وهي ألفاظ الجرح والتعديل(ثقة، ضعيف...مجهول).

تفصيل وشرح المصطلحات

منهجية فهم مصطلحات الترمذي

لما كان الاختلاف كبيراً بين العلماء في فهم مصطلحاته؛ فلابدَّ من وضع أُسس للوقوف على معناها الدقيق، ولعلّ من أهمها:

نلاحظ أنَّ الترمذي فسَّر بعض المصلطحات، وسكتَ عن بعض، وعليه، فيجب:

1. ما فسّره هو؛ فيُفهَمَ على ضوء قوله وتفسيره هو، وقد يكون **مصطلحاً خاصاً به.[كمصطلح: الحسن، ومصطلح غريب عندما يكون مركبا]**.
2. وما سكتَ عنه وشاركه غيره من العلماء به؛ فينبغي أن يفهم على ضوء **أقوال عامة أهل العلم.[كمصطلح: الصحيح]**.
3. المصطلحات المركبة تفهم على ضوء ثلاثة أمور:

ا. أقواله، وما عرّف به بعض المطلحات.

ب. مراعاة أثر التركيب في وجود مصطلحٍ جديد، فعندما يقول (صحيح) مفردة، أو (غريب) مفردة، أو (حسن) مفردة؛ لن تكون بالمعنى الحرفي ذاته عندما يقول (حسن غريب)، لا بد أن ينشأ معنى إضافي، لكن يفهم في ضوء تعريفه للحسن، وللغريب.[التركيب بين المصطلحات، وإن علم معنى كل لفظة مفردة، لكن التركيب يبد معنى خاص وجديد].

ج. لابدّ في كل الأحوال **من الاستقراء الدقيق** في تطبيقاته العملية، مع الحذر ونحن نقوم بعملية الاستقراء أنْ نحاكمَ نصوصَه إلى مفاهيمنا نحن، فلن نخرجَ بنتيجةٍ صحيحة.

بيان المصطلحات المفردة والمقيَّدة:

أ) مصطلح "**صحيح**": لم يفسره الترمذي وهذا يعني أنه عنده كما هو عند سائر المحدثين.

ب) مصطلح "**غريب**"[مفردة]: وجدنا أن الترمذي شرح معنى الغرابة في آخر كتابه، لكنه قصد بهذا الشرح علاقة الغرابة بالتفرد والتعدد، وأثر ذلك في التعليل، وكلّ ذلك عندما يورد مصطلح غريب مركباً أو مقيداً؛ لكننا وجدنا بالاستقراء أنه إذا قال (غريب) مفردة، ولم يقرنها بكلمة (صحيح) أو (حسن)؛ **فهذا يعني أن الحديث عنده ضعيف لا يعتبر به البتة، أي مردود**، وقد يكون ضعيفاً جداً، ومثله حديث رقم (3036)، وفيه:

"أنّ رجلاً من بني أُبيرق سرق درعاً؛ فاتُّهِم يهودي به، فدافع النبي ﷺ عنه. وأنه نزل في حق النبي ﷺ : (ولا تكن للخائنين خصيماً)" فهذا حديثٌ منكر، وقال الترمذي في آخره: "**هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ**، لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا أَسْنَدَهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الحَرَّانِيِّ. [وثق] وَرَوَى يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ **إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ** بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ مُرْسَلاً". فمن رواه مرسلاً أوثق.

ج) مصطلح "**غريب من هذا الوجه**"، وهذا يعني أنّ للحديث أكثر من طريق، لكن هذا الطريق فيه علّة، منشؤها التفرّد والغرابة، وليس حكماً على الحديث ككل لا بصحة ولا بضعف، **ولكن حكم على هذا الطريق بعلة مؤثرة**. وتنظر الطرق الأخرى.

د) مصطلح "**غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه**"، فهذا يعني **التفرد مع كونه ضعيفاً لم يتقوَّ**، فجمع بين الضعف والعلة التي منشؤها التفرد، وليشير إلى أنه لا يعتد بأي متابعة لهذا الحديث.

هـ) **مصطلح "حسن"**: كان الترمذي أول من أشاع هذا المصطلح فلذلك عرفه لما اختص به الترمذي عن غيره، فقال: "فما قلنا فيه حسن: فأردنا حسن إسناده عندنا بأن: **لَا يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ، وَلَا يَكُونُ حَدِيثًا شَاذًّا، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوُ ذَلِكَ**".

الحديث الحسن وكيف نشأ؟

وقبل أنْ نشرحَ الحسن عند الترمذي؛ يجدر بنا أنْ نشير إلى نشأة مصطلح (حسن) ثم نقفَ معَ تعريفات الحسن عند العلماء، وكيف نشأ.

كيف نشأ الحسن؟

كان العلماءُ بما أُوتوا من قوة علمٍ ونقد يقسمون الحديث إلى مقبولٍ (صحيح) ومردود (بأنواعه)، مع ملاحظة أن بعضاً يسيراً من أهل العلم في القرون الأولى أطلق لفظ (حسن) في بعض الحالات، لكن لم تكن بمعنى المقبول عند المتأخرين، بل تنوع مرادهم منها، ثم مع تأخّر الزمن (بعد القرن الثالث)؛ وجدوا أحاديث مترددة، فأعطوها مصطلح حسن، ولذا لا ينبغي أنْ نجعلها في دائرة الاحتجاج؛ بل في دائرة الاختبار، ولذلك لم تكن عباراتهم منضبطة في التعريف. لكن هذا الذي توصلوا إليه ليس هو نفس المراد بالحسن عند الترمذي. وإن حاول البعض أن يدعي أن الحسن لغيره يطابق معنى الحسن عند الترمذي.

تعريف الحديث الحسن عند العلماء:

عرفه الخطابي: **الْحَسَنُ مَا عُرِفَ مُخْرَجُهُ وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ ".**

قَالَ: " وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ، وَيَسْتَعْمِلُهُ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ ".

ـ ذكر ابن الصلاح أنه قسمان، **أَحَدُهُمَا: الْحَدِيثُ الَّذِي لَا يَخْلُو رِجَالُ إِسْنَادِهِ مِنْ مَسْتُورٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مُغَفَّلًا كَثِيرَ الْخَطَأِ فِيمَا يَرْوِيهِ، وَلَا هُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ، أَيْ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ تَعَمُّدُ الْكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ وَلَا سَبَبٌ آخَرُ مُفَسِّقٌ، وَيَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ مَعَ ذَلِكَ قَدْ عُرِفَ بِأَنْ رُوِيَ مِثْلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى اعْتَضَدَ بِمُتَابَعَةِ مَنْ تَابَعَ رَاوِيَهُ عَلَى مِثْلِهِ، أَوْ بِمَا لَهُ مِنْ شَاهِدٍ، وَهُوَ وُرُودُ حَدِيثٍ آخَرَ بِنَحْوِهِ، فَيَخْرُجُ بِذَلِكَ عَنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًّا وَمُنْكَرًا، وَكَلَامُ التِّرْمِذِيِّ عَلَى هَذَا الْقِسْمِ يَتَنَزَّلُ. [أي الحسن لغيره: وخلاصته حديث ضعيف ضعفاً ليس شديداً، واعتضد]**

وهنا السؤال هل فعلاً يمثل رأي الترمذي؟

هل يكون مقبولاً؟

ـ الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ رَاوِيهِ مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ رِجَالِ الصَّحِيحِ، لِكَوْنِهِ يَقْصُرُ عَنْهُمْ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ عَنْ حَالِ مَنْ يُعَدُّ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ مِنْ حَدِيثِهِ مُنْكَرًا، وَيُعْتَبَرُ فِي كُلِّ هَذَا – مَعَ سَلَامَةِ الْحَدِيثِ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَاذًّا وَمُنْكَرًا – سَلَامَتُهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَلَّلًا.

ـ عرفه ابن حجر: ما اتصل سنده بنقل عدل خف ضبطه من غير شذوذ ولا علة.

هل الحسن عند الترمذي له علاقة بتعريف ابن حجر؟

شرح مصطلح (حسن) عند الترمذي

سبق وأن وأردنا تعريف (الحسن) عند الإمام الترمذي، إذ قال: "فما قلنا فيه حسن: فأردنا حسن إسناده عندنا بأن: **لَا يَكُونَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ يُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ، وَلَا يَكُونُ حَدِيثًا شَاذًّا، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوُ ذَلِكَ**".

تساؤلات:

وقد أثار هذا التعريف تساؤلات كثيرة عند المحدثين:

1. ماذا يقصد بقوله: (حسن إسناده)؟
2. ماذا يقصد: (عندنا)؟

3. ماذا يقصد بقوله: (لا يكون راويه متهماً)؟
4. ماذا يقصد بانتفاء الشذوذ؟
5. ماذا يقصد بوروده من وجهٍ آخر؟
6. لماذا لم يتحدث عن الاتصال؟
7. لماذا لم يتحدث عن انتفاء العلل؟

ويمكننا أنْ نوضِّحَ مقصوده بما يأتي:

- قوله: (حسن إسناده): أنّ المقصود عنده متوجهٌ إلى السند ابتداء.
- قوله: (عندنا) يؤكد أنه مصطلحٌ خاصٌ به.
- قوله: (لا يكون متهماً) أفاد وجود ضعف في ضبط الراوي, فهذا إثبات للعدالة وليس إثباتاً لتمام الضبط. أي أنه من مرتبة الاعتبار لا الترك.
- لاحظنا أن مفهوم قوله: (ويروى من غير وجه) هو: تعدد الطرق سواء من المدار إلى الصحابي، أو بمعنى ما له أصل، ولو بالمعنى الأعم؛ كالشواهد.
- أمّا معنى قوله: (أن لا يكون شاذاً)؛ فإن الشذوذ يأتي ليدل على مطلق التفرد، أو أنْ يتفرد راويه بما لا أصل له، أو أن يخالفَ الثقةُ الثقات، ولاحظنا أن الترمذي أراد بمعنى نفي الشذوذ أنْ لّا **يوجد فيه ما يخالف الثقات من كل وجه** (لا يوجد ما يدل على رده من كلّ الوجوه)، **ولا يخالف الشريعة**، فإنْ وجد فيه مخالفة لرواية الثقات الآخرين من بعض الوجوه وأمكن الجمع؛ لا يعده شاذاً؛ أما إذا خالفهم من كل الوجوه ولم يمكن الجمع فهنا يعده شاذاً.
- ونلاحظ أنه بالرغم من تعدد الطرق ما زالت مشكلة خفة الضبط موجودة ويتعامل معه على هذا الأساس؛ فإن وجد ما يعضده قال: حسن صحيح. [إذا لم يرد نقد السند].
- لم يتحدث عن انتفاء العلل؛ إذن ممكن وجودها.
- لم يَتَحدّث عن الاتصال؛ وذلك دلالة على إمكان وجود الضعف بسبب الانقطاع وغيره.
- وعليه: فإن الترمذي أطلق (حسن) باعتبار خصوصية الطريق، فهو ضعيف أو معلول، لكن يقبل التقوية، وليس بالضرورة تقوّى فعلاً، لكن يشترط أن لا يكون شديد الضعف. ولا يعارض أصول الشريعة، ، بل لمعناه العام أصل.

مجمل مراده:

وعليه فإن الحسن عند الترمذي توافرت فيه العدالة، لكن مع خفّةٍ في الضبط، وتعدد في الطرق بالمعنى الأعم؛ لم تكفِ للارتقاء (وإلا لقال حسن صحيح)، مع إمكان وجودِ الانقطاع أو علة، لكن يشترط أن لا يكون شديد الضعف. ولا يعارض أصول الشريعة، ، ولمعناه العام أصل **؛ فيبقى في دائرة الاعتبار.مع كونه يتكلم عن خصوصية السند. والإشارة إلى انتفاء الشذوذ بالمعنى الذي ذكرناه؛ لبيان أنه لو وقع شذوذ يكون مردوداً مطلقا لا يقبل التقوية.**

آراء العلماء:

ويرى بعض أهل العلم أن الترمذي يقصد بالحسن مفردة أنها الحسن لغيره عند المتأخرين بأن توبع.

وهذا ما ذهب إليه ابن الصلاح، ونور الدين عتر.

وبعضهم يرى أنه ما كان له متابعة أو شاهد.

وذهب بعضهم أنه ليس له ضابط أصولي، ومرده إلى المعنى العام هل يقبل أم لا؟

أو يريد حسن المحتج به لكن الترمذي متساهل فلا يغتر به.

نماذج مما حسَّنه الترمذي وهو ضعيف

ويلاحظ أنه يحسن ما كان سنده ضعيف وله أصل عام، أو ضعيف لكن في الفضائل، وليس منكر المعنى، أو ضعيف لكن عمل به بعض الفقهاء

1. حديث ابن عباس أنَّ النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً، فأُسْرِجَ له سراج. حسنه الترمذي، وفي ثلاثة ضعفاء، قال هنا الذهبي (ميزان 4/ 416): فلا يُغْتَر بتحسين الترمذي.[له أصل وهو جواز الدفن ليلاً].
2. حديث: 3086 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَارِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي وَإِلَى بَرَاءَةٌ وَهِيَ مِنَ الْمِئِينَ فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ وَهُوَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ السُّوَرُ ذَوَاتُ الْعَدَدِ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ دَعَا بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَؤُلاَءِ الآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا وَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الآيَةَ فَيَقُولُ: ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ وَكَانَتْ بَرَاءَةٌ مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ وَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ عَوْفٍ، عَنْ يَزِيدَ الفَارِسِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ قَدْ رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، غَيْرَ حَدِيثٍ، وَيُقَالُ هُوَ: يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ هُوَ: يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ وَلَمْ يُدْرِكْ ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّمَا رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَكِلاَهُمَا مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ..

[قلت يزيد الفارسي مجهول وهو غير ابن هرمز ولا الرقاشي، والحديث يدعي عدم التوقيف في ترتيب السور، ووضع البسلمة أو عدمها، وهذا مناف للصواب، لكن لعله حسنه لأصل ثبوت كتابة عثمان للقرآن]

3. وحديث (كان يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين)، قال الترمذي: حديث حسن، والصواب أنَّه موقوف، وفيه خيثمة بن أبي خيثمة ليّن الحديث.
4. حديث (النهي عن صيام يوم السبت)، قال الترمذي: حديث حسن. قلت: ولم يصح.
5. حديث 66 - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَالحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلاَّلُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَتَوَضَّأُ

مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ، وَهِيَ بِئْرٌ يُلْقَى فِيهَا الحِيَضُ، وَلُحُومُ الكِلاَبِ، وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَقَدْ جَوَّدَ أَبُو أُسَامَةَ هَذَا الحَدِيثَ، فَلَمْ يَرْوِ أَحَدٌ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ فِي بِئْرِ بُضَاعَةَ أَحْسَنَ مِمَّا رَوَى أَبُو أُسَامَةَ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

وَفِي البَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ.

6. ويحسّن بعمل الجمهور؛ ولو كان منقطعاً، كالحديث الذي أورده بسنده عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا، وَمَنْ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا. [السنن: 1110]

قال الترمذي: هذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ لاَ نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلاَفًا: إِذَا زَوَّجَ أَحَدُ الوَلِيَّيْنِ قَبْلَ الآخَرِ فَنِكَاحُ الأَوَّلِ جَائِزٌ، وَنِكَاحُ الآخَرِ مَفْسُوخٌ، وَإِذَا زَوَّجَا جَمِيعًا فَنِكَاحُهُمَا جَمِيعًا مَفْسُوخٌ، وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.

7. (عن جَابِر بن عَبْد اللَّه رضي الله عنه قَالَ: نَظَرَ إِلَيّ رَسُول الله صلى الله عليه وسلمَ – فَقَالَ: مَالِي أَرَاكَ مُهْتَمًّا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُتِلَ أَبِي وَتَرَكَ دَيْنًا وَعِيَالا. فَقَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ مَا كَلَّمَ اللَّهُ قَطُّ أَحَدًا إِلا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَإِنَّهُ كَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي سَلْنِي أُعْطِكَ. قَالَ: أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً. فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يَرْجِعُونَ. قَالَ: يَا رَبِّ فَأَبْلِغْ مِنْ وَرَائِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: {وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قتلوا فِي سَبِيل الله أَمْوَاتًا}) الترمذي، قال: حسن.

فهذا ضعيف، ولكن أصل فضل الشهادة وما نزل في شهداء أحد، وفضل والد جابر، وأن الملائكة تظله ثابت؛ فحسنه لعموم ما ورد.

أنواع ما يحسن عند الترمذي:

فالملاحظ مما سبق يلاحظ:

1- أنه ربما حسّن حديثاً فيه خلل في الضبط.
2- وربما حسّن ضعيفاً لكن له أصل في الشرع.
3- أو في الفضائل مع ضعف السند.
4- وربما حسّن الضعيف إذا عمل به الفقهاء، ولم يكن شديد الضعف.

والخلاصة

أنه يتحصَّلَ لدينا أنّ (حسن) تعني:

- **عدالة. أو عدم ضعف شديد، فألحق به المجهول غير شديد الجهالة.**
- **تعدد (بالمعنى الأعم).**
- **خفَّةُ ضبطٍ.ليست فاحشة.**

- **ضَعْفٌ يقبلُ التقوية.**
- **ولم يتقو من حيث هذا السند**
- **ممكن فيه ضعف لانقطاع أو نحوه.**
- **ممكن أن يشتمل على علة.**

فهو في مرتبة الاعتبار من حيث السند. ثم ينظر حال المتن. ويقبل التقوية إذا وجد ما يقويه بالشروط التي ذكرها[لا يكون شديد الضعف. ولا يعارض أصول الشريعة، ، ولمعناه العام أصل].

مصطلح (الغريب مركباً):

قبل أن نتحدث عن الغريب عند الترمذي يجدر أن نلقي نظرة على الغريب عند علماء المصطلح لنقارن بينها وبين ما عند الترمذي.

الغريب عند علماء المصطلح:

أ- **الغريب بالمعنى العام الشامل:** ما تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد.

ب- **الغريب المطلق،** وقد يسمى الفرد، وقد يطلق عليه غريب إسناداً ومتناً، وقد يقال (الغريب) دون أي إضافة، وله أكثر من تعريف، منها: **ما تفرد به راويه لم يروه أحد غيره.**

أو كما عرفه ابن حجر: **ما كان غريباً في أصل السند.**

ت- **الغريب النسبي:** وهو ما كان التفرد فيه بالنسبة لأمر ما.

وينقسم إلى خمسة أقسام:

1. **غريب إسناداً لا متناً:** الذي اشتهر بوروده من عدة طرق ثم تفرد به راوٍ فرواه من وجه غير مشهور، ومنه اشتهار حديث: "المؤمن يأكل بمعي واحد و الكافر يأكل بسبعة أمعاء", اشتهر من طريق أبي هريرة, ومن طريق ابن عمر و لكن لم يُروَ إلا من طريق واحد عن أبي موسى الأشعري تفرد به أبو كريب عن أبي أسامة عند مسلم، إذن هو غريب نسبي؛ أي بالنسبة لروايته من طريق أبي موسى الأشعري.".
2. **غريب متناً لا إسناداً:** وله صور:

- أن يروى من طريق واحد صحيح وطرق أخرى ضعيفة.
- أن يكون غريب في أصل السند ثم يُشتهر، كحديث حماد عن أبي العُشراء عن أبيه (أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة). فقد اشتهر عن حماد فصار الإسناد غير غريب.

3. **غريب بعض المتن.**
4. **غريب بعض الإسناد.**
5. **غريب بالنسبة لجهةٍ خاصة؛ كأن يتفرد أهل بلدٍ بحديث.**

أ- الغريب:

لغة: المنفرد أو البعيد.

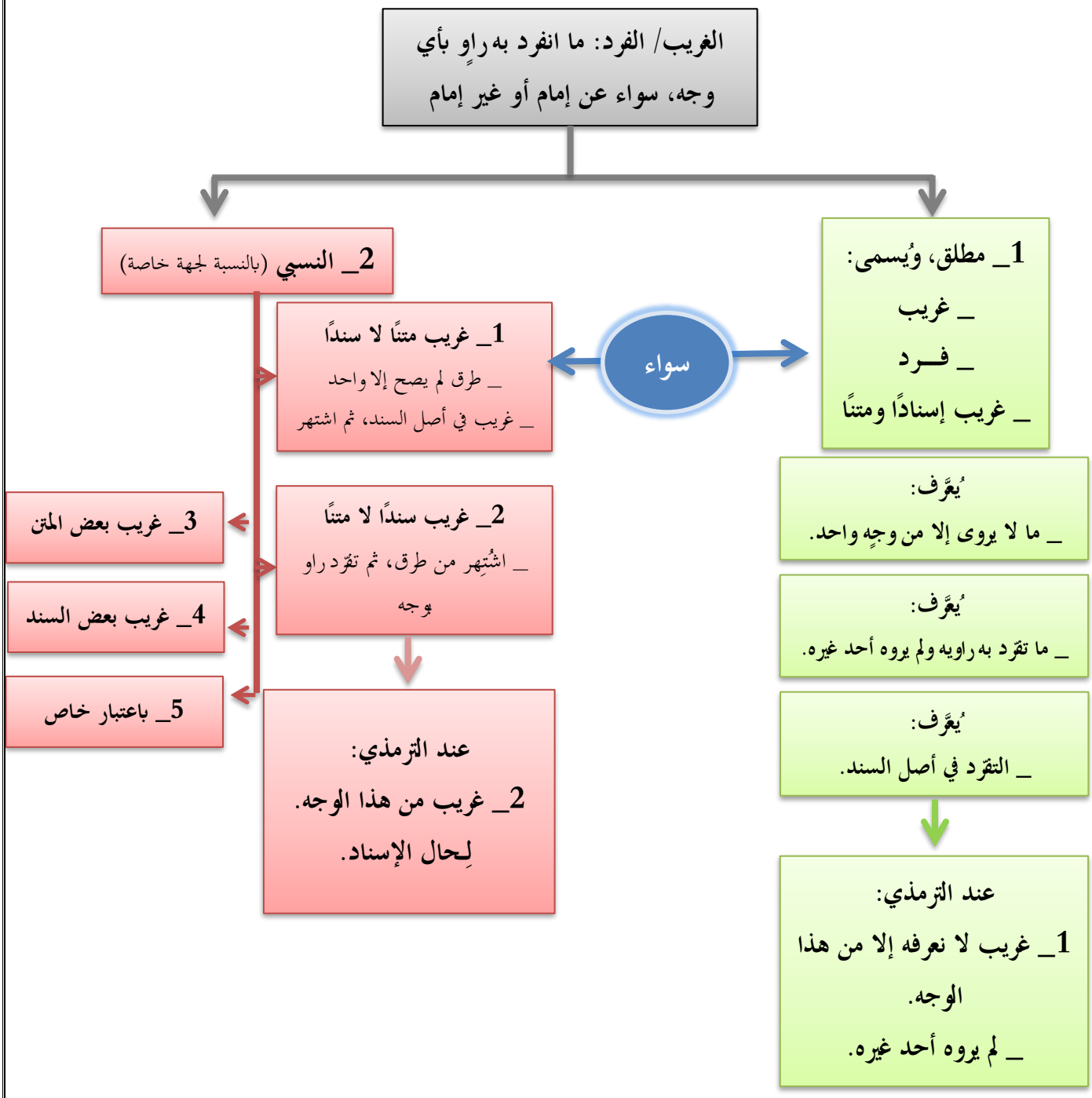

(الغريب مركباً عند الترمذي)

الغريب عند الترمذي:

لمصطلح غريب مقترناً مع حسن أو صحيح ثلاثة معانٍ (كما ذكرها الترمذي في آخر كتابه العلل):

1- **لا يكون له إلا طريق واحد (أي التفرد المطلق)**, قال الترمذي:

فإن أهل الحديث يستغربون الحديث لمعانٍ، ثم قال:

- رُبَّ حديث يكون غريباً، لا يروى إلا من وجه واحد.

مثل: كحديث حماد عن أبي العُشراء عن أبيه (أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللبة).

ومثل حديث يحي الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة عن عمر (إنما الاعمال بالنيات), فهذا سند لحديث لم يأت صحيحاً إلا من هذا الطريق، وهذا يطابق الغريب **مطلقاً ، وغريب متناً وإسناداً، وغريب متناً لا إسناداً من بعض الوجوه.**

2- **غريب لحال الإسناد (فيه علة)**, ثم قال الترمذي:

ورُبَّ حديث يروى من أوجه كثيرة وإنما يستغرب لحال الإسناد، وهذا يطابق عند المحدثين الغريب إسناداً لا متناً. مثل حديث: "المؤمن يأكل بمعي واحد و الكافر يأكل بسبعة أمعاء", اشتهر من طريق أبي هريرة, ومن طريق ابن عمر[وروي من طريق جابر] و لكن لم يُروَ إلا من طريق واحد عن أبي موسى الأشعري تفرد به أبو كريب عن أبي أسامة عند مسلم، إذن هو غريب نسبي؛ أي بالنسبة لروايته من طريق أبي موسى الأشعري.

3- **غريب لزيادة في الإسناد أو المتن**, قال الترمذي:

رُبَّ حديث إنما يستغرب لزيادة تكون فيه.

قلت: فيكون أصل الحديث معروفاً، ثم يزاد في المتن أو الإسناد في أحد طرقه زيادة ما, مثل حديث "فرض الرسول صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على كل رجل و امرأة حر وعبد كبير وصغير من المسلمين", فيظن أن مالكاً تفرد بها، والأصل أن الحديث مروي من طرق كثيرة عن نافع, فحكمَ الترمذي على هذا الحديث بالغريب لزيادة "من المسلمين".

مثال آخر وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "جعلت الأرض لي مسجدا وطهوراً", فزاد بعضهم تربتها طهوراً.

- ومن الأمثلة على الزيادة في الإسناد:

1- أن يكون من طريق متصل ومن طريق آخر مرسل.

2- أو أن يكون من طريق موقوف ومن طريق آخر مرفوع.

والخلاصة أن كتب علوم الحديث تجعلها ستة أنواع وجعلها الترمذي في ثلاثة أنواع وهو اختصار منضبط دقيق، فقولهم :غريب متناً وسندًا، وغريب متناً لا إسناداً = فهو عند الترمذي الغريب من حيث التفرد (لم يرو إلا من وجه واحد).

وغريب سنداً لا متنا، والغرابة بالنسبة لجهة خاصة، = عند الترمذي: غريب لحال الإسناد.

وغريب لزيادة في المتن أوالإسناد= عند الترمذي غريب بعض السند والمتن

تتمة المصطلحات المركبة:

مصطلح حسن غريب:

تحصَّلَ لدينا أنّ (حسن) تعني:

- عدالة.[أو عدم ضعف شديد]
- تعدد (بالمعنى الأعم).
- خفَّةُ ضبطٍ.
- ضَعْفٌ يقبلُ التقوية.
- مع إمكان الانقطاع.
- وإمكان العلة.
- والكلام على السند وأنه من مرتبة الاعتبار

وتحصَّل أنّ الغرابة[حال كونها مركبة] إما:

- تفرّد مطلق.
- تعدد طرق مع غرابة في أحد الأسانيد (لحال الإسناد).
- تعدد مع غرابة من حيث الزيادة في بعض الطرق أو المتون.

وعليه حتى نفهم معنى (حسن غريب)؛ لابدّ أن ننظر ما هو نوع الغرابة؛ كالآتي:

- ننظر في أي حديث قال فيه: (حسن غريب) ونبحث في سبب الغرابة كما تقدم.
- فإذا وجدنا أن نوع الغرابة هي نوع تفرد فيكون كما يلي:-

حديث فيه علة التفرد أراد أن ينبه إليها، مع كون العدالة ثابتة والضبط غير تام؛ أو ممكن الانقطاع، أو علة أخرى، فيبقى في **دائرة الاعتبار من غير تعدد**[لكن يثبت عدم الشذوذ من كل وجه، أو يكون تعدد الأصل بالمعنى العام].

- إذا نظرنا في الحديث الحسن الغريب ووجدنا له أكثر من طريق فهذا يعني أن أحد الطرق فيه علة, فالغرابة هنا تكون من النوع الثاني، واقترانه مع الحسن فإنه مع تعدد الطرق فما زال خلل الضبط قائماً أو تأثير الضعف بسبب الانقطاع، وبعض طرقه فيها علة؛ فيبقى في دائرة الاعتبار.
- إذا فحصنا الغرابة ووجدنا أن في بعض طرقه زيادة في المتن أو الإسناد؛ فيكون (حسن) لتعدد الطرق، والغريب لوجود زيادة ما في بعض الطرق, أو المتن، وبالرغم من تعدد الطرق فلم ينجبر خلل الضبط, أو الضعف، و عليه فإن الحسن يعني أنه ما زال في مرتبة الاعتبار، ويقبل التقوية لو جاء ما يقويه، ويبقى في مرتبة الاعتبار مع التنبيه إلى العلة التي هي نوعٌ من أنواع الزيادة.
- و إذا وجدناه جاء من طريق واحد فقط ومع ذلك قال فيه: (حسن) فإنَّ مشكلة الضبط في صلب الإسناد.

ويفسر المتأخرون (حسن غريب) على أنه يساوي (حسن لذاته) عند ابن الصلاح.

نماذج (حسن غريب)

1. حديث أبي ظلال عن أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ صَلَّى الغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ.[السنن: 586]. قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ: عَنْ أَبِي ظِلاَلٍ؟ فَقَالَ: هُوَ مُقَارِبُ الحَدِيثِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَاسْمُهُ هِلاَلٌ.[السند ضعيف، أصل الحلوس بعد الفجر ثابت، لكن زيادة الأجر غريبة لا تثبت].
2. حديث (رفعَ القلمُ عن ثلاثة)، قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ غريب، والصوب أنَّه موقوف عن علي.[أصله ثابت عن علي ، من غير زيادة الرفع فهنا الغرابة].
3. حديث (تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ)، قال الترمذي: حسنٌ غريب، وفيه محمد بن رفاعة مدنيٌّ مجهول، وخالفَ رواية مسلم التي ذكرت عرض الأعمال دون الصيام[زيادة عرض الأعمال غريبة، والسند ضعيف].
4. حديث: (كان يتحرى صوم الاثنين والخميس)، قال الترمذي: حسنٌ غريب، وفيه ربيعةَ الجُرَشي؛ لم يوثَّق، وخالفَ روايةَ مسلم التي لم تذكر الخميس[سند ضعيف وزيادة الخميس لا تصح].
5. حديث 490 – حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ فِي الجُمُعَةِ سَاعَةً لاَ يَسْأَلُ اللَّهَ العَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ إِلَى انْصِرَافِ مِنْهَا. وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي مُوسَى، وَأَبِي ذَرٍّ، وَسَلْمَانَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ، وَأَبِي لُبَابَةَ، وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَأَبِي أُمَامَةَ: «حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ» قلت: بل ضعيف جدا.[ذكر ساعة الإجابة تبت بغير هذا السند، لكن زيادة تحديد الوقت غريبة، لا تصح].

لكن لعله حسنه لأنه في مسلم من طريق أخرى:

16 – (853) وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، ح وحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ، عَنْ أَبِيهِ،[لم يسمع من أبيه] عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ»

لكن بعضهم أعلّ حديث مسلم بالانقطاع بين مخرمة وأبيه، والاضطراب بين الوقف والرفع..

فأنت تلاحظ أنه جعله الترمذي في مرتبة الاعتبار، وقد تعددت الطرق.

مصطلح (حسن صحيح):

للعلماء آراء في تفسير حسن صحيح:

1- من العلماء من قال باعتبار إسنادين فلكل واحد منهما حكمه، أحدهما صحيح والأخر حسن، وهو قول لابن الصلاح, ولكننا وجدنا أن الترمذي قال: حسن صحيح لما له إسناد واحد، ووجدنا أحاديث لها طريقان كلاهما حسن، وأخرى لها طريقان كلاهما صحيح، فلا يسلم قول ابن الصلاح.

2- حسن باعتبار المعنى, وصحيح باعتبار السند وهو قول أخر لابن الصلاح.

3- ابن كثير: للتردد؛ من غير أن يبين إن كان له طريقان أو طريق واحد.

ولكننا وجدنا أن ما يحكم عليه ب (حسن صحيح) هي أحاديث في الصحيحين فيبعد أن يكون للتردد.

4- قال ابن حجر: إن كان له طريق واحد فهو متردد بين الحسن و الصحة, وإن كان له طريقان فأحدهما حسن والآخر صحيح.

ولكننا وجدنا أحاديث لها طريقٌ واحد، قال فيها: (حسن صحيح) ولم يكن فيها تردد مطلقاً.

ووجدنا أحاديثَ له طريقين، وكلاهما صحيح.

5- ذهب بعضهم إلى أنَّ (حسن صحيح) هو لبيان أعلى درجات الصحَّة، فجمعَ الوصفين.

لكننا نقول: وُجِدَ ما هو صحيحٌ، وأطْلَقَ عليه المصطلحَ هذا وليس هو من أعلى درجات الصحَّة.

6- ذهب ابن دقيق العيد في كتاب الاقتراح إلى أن المقصود به الإشارة إلى العدالة من خلال قوله: حسن، والإشارة إلى تمام الضبط من خلال قوله: صحيح، بمعنى أنه سبق أن بين أن حسن لا بد أن تتوافر فيه العدالة، ولكن قد يكون فيه خلل في الضبط، ويتميز الصحيح عن الحسن بتمام الضبط، **ولعلَّ هذا القول الأقرب إلى الصواب**؛ أي أنّه أكَّدَ الصحَّةَ باشتماله على العدالةِ مع تمام الضبط، ولابدَّ من توافر الشروط الأخرى في الصحيح ضمناً؛ فحيثُ لم يوجد علة اكتفى بقوله (حسن صحيح).

وإنّما استفدنا كلّ ذلك مِن حيث أنه عرّف حسن بما رأينا، وقد عَرفنا أنّ الصحيح عند عامّة المحدثين لابدّ فيه مِن خمسة شروط (اتصال، وعدالة، وضبط، وانتفاء شذوذ وعلة)، وقد تميّز الصحيح عن الحسن بتمام الضبط؛ مع باقي الشروط؛ فذكره مقترناً بحسن.

لم يذكر كل الشروط لأنه ممكن تحصل هذه القوة من مجموع الطرق.

مصطلح (حسن صحيح غريب):

قال ابن رجب ما معناه: أنه يقصد بذلك أنه من رواية من كان ثقة عدل، ولم يكن الحديث شاذاً ولا مخالفاً للأحاديث الصحيحة، وهو مع ذلك روي معناه من وجوه متعددة، لكن حيث يقول غريب، فيقصد أن اللفظ ذاته لا يُعرف إلا من هذا الوجه، لكن بمعناه شواهد من غير هذا الوجه، دل عليها قوله حسن.

قلت: وهو يقصد بذلك أن صحيح تدل على العدالة والضبط، وحسن تدل على تعدد الوجوه من غير شذوذ كما فسرها الترمذي، فيبقى وجود الغريب هنا أي تفرد الراوي بهذا اللفظ لا المعنى.

- ننظر في سبب الغرابة فإن كانت الغرابة تفرداً؛ أي ليس له إلا طريق واحد فهو تمام العدالة وتمام الضبط من خلال طريقه هذا, ولكن قد يأتي الحديث من طرق أخرى لا تصح فيريد أن ينفي الاعتراف بها؛ كأنّه يقول لك: (لا يصحُّ إلا مِن هذا الطريق، أو أنّ الغرابة لم تؤثّر).

  ومن جملة الملاحظ أنه يؤكد لك أن الضبط التام مستمد من هذا الطريق نفسه إن كان سبب الغرابة كما تقدم.
- أما إذا وجدنا أن الغرابة في حديث تعددت الطرق فيه؛ فهو يريد أن يشير إلى استيفاء شروط الاحتجاج به, مع التنبيه إلى أن له أكثر من طريق وفي بعض هذه الطرق علة، لكن غير مؤثرة على صحة الحديث ككل.
- وقد يكون تمام الضبط مستمداً من طريق واحد، وقد يكون مستمداً من عدة طرق؛ فيكون أيضاً حسن صحيح.
- وبالجملة فمصطلح غريب مقترنة مع غيرها فإنها تشير إلى علة.

هل الترمذي متساهل في حكمه على الأحاديث؟

مرَّ معنا عبارة الذهبيّ: (لا تغترَّ بتحسين الترمذي).

قلتُ: لا، ليس متساهلاً، لماذا؟

الأرجح أن الترمذي غير متساهل لكن نشأت هذه التهمة لأسباب:

1. أن الرواة الذين نقلوا أحكام الترمذي على الأحاديث لم ينتبه بعضهم إلى دقة مصطلحاته, فتصرفوا فيها تصرفاً غير مناسب، بدليل أننا لو تتبعنا النسخ الموجودة بين أيدينا (طبعة تحفة الأشراف، وعارضة الأحوذي، وتحفة الأحوذي، وأحمد شاكر،وبشار عواد، وطبعة الشيخ شعيب، عن نسخة الكروخي) سنجد اختلافاً بينها.
2. أو لتعدد الاجتهاد وهذا أمر مشروع بحسب الاختلاف في صفات الرواة.
3. عدم إدراك بعضهم منهجه في التصحيح والتضعيف, وأنه قد يصحح حديثاً ويقصد صحة العمل بمضمونه لا صحة ذات الحديث والعكس.(التصحيح على الباب لابد أن يكون بعد ثبوت أصل القضية، مثل لا وصية لوارث، والرضاع)
4. عدم فهم مصطلحاته؛ فيظن أنه إذا قال: (حسن غريب) أنه يعني أنه يحتج به, ويكون دون ذلك فينتقد.

تـــــــــــــــــــــــــــــــــم

بحمـــــــــــــــــــــــــــــــد اللـــــــــــــــــــــــــــــــه

الباب الرابع: نبذةٌ عَن الإمام أبي داود وسننه[38].

هو سليمان بن الأشعث بن شدَّاد الأزديّ السّجستاني (202 هـ – 275 هـ).

يُعدُّ مِن أكابِر علماء الإسلام في الحديث، وأحد أئمة الدّنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونُسْكاً. وقيلَ فيه: (أُلينَ لأبي داود الحديث، كما أُلينَ لداود عليه السلام الحديد). ويَرى الخطَّابي أنّ سُنن أبي داود أحسنَ رصفاً وأكثرَ فقهاً مِن الصّحيحين. قلت: ولا يُسلّم ذلك؛ وربما قصدَ أنّ أبا داود محَّضَ كتابه للفِقه؛ لذا ذكرَ النّووي: ينبغي للمشتغل بالفقه وغيرِهِ الاعتناء بسنن أبي داود؛ فإنّ معظم أحاديث يُحتجّ بها مع سهولة تناوله وتلخيصه وتهذيبه.

ومِن **خصائص سُنن أبي داود**:

- يُعدّ كتاب الإمام أبو داود أوّل كتابٍ في الاقتصار على الفقه وأدلّته بما يخدم المذاهب الفقهية، وهذا وجه التّجديد عند الإمام أبو داود.
- يَذكُرُ أصحّ ما عُرفَ في الباب.
- لا يحتجّ بمن كان متروكاً.
- ما كان منكراً يُبيّنهُ، وكذا ما فيه وهنٌ شديد يُبيّنه، مع قلّة ذلك.
- خرَّجَ فيه الصحيحَ، وما يشبهه (أي الصحيح لغيره)، وما يُقاربه (أي الحسن لذاته عند بعضهم).
- ويخرّج الضعيفَ مما يُعتَبَرُ به.
- ما سكتَ عنهُ فهو صالِح؛ أي للاعتبار أو ما فوقَ ذلك.
- حَرصَ على الاقتناء والاختصار؛ فيذكرُ في الباب الواحد حديثاً أو حديثين.
- حاولَ أنْ يستوعبَ ويستقصي أحاديث الأحكام ورؤوس المسائل.
- وكان من مصادره وموارِدِهِ: جامع سفيان الثّوري، وموطأ مالك، وكُتب الشّافعيّ، ومصنّف عبد الرّزاق، وكُتب ابن المبارك ووكيع.
- حرصَ على المشهور مِن الحديث؛ أي يتجنّب الغَريب الشّاذ.
- يروي المرسلَ والمنقطع، وربّما احتجّ به إذا لم يجد غيرَه في الباب.

---

[38] ينظر: سير أعلام النبلاء، (13/ 204). ورسالة أبو داود لأهل مكّة. ومقولات أبي داود النّقدية، محمد سعيد حوا. وكتاب أبو داود حياته وسننه، محمد الصّباغ. وكتاب أبو داود الحافظ الفقيه، لتقي الدين الندوي. والحِطة في ذكر الصِّحاح الستّة، لصدّيق حسن خان. ودراسات في مناهج المحدثين، (ص 156). والواضح في مناهج المحدثين، (ص 239).

- يُقدّم في الأبواب والروايات ما هو أصحّ.
- يحاول أنْ يبيّن علل الأحاديث من خلال أسلوب الرّواية.
- قد يتركُ الحديثَ لعلّةٍ فيهِ.
- حاولَ أن يقتصر فيه على أحاديث الأحكام.
- يُعنى بالأبواب المتقابِلة، ويُورد الأحاديث التي قد يكون فيها تعارُض أو ضعفٌ؛ ليتبيّن الدّارسُ ما هو أقوى، أو ليتبيّن أحياناً الجواز مع الكراهية، أو لمعرفة الناسخ والمنسوخ، أو للمقارنة بين أقوال الفقهاء وأدلتهم.

شرط أبي داود:

- يذكرُ الحازميّ أنّ شرطَ أبو داود الطّبقة الثالثة، وينتقي مِن الرّابعة. وهذا مما لا يُسلّم؛ ففيه من المراتب الخَمسة.

ومِن أشهر **شيوخه:** الإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي المديني، وإسحاق بن راهويه، وعبدالله بن مسلمَة القعنبي.

ومن أشهر **تلامذته:** أبو عيسى التّرمذيّ، وأبو بَكر الخَلّال.

ومِن أهم شروحه:

- شرح مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذريّ، (ت 656 هـ).
- تهذيب سُنن أبي داود، لابن القيم، (ت: 751 هـ).
- معالِم السُّنن لأبي سليمان، حمَد بن محمد الخطابي، (ت: 383 هـ). وقد بدأ بشرحه قبل أنْ يبدأ بشرح صحيح البخاري.
- بذل المجهود في حَلّ سُنن أبي داود، خليل بن أحمد السهارنفوري.
- عَون المعبود على سنن أبي داود، لمحمد بن أشرف العظيم آبادي، (ت: 1349 هـ).
- المنهل العذب المورود شرح سنن أبي دواد، لمحمود خطّاب السُّبكي، ولم يَكمُل، (ت 1352).

وفيما يأتي بيانٌ لشرحِ أبي داود لمنهجه من خلال رسالته:

رسالة أبي داود في وصف سننه

قال أبو دَاوُد سُلَيْمَان بن الأشعث بن إِسْحَاق بن بشير بن شَدَّاد السجسْتانِي وَسُئِلَ عَن رسَالَته الَّتِي كتبهَا إِلَى أهل مَكَّة وَغَيرهَا جَوَابا لَهُم فأملى علينا:

سَلام عَلَيْكُم فَإِنِّي أَحْمد إِلَيْكُم الله الَّذِي لَا إِلَه إِلَّا هُوَ وأسأله أَن يُصَلِّي على مُحَمَّد عَبده وَرَسُوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كلما ذكر

أما بعد: عَافَانَا الله وَإِيَّاكُم عَافِيَة لَا مَكْرُوه مَعهَا وَلَا عِقَاب بعْدهَا فَإِنَّكُم سَأَلْتُم أَن أذكر لكم الْأَحَادِيث الَّتِي فِي كتاب السّنَن أَهِي أصح مَا عرفت فِي الْبَاب

اخْتِيَاره أحد الْحَدِيثين الصَّحِيحَيْن لقدم حفظ صَاحبه

ووقفت على جَمِيع مَا ذكرْتُمْ فاعلموا أَنه كَذَلِك كُله إِلَّا أَن يكون قد روى من وَجْهَيْن صَحِيحَيْنِ فأحدهما أقوم إسنادا وَالْآخر صَاحبه أقدم فِي الْحِفْظ فَرُبمَا كتبت ذَلِك وَلَا أرى فِي كتابي من هَذَا عشرَة أَحَادِيث

قلَّة أَحَادِيث الْأَبْوَاب

وَلم أكتب فِي الْبَاب إِلَّا حَدِيثا أَو حديثين وَإِن كَانَ فِي الْبَاب أَحَادِيث صِحَاح فَإِنَّهُ يكثر وَإِنَّمَا أردْت قرب منفعَته

إِعَادَة الحَدِيث

وَإِذا أعدت الحَدِيث فِي الْبَاب من وَجْهَيْن أَو ثَلَاثَة فانما هُوَ من زِيَادَة كَلَام فِيهِ وَرُبمَا تكون فِيهِ كلمة زِيَادَة على الْأَحَادِيث

اخْتِصَار الحَدِيث

وَرُبمَا اختصرت الحَدِيث الطَّوِيل لِأَنِّي لَو كتبته بِطُولِهِ لم يعلم بعض من سَمعه وَلَا يفهم مَوضِع الْفِقْه مِنْهُ فاختصرت لذَلِك

الْمُرْسل والاحتجاج بِهِ

وَأما الْمَرَاسِيل فقد كَانَ يحْتَج بهَا الْعلمَاء فِيمَا مضى مثل سُفْيَان الثَّوْرِيّ وَمَالك بن أنس وَالْأَوْزَاعِيّ حَتَّى جَاءَ الشَّافِعِي فَتكلم فِيهَا وَتَابعه على ذَلِك أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره رضوَان الله عَلَيْهِم

فَإِذا لم يكن مُسْند غير الْمَرَاسِيل وَلم يُوجد الْمسند فالمرسل يحْتَج بِهِ وَلَيْسَ هُوَ مثل الْمُتَّصِل فِي الْقُوَّة

لَيْسَ فِي الْكتاب حَدِيث عَن مَتْرُوك

وَلَيْسَ فِي كتاب السّنَن الَّذِي صنفته عَن رجل مَتْرُوك الحَدِيث شَيْء

يبين الْمُنكر

وَإِذا كَانَ فِيهِ حَدِيث مُنكر بيّت أَنه مُنكر وَلَيْسَ على نَحوه فِي الْبَاب غَيره

موازنة بَينه وَبَين كتب ابْن الْمُبَارك ووكيع وَمَالك وَحَمَّاد

وَهَذِه الْأَحَادِيث لَيْسَ مِنْهَا فِي كتاب ابْن الْمُبَارك وَلَا كتاب وَكِيع إِلَّا الشَّيْء الْيَسِير وعامته فِي كتب هَؤُلَاءِ مَرَاسِيل

وَفِي كتاب السّنَن من موطأ مَالك بن أنس شَيْء صَالح وَكَذَلِكَ من مصنفات حَمَّاد بن سَلمَة وَعبد الرَّزَّاق

وَلَيْسَ ثلث هَذِه الْكتب فِيمَا أَحْسبهُ فِي كتب جَمِيعهم أَعنِي مصنفات مَالك بن أنس وَحَمَّاد بن سَلمَة وَعبد الرَّزَّاق

جمعه السّنَن واستقصاؤه

وَقد ألفته نسقا على مَا وَقع عِنْدِي فَإِن ذكر لَك عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سنه لَيْسَ مِمَّا خرجته فَاعْلَم أَنه حَدِيث واه إِلَّا أَن يكون فِي كتابي من طَرِيق آخر فَإِنِّي لم أخرج الطّرق لِأَنَّهُ يكبرعلى المتعلم

وَلَا أعرف أحدا جمع على الِاسْتِقْصَاء غَيْرِي وَكَانَ الْحسن بن عَليّ الْخلال قد جمع مِنْهُ قدر تِسْعمائَة حَدِيث وَذكر أَن ابْن الْمُبَارك قَالَ السّنَن عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَحْو تِسْعمائَة حَدِيث فَقيل لَهُ

إِن أَبَا يُوسُف قَالَ هِيَ ألف وَمِائَة قَالَ ابْن الْمُبَارك أَبُو يُوسُف يَأْخُذ بِتِلْكَ الهنات من هُنَا وَهنا نَحْو الْأَحَادِيث الضعيفة

يبين مَا فِيهِ وَهن شَدِيد

وَمَا كَانَ فِي كتابي من حَدِيث فِيهِ وَهن شَدِيد فقد بَينته وَمِنْه مَالا يَصح سَنَده

الْمَسْكُوت عَنهُ صَالح

مَا لم أذكر فِيهِ شَيْئا فَهُوَ صَالح وَبَعضهَا أصح من بعض

وَهَذَا لَو وَضعه غَيْرِي لَقلت أَنا فِيهِ أَكثر

استقصاؤه

وَهُوَ كتاب لَا ترد عَلَيْك سنة عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِإِسْنَاد صَالح إِلَّا

وَهِي فِيهِ إِلَّا أَن يكون كَلَام استخرج من الحَدِيث وَلَا يكَاد يكون هَذَا

قِيمَته ومقداره

وَلَا أعلم شَيْئا بعد الْقُرْآن ألزم للنَّاس أَن يتعلموه من هَذَا الْكتاب وَلَا يضر رجلا أَن لَا يكْتب من الْعلم بعد مَا يكْتب هَذِه الْكتب شَيْئا وَإِذا نظر فِيهِ وتدبره وتفهمه حِينَئِذٍ يعلم مِقْدَاره

أَحَادِيث كِتَابه أصُول الْمسَائِل الْفِقْهِيَّة

وَأما هَذِه الْمسَائِل مسَائِل الثَّوْرِيّ وَمَالك وَالشَّافِعِيّ فَهَذِهِ الْأَحَادِيث أُصُولهَا

آراء الصَّحَابَة

ويعجبني أَن يكْتب الرجل مَعَ هَذِه الْكتب من رَأْي أَصْحَاب النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم

جَامع سُفْيَان

وَيكْتب أَيْضا مثل جَامع سُفْيَان الثَّوْريّ فَإِنَّهُ أحسن مَا وضع النَّاس فِي الْجَوَامِع

أَحَادِيث السّنَن مشاهير وَلَا يحْتَج بالغريب

وَالْأَحَادِيث الَّتِي وَضَعتهَا فِي كتاب السّنَن أَكْثَرهَا مشاهير وَهِي عِنْد كل من كتب شَيْئا من الحَدِيث إِلَّا أَن تمييزها لَا يقدر عَلَيْهِ كل النَّاس وَالْفَخْر بهَا أَنَّهَا مشاهير فَإِنَّهُ لَا يحْتَج بِحَدِيث غَرِيب وَلَو كَانَ من رِوَايَة مَالك وَيحيى بن سعيد والثقات من أَئِمَّة الْعلم وَلَو احْتج رجل بِحَدِيث غَرِيب وجدت من يطعن فِيهِ وَلَا يحْتَج بِالْحَدِيثِ الَّذِي قد احْتج بِهِ إِذا كَانَ الحَدِيث غَرِيبا شاذا فَأَما الحَدِيث الْمَشْهُور الْمُتَّصِل الصَّحِيح فَلَيْسَ يقدر أَن يردهُ عَلَيْك أحد

وَقَالَ إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ كَانُوا يكْرهُونَ الْغَرِيب من الحَدِيث

وَقَالَ يزِيد بن أبي حبيب إِذا سَمِعت الحَدِيث فأنشده كَمَا تنشد الضَّالة فَإِن عرف وَإِلَّا فَدَعْهُ

قد يُوجد الْمُرْسل والمدلس عِنْد عدم وجود الصِّحَاح

وَإِن من الْأَحَادِيث فِي كتابي السّنَن مَا لَيْسَ بِمُتَّصِل وَهُوَ مُرْسل ومدلس وَهُوَ إِذا لم تُوجد الصِّحَاح عِنْد عَامَّة أهل الحَدِيث على معنى أَنه مُتَّصِل وَهُوَ مثل الْحسن عَن جَابر وَالْحسن عَن أبي هُرَيْرَة وَالْحكم عَن مقسم وَسَمَاع الحكم من مقسم أَرْبَعَة أَحَادِيث وَأما أَبُو أسْحَاق عَن الْحَارِث عَن عَليّ فَلم يسمع أَبُو إِسْحَاق من الْحَارِث إِلَّا أَرْبَعَة أَحَادِيث لَيْسَ فِيهَا مُسْند وَاحِد وَأما مَا فِي كتاب السّنَن من هَذَا النَّحْو فقليل وَلَعَلَّ لَيْسَ لِلْحَارِثِ الْأَعْوَر فِي كتاب السّنَن إِلَّا حَدِيث وَاحِد فَإِنَّمَا كتبته بِأخرَة

وَرُبمَا كَانَ فِي الحَدِيث مَا تثبت صِحَة الحَدِيث مِنْهُ إِذا كَانَ يخفى ذَلِك عَليّ فَرُبمَا تركت الحَدِيث إِذا لم أفقهه وَرُبمَا كتبته وبينته وَرُبمَا لم أَقف عَلَيْهِ وَرُبمَا أتوقف عَن مثل هَذِه لِأَنَّهُ ضَرَر على الْعَامَّة أَن يكْشف لَهُم كل مَا كَانَ من هَذَا الْبَاب فِيمَا مضى من عُيُوب الحَدِيث لِأَن

عدد أَجْزَائِهَا

وَعدد كتب هَذِه السّنَن ثَمَانِيَة عشر جُزْءا مَعَ الْمَرَاسِيل مِنْهَا جُزْء وَاحِد مَرَاسِيل

حكم الْمَرَاسِيل

وَمَا رُوِيَ عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من الْمَرَاسِيل مِنْهَا مَا لايصح وَمِنْهَا مَا هُوَ مُسْند عَن غَيره وَهُوَ مُتَّصِل صَحِيح

عدد أَحَادِيث كِتَابه

وَلَعَلَّ عدد الَّذِي فِي كتابي من الْأَحَادِيث قدر أَرْبَعَة آلَاف وَثَمَانمِائَة حَدِيث وَنَحْو سِتّمائَة حَدِيث من الْمَرَاسِيل

منهجه في الِاخْتِيَار

فَمن أحب أَن يُمَيّز هَذِه الْأَحَادِيث مَعَ الْأَلْفَاظ فَرُبمَا يَجِيء حَدِيث من طَرِيق وَهُوَ عِنْد الْعَامَّة من طَرِيق الْأَئِمَّة الَّذين هم مَشْهُورُونَ غير أَنه رُبمَا طلبت اللَّفْظَة الَّتِي تكون لَهَا معَان كَثِيرَة وَمِمَّنْ عرفت نقل من جَمِيع هَذِه الْكتب

فَرُبمَا يَجِيء الاسناد فَيعلم من حَدِيث غَيره أَنه غير مُتَّصِل وَلَا يتبينه السَّامع إِلَّا بِأَن يعلم الْأَحَادِيث وَتَكون لَهُ فِيهِ معرفَة فيقف عَلَيْهِ مثل مَا يرْوى عَن ابْن جريج قَالَ أخْبرت عَن الزُّهْرِيّ وَيَرْوِيه البرْسَانِي عَن ابْن جريج عَن الزُّهْرِيّ

فَالَّذِي يسمع يظنّ أَنه مُتَّصِل وَلَا يَصح بتة فَإِنَّمَا تَرَكْنَاهُ لذَلِك هَذَا لِأَن أصل الحَدِيث غير مُتَّصِل وَلَا يَصح وَهُوَ حَدِيث مَعْلُول وَمثل هَذَا كثير

وَالَّذِي لَا يعلم يَقُول قد تركنَا حَدِيثا صَحِيحا من هَذَا وَجَاء بِحَدِيث مَعْلُول

اقْتِصَاره على الْأَحْكَام

وَإِنَّمَا لم أصنف فِي كتاب السّنَن إِلَّا الْأَحْكَام وَلم أصنف كتب الزّهْد وفضائل الْأَعْمَال وَغَيرهَا

فَهَذِهِ الْأَرْبَعَة آلَاف والثمانمائة كلهَا فِي الْأَحْكَام فَأَما أَحَادِيث كَثِيرَة فِي الزّهْد والفضائل وَغَيرهَا من غير هَذَا لم أخرجه وَالسَّلَام عَلَيْكُم وَرَحْمَة الله وَبَرَكَاته وَصلى الله على سيدنَا مُحَمَّد وعَلى آله وَسلم تَسْلِيمًا وحسبنا الله وَنعم الْوَكِيل.

إحصائيات عامّة:

الإمام البخاري

المكرر 7563 / أو 7397/ أو 7275 /

بدون تكرار 2602 / أو 2362/ أ, 2354

الإمام مسلم

بالمكرر 7275 / أو بعضهم يوصلها غلى 9000

بدون تكرار قيل 4000 / أو 5362 / أو 3030

وفي المطبوع منه 3033

الإمام أبوداود

4800 حسب قوله هو

وحسب المطبوع 5274

الإمام الترمذي

3891 / أو 3956 / أو 4224

الإمام ابن ماجه

4341/ أو 4332

الإمام النسائي

في الصغرى 5662 / أو 5761 / أو 5314

في الكبرى 11770

الإمام الدارمي

3367

موطأ الإمام مالك

المرفوع في الموطأ 853 عند يحيى بن يحيى وعند غيره 600

الموقوف في الموطأ 613

المرسل في الموطأ 222

البلاغات في الموطأ 61

المقطوع في الموطأ 285

مسند الإمام أحمد

26363 / أ و 27647 حسب طبعة شعيب

والحمد لله رب العالمين